

المكتبة العامة السعودية  
جامعة أم القرى  
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية  
قسم الدراسات العليا  
فروع الكتاب والسنة



# أسباب النزول

أسانيدها وأثرها في تفسير القرآن الكريم

رسالة مقدمة ليعيل ورجحة الدكتوراه

في التفسير  
٥٣٠  
١٠٠٢٥٣٥



إعداد:  
الشيخ به جمع سماح  
إبراهيم الدكتور

محمد عبد الطنعم العتيبي

١٤٠٤ - ١٤٠٢ هـ  
١٩٨٤ - ١٩٠٨

# الإهداء

إلى من أدبني بأدب القرآن الكريم .  
إلى من غمري برعايته العلمية والروحية .  
إلى من عبأني الله على يد منعم حفظ القرآن الكريم  
إلى من سبغني وأتقنني المرحم الكبير :  
الحاج محمد صالح محمد كدّام  
أهدى هذا الجهد المتواضع .  
لقرارك بالفضل ... وعرفاننا بالجهد ...  
فإنه من ثمرات جهده الطيب المشرف

أعني الله منو بستر .

وجزاه خير الجزاء .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

=====

بعد حمد الله تعالى والثناء عليه ، أتقدم بوافر شكري ، وفاق  
تقديري للقائمين على أمر جامعة أم القرى بمكة المكرمة  
لما قدموا لي ولزملائي من تهيئة المناخ الطيب الصالح لتحصيل  
المعلم والمعرفة . ولما قاموا به من رعاية كريمة للجميع . فجزاهم  
الله خيراً ، ووفقههم للمزيد من خدمة الإسلام والمسلمين .

وإنني لحاجز عن إيفاء القائمين على أمر جامعة أم دُرْمَانَ الإسلامية  
حَقِّهم من الشكر ، لإتاحتهم لي فرصة الأبتعاث والدراسة في هذا  
البلد الأمين .

وأشكر استاذي الكريم ، سعادة الدكتور محمد عبد المنصم  
القيسي ، على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة ، وعلى بذله  
السخي من وقته الثمين ، وعلمه الخبير ، وتوجيهاته السديدة .

وإنني لن أنسى له تَبَنِيهِ لهذا الموضوع منذ بزوغ فكرة اختياره ،  
وتشجيعه القوي لي على اقتحام هذا الميدان الذي طالما ترددت  
في ولج معتركه الصعب ، ثم تذييله لكل العقابيل ، وإزالته

لجميع العقبات التي كانت تعوقني عن السير قدماً في هذا الموضوع .

فالله أسأل أن يسبغ عليه ثوب العافية والصحة ، وينفع به ويعلمه  
ويجزل له حسن الثواب ، انه على ما يشاء قدير .

وللأستاذ الفاضل السيد محمد عبد الكريم المستشار الثقافي  
بالسفارة السودانية بجدة جميل الشناء وعظيم التجل على رعايته الكاملة  
للصعوثين ، وتفانيه في خدمتهم ، واهتمامه الفائق بجميع قضاياهم  
المختلفة .

سدد الله خطي الجميع في مسيرة العلم النافع ، والعمل  
الصالح ، وتوج مساعيهم الحميدة بالقبول الحسن والثواب الجزيل ،  
انه سميع مجيب .

# المقدمة

## المقدمة :

=====

الحمد لله الهادي للتي هي أقوم . أَحْمَدُهُ سبحانه ، جَمَل  
لكل شيء سبباً ، وأرسل رسوله بالهدى ودين الحق ، وأنزل عليه  
الذكر ليبين للناس ما نزل إليهم . فصلَّى الله وسلم وبارك عليه وعلى  
آله في العالمين . ورضى الله عن أصحابه الأخيار ، الذين أُشْرِبوهُ  
في قلوبهم الهدى ، فعكفوا على تلقى القرآن الكريم تلاوةً ، وممارسةً  
واستظهاراً ، وتطبيقاً . فصاروا بذلك أسوةً حسنةً للمتأسِّين ، وقدوةً  
صالحةً للمقتدين . فجزاهم الله خيراً ما يجزي أمثالهم ، وزادهم من  
نضله الواسع ، وكرمه العميم . وجعلنا من المقتنين آثارهم على هدى  
وبصيرة ، المحشورين في وفد هم يوم تبلى كل سريرة .

أما بعد :-

فإن علوم القرآن الكريم من أجلِّ العلوم وأشرفها . وحسبها  
من ذلك أنها وثيقة العرى بكتاب الله تعالى ، فما من علم يتصل بهذا  
الكتاب الكريم ، إلا كان له من الشرف أرفعهُ وأكمله ، ومن الجلال أوفرهُ  
وأتمهُ .

وأَسباب النزول من أهمِّ علوم القرآن وأكرمها . فهي من أعظم  
الآلات المُعِينة على استِغْنَاهِ مقاصد التنزيل العزيز ، وأفضلِّ الأدوات  
الدالة على مراميِّ الشرع الحكيم . وذلك لأنها تُصين على فهم  
الآيات فهماً سليماً ، وتزيلُ عنها ما يقع فيها من إشكال ، كما أنها

تدفع تَوْهَمَ الحَصْرِ عما يفيد بظاهرة الحصر من الآيات ، وتعين على معرفة حكمة التشريع ، وهي خير وسيلة إلى تعيين المبهمات في القرآن الكريم .

ونظراً لأهمية أسباب النزول في تفسير القرآن الكريم ، أفردها العلماء بالتأليف ، وأحسنوا الصنعة في عرضها ، وقد موهها موثقةً بالإسناد المتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنالوا بذلك شرف المساهمة في بيان الذكر الحكيم .

ولستُ - بِلا أدنى ريبٍ - ممن يتناولون إلى مدارج أولئك السابقين من علمائنا الأفاضل .

وليس لمُتَطاولٍ - مهما أجهَد نفسه - أن يبلغ شأوهم في هذا الميدان . فهم - أثابهم الله - لم يدعوا زيادةً لمستزيد يأتي من بعدهم . وذلك لأن أسباب النزول لا تثبت بالرأى والاجتهاد ، وإنما هي رهينة النقل الصحيح ، والإسناد الثابت المتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبعد هذه الحقيقة الثابتة ، يظل الباب مفتوحاً لمن يرفب في إحياء ذكرى أولئك الأسلاف المكرمين . وتصبح الفرصة سانحةً للتبصير بمجهوداتهم العظيمة في خدمة كتاب الله الكريم . ويكون المقام مناسباً للوقوف على الآثار الاجتماعية الهامة لمعرفة سبب النزول .

وفى هذا الإطار المحدود جاءت هذه المباحث بعون وتوفيق من الله تعالى ، وذلك لبواعث شتى ، وأوجز أهمها فيما يلي :-

أولاً : اتصال هذا الموضوع بكتاب الله . وكل مسلم يجد من نفسه حبلا نظريا نحو ما يتيسر له من المعارف المتصلة بكتاب الله .

ثانياً : اختلاف مناهج المؤلفين فى هذا البحث ، مما جعلنى أتشوف إلى المزيد من المعرفة بالمقارنة بين هذه المناهج .

ثالثاً : معرفة المؤلفين فى أسباب النزول ، والترجمة لهم . وفى ذلك إحياء لذكرى أسلافنا الصالحين الذين ساهموا ببحوث قيمة أوقفننا على ألوان من المعرفة المتصلة بكتاب الله .

رابعاً : التصرف على المصنفات فى أسباب النزول ، من مخطوطات ومطبوعات ، ومحاولة الوقوف على أماكن وجودها بغرض الفائدة العامة .

خامساً : إن لمعرفة أسباب النزول أثراً اجتماعياً هاماً ، فإن كتاب الله تناول كل جوانب الحياة . والوقوف على سبب النزول يُعين على فهم المعنى ، مما يجعل البحث وثيق الصلة بقضية تفهم آيات كتاب الله .

لهذه البواعث مجتمعة عقدت العزم على الكتابة فى أسباب النزول . ورأيت أن أجعل عنوان البحث كما يلي :



( أسباب النزول : طريقها وتحليل النصوص بها )  
ورتب ذلك في مقدمة ، وبابين ، وخاتمة . لتكون المقدمة مشتملة  
على التنويه بقيمة هذا الموضوع في علوم القرآن ، ومضمنة ذكر  
البواعث الدافعة إلى اختياره ، مع بيان منهج البحث .

أما الباب الأول فجعلته في سبب النزول . وضمته خمسة فصول :  
أولها في التصريف بسبب النزول . وذكر من ألف فيه من  
العلماء . والكتب المؤلفة فيه ، وبيان قيمتها العلمية .

الثاني : في الاستعانة بالسبب على فهم الآية ، وإزالة الإشكال  
عنها .

الثالث : في معرفة حكمة التشريع ، وهل تحل النصوص بعملة أو لا ؟  
وما المراد بها ؟

الرابع : في رفع توهم الحصر ، وتحديد المبهمات .

الخامس : هل العبارة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟ وبيان

ما يترتب على كلٍّ من القولين .

وأما الباب الثاني فجعلته في طريق معرفة السبب وقد اشتمل على

ثلاثة فصول :

الأول : فى الروايات التى وردت فى أسباب النزول وقيمتها .

الثانى : فى صيغ الرواة فى التعبير عن سبب النزول ، والموازنة  
بينهما .

الثالث : فى تعدد الأسباب والنزول واحد . وفى وحدة  
السبب لأكثر من آية .

وأما الخاتمة فقد تضمنت ذكر النتائج التى انتهى إليها البحث .

على أن هذا الترتيب يعد واحداً من ملامح المنهج الذى قام عليه  
بناء هذه الرسالة . وفيما يلى عرض موجز لتلك الملامح المنهجية :-

١- بعد تخطيط البحث على الترتيب المتقدم ، استعملت على  
انجازه - بعد الله تعالى - بلفيف من المصادر والمراجع المتنوعة ،  
المتثلة فى كتب أسباب النزول ، وعلوم القرآن ، والتفسير ، والحديث ،  
والفقه ، والأصول ، واللغة ، ومناهج البحث العلمى .

٢- وفى استخدام المصادر والمراجع سلكت طريقتين :-

الأولى : نقل نصوص بعينها ، للاستدلال أو الاستشهاد ،  
أو البيان . مع تمييزها بعلامات التنصيص ، ثم الإشارة إلى مصادرها  
فى الهوامش .

الثانية : التعبير - بأسلوبى الخاص - عن الأفكار والمعانى التى

وردت فى بعض الكتب ، دون استعمال علامات التنصيص ، مع الإشارة إلى مصادرها فى الهوامش أيضا .

٣- وقد اعتمدت (أساسا) - فى إحصاء الآيات النازلة بأسباب والآيات النازلة ابتداء - على كتاب " لُبَابُ النُّقُولِ فى أسبابِ النُّزُولِ " للإمام السيوطى ، فى طبعته الصادرة فى القاهرة ، ضمن سلسلة " كتاب التحرير " تحت عنوان " أسباب النزول " . وذلك لأن هذه الطبعة عُنِيَتْ بِذِكْرِ أرقام الآيات النازلة بأسبابها ، مما ساعد على عملية الإحصاء .

فیر أنى لم أكتفِ بما ورد فى هذه الطبعة فحسب . بل كنت أقابله بأسباب النزول الواردة فى الكتب الأخرى ، مثل كتاب الواحدى وكتاب الصراقى ، وبعض كتب التفسير والحديث .

٤- ولما كانت الروايات الواردة فى أسباب النزول من الكثرة بحيث لا يتسع المجال لتحقيقها - فقد قسّمتها إلى ثلاثة أقسام :

الأول : ما ورد فى الصحيحين أو فى أحدهما :-

الثانى : ما وافق ما فى الصحيحين .

الثالث : ما لم يرد فى الصحيحين ، ولم يوافق ما جاء فيهما .

ثم اخترت طائفة من كل قسم وعلقت عليها جميعاً ، وذيلت ذلك بإحصاء لما ورد من كل قسم في كتب أسباب النزول .

٥- وقد اقتصر في تخريج الأحاديث على بعض الروايات ، نظراً للكثرة . وكنت أشير إلى ما ورد في الصحيحين ، وأورد آراء العلماء في الحكم على ما جاء في غيرهما .

٦- أما الآيات القرآنية فقد أوردتها في البحث مرتبةً على حسب نظامها في المصحف الشريف . ثم خرجت كل آية ، مشيراً إلى السورة التي وردت فيها ، مع ذكر رقم الآية ، وضبطاً ضيقاً كما هو .

وأما أرقام السور فقد اكتفيت بذكرها في الجدول الإحصائي الذي بينت فيه الآيات النازلة بأسباب ، والآيات النازلة ابتداءً بلا أسباب .

٧- وفي مجال الذب عن بعض كتب أسباب النزول ، أورد المآخذ أولاً ، ثم أقابلها بما جاء في تلك الكتب للتأكد من صحة الادعاء ، ثم أذكر رأيي مصعوباً بالدليل .

٨- وفي الترجيح بين الآراء المتضاربة في مسألة من المسائل ، أعرض الآراء ، وأقارن بينها ، وأناقشها ، ثم أرجح ما أراه راجحاً مع ذكر الأدلة المرجحة .

- وأخر هذه الملاحح يظهر في أمرين اثنين :-  
٩- الترجمة لكثير من الأعلام الذين ضمهم البحث .  
١٠- وترتيب الفهارس المرشدة إلى محتويات هذه الرسالة .

وقد جاء ترتيب الفهارس على النحو التالي :- (١)  
أ / فهرس المصادر : ورتبته على أسماء المؤلفين ، على حسب  
ترتيب الحروف الهجائية . وذلك بإثبات الكنية أو اللقب الذي  
اشتهر به المؤلف ، ثم اتباعه بالاسم ، ثم عنوان الكتاب ، واسم المحقق  
ومكان وتاريخ النشر إن وجد شيء من ذلك .

---

(١) انظر كتاب الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان ( كتابة البحث العلمي

ومصادر الدراسات الإسلامية ) ص ١٣١

وكتاب الدكتور أحمد شلبي ( كيف تكتب رسالة أو بحثاً )

ب/ فهرس الآيات : ورتبته كما يلي :  
 أبدأ باسم السورة ورقمها ، فأضعهما في منتصف السطر ، على  
 هيئة العنوان . ثم أضع كلاً آية في سطر على حدة ، وأكتب أمامها  
 رقمها ثم رقم الصفحة التي وردت فيها من الرسالة . وقد رتبت الآيات  
 على حسب ورودها في السورة .

ج/ فهرس الأحاديث :  
 وقد رتبتها على حسب ورودها في الرسالة ، بادئاً بذكر اسم  
 راوي الحديث : ثم أكتب أمامه جزءاً من النص ، وأتبعه برقم الصفحة  
 التي ورد فيها ذكره من البحث .

د / فهرس الأعلام :  
 وبدأت فيه بذكر من اشتهر بالكنى ، ورتبته على الأحرف الهجائية .  
 هـ / فهرس الموضوعات :  
 ورتبته على حسب ورودها في الرسالة ، مراعيًا التفصيلاً الدقيق تيسيراً  
 على القارئ ، في الرجوع إلى مطلبه .

هذا وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه  
 الكريم ، وأن يشيئه لي في ميزان حسناتي ، وأن يبسط النفع به . . . .  
 إنه سميع الدعاء .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . وصلى الله وسلم وبارك  
 على نبينا محمد وعلى آله أجمعين .

# الباب الأول

في سبب النزول

وفيه خمسة فصول :

## الفصل الأول :

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول :

في التعريف بسبب النزول


المبحث الثاني :

في ذكر صدق ألف فيه من العلماء

المبحث الثالث :

في الكتب التي ألفت فيه

وبيان قيمتها العلمية



## المبحث الأول :

### التعريف بسبب النزول

هذا علم يبحث فيه عن سبب نزول سورة أو آية ، ووقتها ، ومكانها  
وفير ذلك من الظروف والاحوال ( ١ )

وهو ضرورى للمفسر ، اذ يتعين عليه قبل تناوله للآية  
ان يذكر السبب ان كان لها سبب من أجله نزلت .

وقبل ان نتعرض للتعريف بسبب النزول ينبغي ان نهيئ  
لذلك بمعرفة السبب والنزول ، بالمعنى الافرادى لكل منهما ، فنقول

معنى النزول : الانتقال من اعلى الى اسفل . وقد يراد به  
الحلول بالمكان .

اما السبب فيطلق فى اللغة على كل ما يتوصل به الى غيره ( ٢ )  
ومن ذلك اطلاق السبب على الطريق ، كما فى قوله تعالى " وَآتَيْنَا  
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا فَاتَّبِعْ سَبِيلًا " ( ٣ ) اى طريقا . ومنه اطلاقه على  
الباب : قال تعالى : " لَعَلِّيْ اَبْلُغُ الْاَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ " ( ٤ )  
اى ابوابها . و احيانا يذكر السبب ويراد به الحبل كما فى قوله

( ١ ) انظر : (كشف الظنون عن اسامى الكتب والفنون ١/٧٦)

( ٢ ) القاموس المحيط " ٨/١ " - ومختار الصحاح ص " ٢٨١ "

( ٣ ) سورة الكهف " ٧٤ ، ٧٥ "

( ٤ ) سورة فاطر " ٣٦ ، ٣٧ "



تعالى : " فَلْيَعْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ " ( ١ ) أى بحبل الى  
السقف ( ٢ ) وكل ذلك يرجع الى المعنى اللغوى ،  
وأما المعنى الاصطلاحي للسبب فقد ورد على النحو التالى :  
أ- عرفه الامام الجزدوى ( ٣ ) بقوله : ( هو فى . الشريعة عبارة  
عما هو طريق الى الشئ \* ، من سلكه وصل اليه فنالته فى  
طريقه ذلك ، لا بالطريق الذى سلك ، كمن سلك طريقا الى  
مصر بلغه من ذلك الطريق ، لا به ، لكن بمشيه ) ( ٤ )  
ب- وعرفه الامام السرخسى ( ٥ ) بقوله : ( وفى الاحكام  
السبب عبارة عما يكون طريقا للوصول الى الحكم المطلوب  
من غير ان يكون الوصول به ) ( ٦ )

---

( ١ ) سورة الحج " ١٥ )

( ٢ ) انظر : كشف الاسرار ٤ / ١٦٩ ، واصل السرخسى ٣٠١ / ٢  
وأصول الفقه للبرديسى ص " ٩٧ ، ٩٨ "

( ٣ ) هو فخر الاسلام ابوالحسن على بن محمد بن الحسين بن  
عبدالكريم بن موسى بن عيسى بن مجاهد الفقيه الحنفى  
الاصولى . ينسب الى " بزدة " فيقال " بزدى " وتسمى ايضا  
" بزده " فيقال " بزده " . ولد سنة اربعمائة وتوفى سنة  
اثنيتين وثمانين واربعمائة ( انظر الفتح المبين فى طبقات  
الاصوليين ١ / ٢٦٣ ) للمرافى

( ٤ ) أصول الجزدوى بهامش كشف الاسرار " ٤ / ١٦٩ "

( ٥ ) هو شمس الائمة محمد بن أحمد بن أبى سهل ابوبكر السرخسى  
- يفتح السين والراء المهملتين وسكون الخاء المعجمة -  
الفقيه الحنفى . الاصولى ، منسوب الى سرخس بلدة قديمة  
بخراسان توفى سنة ثلاث وثمانين واربعمائة ( الفتح المبين  
١ / ٢٦٤ )

( ٦ ) أصول السرخسى ٣٠١ / ٢

جـ - وعرفه الشيخ عبد العزيز البخارى ( ١ ) بأنه ( كل وصف ظاهر

منضبط ، دل الدليل السمعى على كونه مصرفا لحكم

شرعى ) ( ٢ )

والمراد بالوصف فى هذا التصريف : المعنى : وهو ما

قابل الذات . والمراد بكونه ظاهرا : أى فى رضى . ومعنى كونه

منضبطا : أى محددا . لا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص .

ومعنى كونه مصرفا لحكم شرعى : أى علامة على الحكم الشرعى من غير

أن يكون له تأثير فيه . ( ٣ )

قلت : والذى يظهر من هذه التعريفات الثلاثة أن الاول منها

- وهو تعريف الجردوى - لا يختلف فى شىء عن المتعريف اللغوى :

فأهل اللغة يعرفون السبب - كما تقدم - بأنه ( كل ما يتوصل به

الى غيره ) والامام الجردوى يعرفه - فى الشريعة - بأنه " عبارة عما

هو طريق الى الشىء " . واما جاء تعريف الجردوى مطابقا للمعنى

اللغوى لأن السبب فى عرف الفقهاء مستعمل فيما هو موضوعه لشفة ،

بخلاف ما هو معهود فى الاصطلاحات .

فتى تعليق صاحب " كشف الاسرار " على هذا التصريف أبان ان

لفظ " الشىء " فى قوله " عما هو طريق الى الشىء " يراد به الحكم .

---

( ١ ) هو علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخارى الفقيه الحنفى الاصولى . تبخر فى الفقه والاصول وعرف بالتفوق فى بهما ومن اشهر مؤلفاته كتاب كشف الاسرار توفى سنة ثلاثين وسبعمائة

(الفتح المبين ١٣٢/٢)

( ٢ ) كشف الاسرار عن اصول الجردوى ١٦٩/٤

( ٣ ) اصول الفقه للجرديسى ١٦٩/٤

وان لفظ "الشريعة" يراد به حكم الفقهاء . وأن السبب في عرف الفقهاء مستعمل فيما هو موضوعه لغة أيضا . ( ١ )  
أما تعريف السرخسي وتعريف عبد العزيز البخاري فأرى اتفاقهما مع ما هو معهود في الاصطلاحات من أن التعريف الاصطلاحي اخسن من التعريف اللغوي .

### ما المراد بسبب النزول ؟

وبعد هذا التمهيد بمعرفة السبب والنزول لغة واصطلاحا بالمعنى الافرادى ، انتقل الى المعنى المركب فأبسطه على النحو التالي :

اولا : عرفه كل من الشيخ الزرقاني في " مناهل العرفان " والشيخ (١) شهبه في " المدخل " بقولهما : ( سبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه ) ( ٢ ) .  
والمراد بهذا التعريف وقوع حادثة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو توجيه سؤال اليه وانزال الله تعالى آية أو آيات بيانا لتلك الحادثة ، أو جوابا عن ذلك السؤال .  
ومن تمام معنى هذا التعريف بيان المراد من قولهم " أيام وقوعه " فان المراد من أيام وقوع سبب النزول هو الظروف الزمانية التي ينزل القرآن فيها متحدثا عن ذلك السبب .

وهذا القيد غاية في الاهمية لانه يخرج الآيات التي تتحدث عن الامور الماضية أو المستقبلية ، لانها نزلت ابتداء من غير سبب . وذلك

---

( ١ ) كشف الاسرار ٤ / ١٦٩

( ٢ ) مناهل العرفان في علوم القرآن " ١ / ٩٩ - والمدخل لدراسة

القرآن ص ١٣٢

كالايات التي تتحدث عن الأمم السابقة ، وعن بعض قصص الانبياء ،  
وكالايات التي تذكر يوم القيامة وما فيه من أهوال وثواب وعقاب .  
ثانيا : عرفه الدكتور صبحى الصالح بقوله :- ( سبب النزول هو  
ما نزلت الآية أو الآيات بسببه متضمنة له أو مجيبة عنه أو مبينة لحكمه  
زمن وقوعه ) ( ١ )

وهذا التعريف مختلف عن سابقه ، وفي النفس منه شيء ، فسبب  
النزول - هنا - هو ما نزلت الآية أو الآيات بسببه . والذي أراه ان  
قوله " بسببه " دور مفسد للمعنى ، لأن المعنى يستقيم اذا نزلت  
الآية أو الآيات متحدة عن السبب أو مبينة لحكمه . أما ان تنزل  
الآية أو الآيات بسبب السبب فهذا دور يفسد المعنى بلا ريب .  
ومن ناحية اخرى فان فى قوله ( متضمنة له أو مجيبة عنه ) مزيدا  
من التفصيل ليس مألوفا فى التعاريف اذ يمكن الاستغناء منه بقولهم  
" متحدته عنه " .

وبامعان النظر فى التعريفين نجد التعريف الذى اوردته الشيخان  
الزرقانى وابو شهبة جامعا مانعا لا اعتراض عليه ، فهو المرجح  
المختار . والله من وراء القصد .

---

( ١ ) مباحث فى علوم القرآن للدكتور صبحى الصالح ص ١٣٢

## المبحث الخامس :-

### ذكر من ألف فيه من العلماء

عنيت طائفة من علماء المسلمين بأسباب نزول القرآن الكريم ، وأفردوها بالتأليف في مصنفات كثيرة خاصة بها ، مصولين في ذلك على الرواية والاسناد والنقل الصحيح . فاستطاعوا بذلك ان يثروا المكتبة الاسلامية ثراء عظيمًا في هذا الباب ، وان يزودوا المشتغلين بال تفسير بما يحينهم ويسد آراءهم .

وقد حاولت - جهد الطاقة - أن انقب عن هؤلاء الافذاذ واحصيهم عددا . فعكفت على تراجمهم التمسها في مظانها من الكتب المتفرقة وكانت حصيلتي من ذلك البحث ثمانية منهم . ولعلني اظفر - بعد - بمراجع اخرى تضيف جديدا الى ما وصلت اليه ، اذ ليس من الحكمة ادعاء الاستقراء التام ، لجواز العثور على مراجع تفي من هذا الغرض بما هو أكمل وأتم . لا سيما وان أغلب الكتب المؤلفة في اسباب النزول اصبحت الآن مفقودة . فلعلها - ان وجدت - تجود بمعلومات مفيدة عن علماء اخرين برعوا في هذا الفن . وليس ذلك ببعيد ، فكثير من المؤلفين رجوا على ذكر من سبقهم بالتأليف في الموضوع الذي يبحثونه .

وفيما يلي اذكر اولئك العلماء الثمانية مرتبين بحسب وفياتهم على النحو التالي :-

١- أولهم : ابن المديني ( ٢٣٤ ) هـ

وهو شيخ المحدثين علقى بن عبد الله بن جعفر بن نجيع - بفتح  
النون وكسر الجيم - بن أبي بكر بن سعد السعديّ بالولاء ، البصري  
المعروف بابن المديني وشيخ الامام البخاري . وهو أحد ائمة  
الحديث في عصره ، محدث ، حافظ ، أصولي ، مؤرخ ، نسابنة ،  
لغوي . وكان يكنى بأبي جعفر .

تلقى العلم على جمهرة من العلماء ، منهم أبوه ، وابن هيبنة ،  
وابن عليّة ، وبشر بن المفضل ، وحاتم بن وردان ، ويحيى بن سعيد  
القتّان ، وعبد الله بن وهب وخلق كثير .  
روى عنه البخاري ، وابوداود ، والترمذي والنسائي وابن ماجه  
وكثيرون .

ولد ابن المديني بالبصرة سنة احدى وستين ومائة ، وتوفى  
" بسر من رأى " سنة اربع وثلاثين ومائتين ، وأصله من المدينة .  
له تصانيف كثيرة : منها : " الاسامي والكنى " في ثمانية اجزاء  
و" قبائل العرب " في عشرة أجزاء ، و" تفسير فريب الحديث "  
و" المسند في الحديث " وهو أول من ألف في اسباب النزول ،  
فيران كتابه في عداد الكتب المفقودة ( ١ )

( ١ ) انظر : تاريخ بغداد ٤٥٨/١١ - وتهذيب التهذيب

٢ - الثاني : أبوالمطرف الأندلسي ( ٤٠٢ ) هـ

---

هو قاضي الجماعة أبوالمطرف عبدالرحمن بن محمد بن فطيس الأندلسي القرطبي ، صاحب المصنفات المشهورة ، كان من جهابذة الحفاظ والمحدثين . وجمع ما لم يجمعه أحد من أهل عصره بالأندلس وقد ولي القضاء والخطابة والوزارة وكان يعلو من حفظه . ومن مصنفاته : " اسباب النزول " في مائة جزء لكنه لم يصل إلينا . وكتاب " فضائل الصحابة والتابعين " في مائتين وخمسين جزءاً . وقيل ان كتبه بيعت بأربعين ألف دينار .

وكانت وفاته في شهر ذي القعدة سنة اثنتين وأربعمائة وله من العمر أربع وخمسون سنة ( ١ )

٣ - الثالث الواحدى ( ٤٦٨ ) هـ

---

هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدى النيسابورى الشافعى . كان جامعاً لكثير من العلوم ، وقد برع فى التفسير والنحو واللفظة والفقه والشعر والأخبار . وأمانته على النبوغ فى هذه الصلوم تتلمذه على جهابذة من العلماء من أمثال أبى الفضل أحمد بن محمد بن عبدالله الصغار شيخ الأدباء فى عصره . وأبى الحسن على بن محمد بن ابراهيم الضير النحوى المحدث . وأبى الحسن عمران بن موسى المضرى المالكى الفقيه الاصولى النحوى . وأبى عثمان سعيد بن محمد الزهرانى المقرئ

وأبى اسحق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي المفسر (١) وللواحدى مصنقات كثيرة منها : " اسباب النزول " و " الاعراب فى علم الاعراب " . وثلاثة كتب فى التفسير هى ( البسيط ، والوسيط والوجيز " وكتاب " التحبير " فى شرح اسما الله الحسنى ، وشرح ديوان المتنبى " و " كتاب الدعوات " و " كتاب المغازى " وكتاب " نفسى التحريف من القرآن الشريف " . وكانت وفاته سنة ثمان وستين وأربعمائة (٢)

٤ - الرابع : ابو المظفر الصراقي ( ٥٦٧ ) هـ

هو ابو المظفر محمد بن أسعد بن محمد بن نصر الحكيمسى ، ويقال ابن الحكيم ، العراقي ، الفقيه الحنفى ، الواعد ، الشاعر اللغوى .

ولد فى ربيع الاول سنة أربع وثمانين وأربعمائة بمدينة بغداد ، ونشأ وتفق بها ، ثم رحل الى دمشق واستقر بها ، وبنيت له مدرسة فيها واقبل الناس على درسه فأفادوا منه كثيرا .

تلقى العلم على نخبة من العلماء ، منهم : نور الهدى الزينى وابوعلى بن نبهان ، وابو محمد قاسم بن على المعروف بالحريسى صاحب المقامات المشهورة . ومن ابرز تلاميذه ابو نصر الشورازى .

( ١ ) انظر مقدمة الاستاذ السيد أحمد صقر لتحقيقه كتاب اسباب

النزول للواحدى ص ٩٠ الطبعة الاولى .

( ٢ ) هجرية العارفين ٦٩٤/١ ، ربيع الأول سنة ٦٦٧/٧



وله عدة مصنفات : منها : " اسباب النزول والقصص القرآنية  
وتفسير القرآن المسمى " تفسير الحكيمى " و " شرح شهاب الاخبار "  
فى الحكم والأمثال والآداب من الأحاديث النبوية لابن حكيمون القضاى  
و " نظم مختصر القدورى " فى فروع الفقه الحنفى ، و " شرح مقامات  
الحريرى " ، وله أشعار متفرقة .

وبعد عمر حافل بالعلم والدرس وافته المنية فى شهر المحرم سنة  
سبع وستين وخمسائة ( ١ )

هـ . الخاص : المازندراني ( ٥٨٨ ) هـ

هو ابو جعفر محمد بن على شهراسب بن أبى نصر السرورى  
المازندراني رشيد الدين ، أحد شيوخ الشيعة .  
اشتغل بالحديث ، ثم تفقه وبلغ النهاية فى فقه أهل مذهبه  
ونبغ فى الاصول . ثم تقدم فى علم القراءات والغريب والتفسير  
والنحو . وكان امام عصره ، والغالب عليه علم القرآن والحديث ،  
له من الكتب : " مناقب آل أبى طالب " ، و " مثالب النواصب "  
و " المخزون المكنون فى عيون الفنون " ، و " اعلام الطريق فى الحديث  
والحقائق " ، و " مائدة الفائدة " ، و " المثال فى الامثال " ،  
و " الحاوى " ، و " المنهاج " ، و " الاوصاف " ، و " الفصول " و " متشابه  
القرآن " .

وكانت وفاته فى شهر شعبان سنة ثمان وخمسائة ( ٢ )

( ١ ) انظر الاعلام ٢٥٦٦ ، والمحمدون من الشعراء ص ٢٠٨  
( ٢ ) انظر : طبقات المفسرين : للداودى ٢ / ١٩٩ - والمسيوطى  
" ٣٧ " وروضات الجنات ٦ / ٢٩٠

٦- السادس : ابن الجوزى ( ٥٩٧ ) هـ

هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن عيسى  
ابن عبيد الله بن جعفر الجوزى ، وينتمى نسبه الى أبى بكر الصديق  
رضى الله عنه . والجوزى نسبة الى محلة فى البصرة تسمى محلة الجوز .  
ولد فى بغداد ، وتوفى أبوه وله من العمر ثلاث سنين ، فرعته أمه  
وجدته . وكان أهله تجارا بالنحاس - وهذا يفسر ما يوجد فى سماعاته  
القديمة من لقب " ابن الجوزى الصقار " .

وما أن شب وترعرع حتى حمله عمته الى مسجد خاله المحدث  
اللخوى أبى الفضل محمد بن ناصر البغدادي المتوفى سنة خمس سنين  
وخمسائة ، فاعتنى به عناية فائقة ، وكان اول معلم له . وقد حفظ  
فى هذه المرحلة القرآن الكريم ، وسمع الحديث ، ولا سيما مسند  
الامام أحمد ، وجامع الترمذى ، وصحيحى البخارى ومسلم ، وتعلم  
اللغة والادب ، ومن على الونكظ ، وسمع تاريخ بغداد للخطيب .  
وكان امام وقته فى الحديث حتى لقب بالحافظ .

له مصنفات كثيرة ، من أشهرها : " زاد السير فى علم التفسير "  
و"صيد الخاطر" ، و"صفوة الصفوة" الذى عرف ايضا " بصفة الصفوة "  
و"تلبيس ابليس" ، و" مناقب الامام احمد بن حنبل " و" الذهب  
المسبوك فى سير الملوك .

وكانت وفاته فى ليلة الجمعة الثانى عشر من شهر رمضان سنة سبع  
وتسعين وخمسائة من الهجرة . ( ١ )

( ١ ) انظر صفوة الصفوة ١ / ٨ بتحقيق محمود فاخور

٧ = السابع : الجعبري ( ٧٣٢ )

---

هو أبو محمد برهان الدين إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل  
الخليلي الشافعي الجعبري .

كان عالما في التفسير ، والقراءات ، والحديث ، والفقه ، واللغة ،  
والصروف .

ألف كتبا كثيرة : منها : " الاتقان في تجويد القرآن " و " الشرحة  
في القراءات السبعة " ( ١ ) و " رسوم التحديث في علم الحديث " و  
" السبيل الاحمد الى علم الخليل بن أحمد " و " مناسك الحج " و  
" اسباب النزول " وهو اختصار لكتاب الواحدى بحذف اسانيده .  
وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة من الهجرة ( ٢ )

٨ - الثامن - السيوطي ( ٩١١ ) هـ

---

هو الحافظ جلال الدين ابوالفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن  
محمد السيوطي الشافعي المحقق ، صاحب المؤلفات الكثيرة المفيدة .  
ولد سنة تسع واربعمين وثمانمائة . وتوفي والده وله من العمر خمس  
سنوات وسبعة أشهر ، وأسند وصايته الضي جماعة منهم الكمالي  
ابن الهمام .

حفظ القرآن وله من العمر ثمان سنين . وحفظ كثيرا من المتون ،

---

( ١ ) هكذا وردت ورواها : القراءات السبع ، ولعل المصنف مال  
الى ضرورة السجع .

( ٢ ) انظر هدية العارفين ١٤/١

وأخذ عن شيوخ كثيرين يربون على الخمسين شيخا . وله مؤلفات كثيرة تزيد على الخمسمائة ، من بينها " لباب النقول في اسباب النزول وكثرتها تفنني عن ذكرهنا .

وكان السيوطي أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه : رجالا ، وغريبا ، ومتنا ، وسندا ، واستنباطا للاحكام . ولما بلغ الاربعين سنة تجرد للعبادة ، وانقطع عن الناس ، وأعرض عن الدنيا وأهلها وترك الافشاء والتدريس معتذرا عن ذلك حتى وافته المنية سنة احدى عشرة وتسعمائة من الهجرة . ( ١ )

---

( ١ ) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ص " ٢٥٠ "

المبحث الثالث :

الكتب التي ألفت فيه وبيان قيمتها العلمية

يمكننا حصر الكتب التي صنفت في أسباب النزول في ثلاث مجموعات

كما يلي : (١)

أ / الكتب المطبوعة : وهي ثلاثة :-

١- أسباب نزول القرآن : للواحدى (٤٦٨) هـ

٢- لباب النقول في أسباب النزول : للسيوطى : (٩١١) هـ

٣- الصحيح المسند من أسباب النزول : للوادعى أمد الله في عمره

ب / الكتب المخطوطة الموجودة بالفصل وحصلتنا منها لا تتجاوز

مخطوطتين اثنتين وهما :-

١- أسباب النزول والقصص القرآنية : للمراقى (٥٦٧) هـ

٢- أسباب النزول : للجمبرى (٧٢٢) هـ

ج / الكتب المخطوطة التي ورد ذكرها في كتب التراجم والمصادر

الآخري . وهي أربعة :-

١- كتاب شيخ المحدثين ابن المدينى ( ٢٣٤ ) هـ . ولم نقف - بعد -

على عنوانه

٢- "القصص والاسباب التي نزل من اجلها القرآن" لابي المطرف

الاندلسى ( ٤٠٢ ) هـ

٣- "اسباب نزول القرآن" لابن الجوزى ( ٥٩٧ ) هـ

٤- "الحجاب في بيان الأسباب" لابن حجر العسقلانى ( ٨٥٢ ) هـ (١)

(١) انظر مقدمة الاستاذ السيد احمد صقر لتحقيقه كتاب أسباب نزول القرآن للواحدى ص " ٢٣ "

نظرة  
تحويله  
الى  
المدينة المنورة  
تاريخ  
١٤٤٤ هـ

### القيمة العلمية لهذه المصنفات

بدهى أن المجموعة الثالثة - المشتتة على كتب ابن المديني وابي المطرف وابن الجوزي وابن حجر - لا سبيل الى الحكم عليها لعدم الوقوف على نصوصها .

وأما كتاب الجعبرى فهو لا يعد وأن يكون نسخة من كتاب الواحدى . سوى أنه جرّده من الأسانيد ، مما هبط به كثيرا عن اصله . وأما كتاب " الصحيح المسند من أسباب النزول " فعلى الرغم من قلة ما جاء فيه من الأسباب ، إلا أن قيمته العلمية تجرز من خلال الروايات الصحيحة المسندة التي اشتمل عليها ، لأنها محققة تحققت جيدا ، ومخرجة تخريجا دقيقا .

وأما كتاب الواحدى وكتاب السيوطى وكتاب الحكيمى فننخصهما بالذكر على النحو التالى : -

ونبدأ بكتاب الواحدى اولا ، ونتبعه بكتاب السيوطى ، وذلك نظرا للعلاقة الوثيقة بين هذين السفرين القيمين ، ثم نعرض بعد ذلك لكتاب الحكيمى . وكان الترتيب الزمنى يقتضى ان يكون " لباب النقول " هو آخر الثلاثة عرضا ، غير ان علاقته الوثيقة بكتاب الواحدى جعلته يتجاوز الترتيب الزمنى ، ولهذا لزم التنويه .

وفيما يلى نقدم عرضا للاسفار الثلاثة فنقول وبالله التوفيق :

الكتاب الأول : " اسباب النزول " للواحدى

=====

هذا الكتاب يعد من اشهر ما صنف فى اسباب النزول : قال

الامام الزركشى ( ١ ) فى معرض حديثه عن معرفة اسباب النزول :

( وقد اعتنى بذلك المفسرون فى كتبهم ، وافردوا فيه تصانيف ،

مفهم على بن المدينى شيخ البخارى ، ومن اشهرها تصنىف عبد بن

الواحدى ) ( ٢ ) وقال الامام السيوطى : ( اشهر كتاب فى

هذا الفن كتاب الواحدى ) ( ٣ )

طبقاته :

حظى كتاب اسباب النزول للامام الواحدى بعناية كبيرة من

دور النشر ، وظهر فى طبعاة عدة نجعلها فيما يلى :

١ - طبع بمصر سنة ( ١٣١٥ ) هـ وبهامشه كتاب ( الناسخ والمنسوخ )

لابى القاسم بن هبة الله بن سلامة البغدادى المتوفى سنة ( ٤١٠ ) هـ

٢ - طبع منفردا بمصر بشركة مكتبة مصطفى البابى الحلبي سنة

١٤٧٩ هـ ( ١٩٥٩ م )

( ١ ) هو الامام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشى

احد المعلماء الاثبات فى الفقه والحديث واصول الدين . ولد

بالقاهرة سنة خمس واربعين وسبعمائة وتفق على مذهب الشافعى

وتتلمذ فى مصر على الشيخ جمال الدين الاسنوى والشيخ

سراج الدين الهلبينى والحافظ مفلطاي . وعلى الحافظ

ابن كثير بدمشق . وتوفى بمصر سنة اربع وتسعين وسبعمائة

( انظر : حسن المحاضرة ١ / ١٨٥ - والدرر الكامنة ٣ / ٣٩٧ )

( ٢ ) البرهان فى علوم القرآن ١ / ٢٢

( ٣ ) لمباب النقول ص ( ٧ )

٣- اعادت طبعه منفردا شركة مكتبة مصطفى الباني الحلبي بمصر سنة

( ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م )

٤- طبع بدار الكتاب الجديد بالقاهرة بتحقيق الأستاذ <sup>السيد</sup> أحمد صقر

سنة ( ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م ) ( )

٥- أعيد طبعه بدار الكتب العلمية في بيروت سنة ( ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م )

### الاسباب العارضة على تأليف الكتاب

بدأ المؤلف بالكلام على فائدة السبب ، بعد ان اشار الى علوم القرآن ووصفها بأنها ( فزيرة ، وأن ضروبها جمعة كثيرة ، يقصر عنها القول وان كان بالغا ، ويتقلص عنها ذيله وان كان سابقا ) ( ١ ) وأوضح - رحمه الله - البواعث التي دعت الى تأليف كتابه في زمن كثير فيه الخوض في كتاب الله على فير علم ، واتسم أهله بالجهالة واختراع الاشياء واختلاق الكذب والافتك . ونبه الى اتباع المنهج السليم في دراسة كتاب الله مشيرا الى أن أول ما يجب على المدارس للقرآن هو معرفة أسباب النزول التي لا يمكن معرفة تفسير الآية الا بالوقوف عليها . كما نبه على وجوب الرواية والسماع ممن شاهد والتنزيل ووقفوا على اسباب نزول القرآن الكريم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

( ١ ) اسباب النزول للواحدى ص ( ٤ )



ولبيان هذه المعاني يقول الواحدى رحمه الله : ( غير ان الرفعات  
اليوم عن طوم القرآن صادقة كاذبة فيها ، قد عجزت قوى الامل عن  
تلافيها ، قال الامر بنا الى افاة المبتدئين المتسترين بعلوم  
الكتاب ابانة ما انزل فيه من الاسباب ، اذ هى اوفى ما يجب الوقوف  
عليها واولى ما تصرف العناية اليها ، لامتناع معرفة تفسير الآيـة  
وقصد سبيلها ، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها . ولا يحل  
القول فى اسباب نزول الكتاب ، الا بالرواية والسماع ممن شاهدوا  
التنزيل ووقفوا على الاسباب ، وبحثوا عن علمها وجدوا فى الطلاب  
( . . . ) وأما اليوم فكل أحد يخترع شيئا ويخلق افكا وكذبا ،  
ملقيا زمامه الى الجهالة ، فيرفكر فى الوعيد للجاهل بسبب الآيـة .  
وذلك الذى حدا بي الى ا ملاء هذا الكتاب الجامع لاسباب  
لينتهى اليه طالبوا هذا الشأن ، والمتكلمون فى نزول القرآن ، فيعرفوا  
الصدق ويستغنوا عن التمويه والكذب ، ويجدوا فى تحفظه بعسد  
السماع والطلب ) ( ١ )

### الآخذ التى وردت على كتاب الواحدى

لحل ما يساعد على معرفة القيمة العلمية لهذا المصنف : اولا :  
الوقوف على ما ورد عليه من آخذ ونقد فى منهجه ، وثانيا : ما أراه  
اساسا للتقويم .  
وفيما يلى عرض لاقوال النقاد ، واخص منهم بالذكر من القدامى  
الامام السيوطى ، ومن المحدثين الدكتور صبحى الصالح .

( ١ ) أسباب النزول للواحدى [ ص ١٢ ]

أولاً : ما أورده الامام السيوطي

اجرى السيوطي مقارنة بين كتابه وكتاب الواحدى ضمنها . بعض  
الماخذ ، فقال ما نصه : ( اشهر كتاب فى هذا الفن الآن كتاب  
الواحدى . وكتابه هذا يتميز عليه بأمور :

أحدها : الاختصار

ثانيها : الجمع الكثير . فقد حوى زيات كثيرة على ما ذكر الواحدى

ثالثها : عزوه كل حديث الى مخرج من اصحاب الكتب المعتبرة

كالكتب الستة ، والمستدرک ، وصحيح ابن حبان ، وسنن البيهقى  
والدارقطنى ، وصانيد احمد والبرزخ وايبى يعقلى ، ومعجم الطبرانى  
وتفاسير ابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وأبى الشيخ ،  
وابن حبان ، والفرىابى ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر ، وغيرهم .  
وأما الواحدى فتارة يورد الحديث باسناده ، وفيه - مع التلويل -  
عدم العلم بمخرج الحديث . فلا شك ان عزوه الى احد الكتب المذكورة  
اولى من عزوه الى تخريج الواحدى ، لشهرتها واعتمادها ،  
وركون الانفس اليها . وتارة يورده مقطوعا ( ١ ) فلا يدري هل لسه  
اسناد أولاً .

رابعها : تمييز الصحيح من غيره ، والمقبول من المردود

خامسها : المجمع بين الروايات المتعددة

سادسها تنحية ما ليس من اسباب النزول ( ٢ )

( ١ ) المقطوع هو الموقوف على التابعى قولاً وفعلاً . انظر ( الباحث  
الحديث ) لابن كثير ص ٤٦

( ٢ ) لهاب النقول ص ( ١٩٦ )

هذا ما اورده الامام السيوطى من آخذ . . ولا مناص من الرجوع الى الكتابين ، لنتحقق اولا من احتمال كتاب الامام الواحدى على هذه المثالب ، ولنتبين ثانيا مدى التزام السيوطى بهذا المنهج الذى اختطه لنفسه .

ونبدأ بالامرا الاول : وهو الاختصار عند السيوطى الذى يفهم

منه التطويل المصيب عند الواحدى .

وبالرجوع الى كتابيهما تبين ان الواحدى يحرص على ذكر الاسناد

فى رواياته كلها ، على حين يحذفه السيوطى من جميع رواياته .

وهذان الامران مطردان فى كل الروايات التى اخرجها .

ونذكر - على سبيل المثال - ما اورده فى سبب نزول قوله تعالى

( فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ) ( ١ ) على النحو التالى

أ / قال الواحدى ( اخبرنا ابو نصر احمد بن عبيد اللـه

المخلى قال : اخبرنا ابو الحسن السراج قال : اخبرنا محمد بن

يحيى بن سليمان المرزى قال : حدثنا عاصم بن على قال : حدثنا

شعبة قال : اخبرنى عبد الرحمن الاصفهانى قال : سمعت عبد الله

ابن معقل قال : وقفت على كعب بن عجرة فى هذا المسجد مسجد

الكوفة ، فسألته عن هذه الآية : " فَعِدَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ" .

قال : حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على

وجهى فقال : ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك هذا . ما تجد شاة؟

قلت لا . فنزلت هذه الآية : فَعِدَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ .

قال : صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام . فنزلت في خاصة ، ولكم عامة . رواه البخاري عن أحمد بن أبي اياس وأبي الوليد . ورواه مسلم عن بندار ، عن فندير كلهم عن شعبة ( أ هـ ( ١ )

وقال السيوطي في سبب نزول الآية نفسها ما نصه : ( روى البخاري عن كعب بن عجرة أنه سئل عن قوله : " فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ " قال : حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي ، فقال : ما كنت اري ان الجهد بلغ بك هذا . اما تجد شاة ؟ قلت : لا . قال : صم ثلاثة ايام ، او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ، واحلق رأسك . فنزلت في خاصة وهي لكم عامة ( أ هـ ( ٢ )

قلت : والنظر الصحيح فيما كتبه العالمان الجليلان أنه لا فني لاحدهما عن الآخر ، وأن العمل الذي قام به السيوطي متم لما عمله الواحدى . فذكر الاسناد الذي قام به الواحدى ضرورى لا فني عنه للباحثين عن معرفة الروايات والوقوف عليها ، والا لم يبق للاسناد قيمة . وهل دخل الوضع الا بعد حذف الاسانيد واختصارها ؟ ثم آيين من طرق الترجيح بين الروايات المتعارضة الوقوف على اسرار الاسانيد ؟ بلى ، ان الاسانيد وذكرها من ضرورات البحث العلمى وهل اسباب النزول الا روايات منقولة .

---

(١) اسباب النزول للواحدى ص (٣١) وانظر صحيح مسلم ١١٨/٨  
(٢) لباب النقول ص (٢٩) وانظر فتح الباري ١٨٦/٨

وقد اوضح ابن خلدون ( ٢ ) انه لا بد لصدق هذه الروايات من الوقوف على تحقق امكانها ووقوعها فقال رحمه الله : - ( وصار التفسير على صنفين : تفسير نقلي مستند الى الآثار المنقولة عن السلف ، وهي معرفة الناسخ والمنسوخ واسباب النزول ، ومقاصد الاي وكل ذلك لا يعرف الا بالنقل عن الصحابة والتابعين ) أ هـ ( ١ )  
ا  
واذا كانت اسباب النزول روايات منقولة فان الطريق لمصرفتها ذكر الاسانيد . بيد انه قد فات الواحدى رحمة الله ان يبين مصدر هذه الروايات ، لان الوقوف على المصدر من اهم المهمات ، وقد قام بذلك السيوطى فاكمل عمل سابقه ، فجزاها الله عن الاسلام والمسلمين غير الجزاء .

### الواحدى

واذا كان السيوطى تاب على/التطويل فى ذكر الاسانيد ، فانه يعاب عليه - على حد قوله - عدم ذكر الكتب والابواب والفصول عند عزوه الروايات الى مصادرها ، اذ لا يكفى الباحث ان يقول : هوفى البخارى مثلا .

والحق ان هذه الاعمال مترتبة ترتيبا منطقيا يقتضيه البحث الدقيق المفيد . فلا بد للتأكد من صحة الروايات من الوقوف اولا على الاسانيد وثانيا على الكتب ، وثالثا على الجزء والصفحة - لاسيما فى الابحاث المعاصرة - ورابعا تمحيص الرواية ووزنها بالميزان الصحيح للتأكد من سلامتها من كل ما هو قاذح .

---

( ١ ) هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبوزيد الحضرمى الاشبيلى الفيلسوف ، المورخ ، العالم الاجتماعى . ولد ونشأ بتونس ، وتولى القضاء بمصر . وكان فصيحا عاقلا طامحا للمراتب العالية . ومن اشهر مولفاته كتاب ( العبر ) . توفى بالقاهرة سنة ثمان وثمانمائة من الهجرة . ( انظر : الاطلام ١٠٦/٤ )

وتأريخ العلامة ابن خلدون ١/١  
( ٢ ) تأريخ العلامة ابن خلدون ١/٧٨٦

الامر الثاني :

واما الامر الثاني - وهو امتياز كتاب السيوطي بزيادات كثيرة على ما ذكره الواحدى - فهو امر ثابت محقق ، اورده السيوطي في مواضع شتى مبثوثة في ثنايا كتابه . ومن امثله ما يلي :-

أ / قوله تعالى : " قُلْ هُوَ الْقَادِرُ " . . . الايات اخرج

ابن ابي حاتم عن زيد بن اسلم قال : لما نزلت : قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْسُطَ عَلَيْكُمْ حُزْبًا مِنْ فَوْقِكُمْ الآية ( ١ ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف قالوا : ونحن بشهد ان لا اله الا الله وانك رسول

الله ؟ فقال بعض الناس : لا يكون هذا ابدا ان يقتل بعضنا بعضا ونحن مسلمون . فنزلت " انظر كيف نصرف الايات لعلمهم بفقهمون وكذب به قلوبك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نهاب مستتر وسوف تعلمون ( ٢ ) ( ٣ )

ب / قوله تعالى : ( الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ

..... الآية ( ٤ )

اخرج ابن ابي حاتم عن عبيد الله بن زحر عن بكر بن بكسر ابن سواده قال : حمل رجل من العدو على المسلمين فقتل رجلا ثم حمل فقتل آخر ، ثم حمل فقتل آخر ، ثم قال : اينفعنى الاسلام بعد هذا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، فضرب فرسه فدخل فيهم ، ثم حمل على اصحابه فقتل رجلا ، ثم آخر ، ثم آخر ، ثم قتل . قال : فيرون ان هذه الآية نزلت فيه : الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ( ٥ )

( ٢ ) سورة الانعام ٦٦ ، ٦٧

( ٤ ) سورة الانعام ( ٨٢ )

( ١ ) سورة الانعام ( ٦٥ )

( ٣ ) لباب النقول ص ( ١٠٠ )

( ٥ ) لباب النقول ( ١٠٠ ، ١٠١ )

اقول : وبالسرجوع الى كتاب الواحدى تبين انه لم يتعرض لذكر  
سبب نزول هذه الآيات كما انه لم يذكر كثيرا مما انفرد السيوطى  
بذكره من اسباب النزول .

والذى اراه ان هذا ليس صيبا فى كتاب الواحدى . لانه ربما  
ترك هذه الروايات لعدم صحتها عنده .

والواحدى - رحمه الله - ليس بدعا فى هذا الامر . فان ائمة  
الحديث يكتفون بايراد ما صح عندهم من الروايات ويتركون ما سواه .  
الامر الثالث :

واما الامر الثالث ففيه ثلاثة مأخذ :-

المأخذ الاول : ان الواحدى لا يعزوا الاحاديث الى مخرجيها  
من اصحاب الكتب المعتبرة .

والذى اراه ان السيوطى اصدر حكما عاما اطلقه على روايات  
الواحدى دون ان يستثنى منها ما عزاه المصنف الى المصادر  
المعتبرة كالصحيحين والمستدرک .

وفيما يلى امثلة لروايات الواحدى المعزوة الى مخرجيها :  
أ / روى الواحدى بسنده الى عائشة رضى الله عنها انها  
قالت : ( انزلت هذه الآية ( ١ ) فى الانصار . كانوا يحجون  
لمناة ، وكانت مناة حَذْوً وَقَدْبًا ( ٢ ) وكانوا يتخرجون ان يطوفوا  
بين الصفا والمروة ، فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن ذلك ، فانزل الله تعالى هذه الآية ) قال

---

( ١ ) هى قوله تعالى : **إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ** . الآية  
البقرة ( ١٥٨ )  
( ٢ ) فى رواية البخارى " قَدِيدٌ " بالتصغير . وهى قرية كانت بين  
مكة والمدينة . انظر فتح البارى ٣ / ٤٩٩

الواحدى : رواه البخارى ( ١ ) عن عبد الله بن يوسف عن  
مالك ( ٢ )

ب/ وروى الحديث نفسه من طريق آخر بسنده الى عائشة  
رضى الله عنها ثم عقب عليه بقوله : ( رواه مسلم ( ٣ ) عن ابي بكر  
بن ابي شعبة عن ابي اسامة عن هشام ) ( ٤ )

ج/ وروى بسنده الى انس بن مالك قال : كنت ساقى القوم  
- يوم حرمت الخمر - فى بيت ابي طلحة ، وما شرايهم الا الفضيخ  
والبسر والتمر ( ٥ ) واذا مناد ينادى : ان الخمر قد حرمت . قال

فارقته فى سلك المدينة ، فقال ابو طلحة : اخن فارقها . قال :  
فارقتها فقال بعضهم : قتل فلان **وقتل فلان** فى بطونهم ، قال : فانزل  
الله تعالى : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا  
طَعَمُوا " الاية ( ٦ ) ثم عقب على الحديث قائلا " رواه مسلم ( ٧ )

( ١ ) انظر صحيح البخارى ، كتاب التفسير

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى ص ٢٤ .

( ٣ ) انظر صحيح مسلم ، كتاب الحج

( ٤ ) اسباب النزول للواحدى ص ( ٢٤ )

( ٥ ) البسر - بضم الباء وسكون السين - هو التمر اذا تكون ولم  
يبضج . والفضيخ - بفاء وضاد معجمتين - على وزن " عظيم "

هو البسر اذا شدخ ونبذ . ( انظر فتح البارى ١٠ / ٣٨ ) .

( ٦ ) سورة المائدة " ٩٣ "

( ٧ ) انظر صحيح مسلم ، كتاب الاشرية



عن ابي الربيع . ورواه البخارى ( ١ ) عن ابي نعان ، كلاهما عن حماد " ( ٢ )

د / وروى بسنده الى انس ايضا انه قال : قال ابو جهل ( ٣ ) اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم " فنزلت " وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ " الآية ( ٤ ) قال الواحدى : رواه البخارى ( ٥ ) عن احمد بن النضر ، ورواه مسلم ( ٦ ) عن عبد الله بن معاذ . أ هـ ( ٧ ) هـ / ثم ان الواحدى يعزو كثيرا من رواياته الى الحاكم ابي عبد الله النيسابورى ( ٨ )

( ١ ) انظر صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة  
 ( ٢ ) اسباب النزول للواحدى ص " ١٢٠ "  
 ( ٣ ) قال الحافظ ابن حجر : " قوله : قال ابو جهل : اللهم ان كان هذا ... الخ ... ان كان هذا القائل ذلك ، وان كان هذا القول نسب الى جماعة ، فلعله بدأ به ورضى الباقون فنسب اليهم . وقد روى الطبرانى من طريق ابن عباس ان القائل ذلك هو النضر بن الحارث ، قال : فانزل الله تعالى " سأل سائل بعذاب واقع " وكذا قال مجاهد وعطاء والسدى . ولا ينافى ذلك ما فى الصحيح لاحتمال ان يكونا قالاه ، ولكن نسبته الى ابي جهل اولى ) أ هـ انظر فتح البارى \* ٣٠٨ / ٨

( ٤ ) سورة الانفال " ٣٣ "

( ٥ ) انظر صحيح البخارى : كتاب التفسير : سورة الانفال

( ٦ ) انظر صحيح مسلم ( ١٣٩ / ١٧ ) كتاب صفة القيامة

( ٧ ) اسباب النزول للواحدى ص ( ١٣٥ )

( ٨ ) هو الحاكم الحافظ الشهير امام المحدثين ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن احمد بن محمد بن نعيم الضبي الطهبانى النيسابورى صاحب التصانيف المشهورة + ولد بنيسابور وتقلد بها القضاء وكان اماما جليلا حافظا عارفا ثقة واسع العلم . توفى سنة خمس واربعمائة من الهجرة ( انظر مقدمة معرفة علوم الحديث للحاكم بتصحيح وتعليق الدكتور السيد معظم حسين ص " ج " )

ومن ذلك ما اورده في سبب نزول قوله تعالى " وَلَا تَحْسَبَنَّ  
الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا " ( ١ ) وقوله : " أَلَمْ تَرَ إِلَى  
الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ " ( ٢ ) وقوله " هَبْنِ وَتَوَلَّى " ( ٣ ) .  
فقد ساق أحاديث في سبب نزول هذه الايات من طريق ابن عباس  
وحائشة رضى الله عنهم ، ثم عزاها الى الحاكم ابى عبد الله .

و بالرجوع الى المستدرك على الصحيحين للحاكم تبين انه  
روى الاحاديث التي اوردها الواحدى بنصوصها ، ووصفها بانها  
صحيحة على شرط الشيخين ( ٤ )

وبهذا يتضح لنا ان مأخذ السيوطى هذا ليس على اطلاقه

بل لا بد فيه من استثناء الكتب التي اعتمد عليها الواحدى فسوى  
كثير من رواياته . مع التسليم بان الواحدى احيانا لا ينسب الاحاديث  
مع وجودها في مصادرها من الكتب المعتبرة .  
المأخذ الثانى :

واما المأخذ الثانى - وهو ايراد الواحدى الحديث تارة باسناده  
وفيه مع التطويل عدم العلم بمنخرجه - فانه يصدق على كتاب  
الواحدى في كثير من رواياته .

ومن ذلك على سبيل المثال - ما اخرجه في سبب نزول قوله  
تعالى " قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ . . . " الاية ( ٥ ) حيث قال :

( ١ ) سورة آل عمران " ١٦٩ )

( ٢ ) سورة المجادلة " ١٤ "

( ٣ ) سورة عبس " ١ "

( ٤ ) انظر المستدرك على الصحيحين كتاب التفسير ( ٢ / ٢٩٧ ،

٤٨٢ ، ٥١٤ )

( ٥ ) سورة البقرة " ٩٧ "

( اخبرنا سعيد بن محمد بن احمد الزاهد ، قال : اخبرنا الحسن بن احمد الشيباني ، قال : اخبرنا المؤمل بن الحسن قال : حدثنا محمد بن اسماعيل بن سالم ، قال : اخبرنا ابو نصيم ، قال حدثنا عبد الله بن الوليد ، عن بكر بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : - اقبلت اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا ابا القاسم : نسألك عن اشياء فان اجبتنا فيها اتبعتك : اخبرنا : من الذي يأتيك من الملائكة؟ فانه ليس نبي الا يأتيه ملك من عند ربه عز وجل بالرسالة بالوحى ، فمن صاحبك؟ قال : جبريل . قالوا : ذاك الذى ينزل بالحرب وبالقتال ، ذاك عدونا . لو قلت ميكائيل الذى ينزل بالمطر والرحمة اتبعتك . فانزل الله تعالى : " قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ . . . الى قوله تعالى " فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٢) " قلت واذا قد تبين ضحة ما اورده السيوطى على الواحدى من افعاله ذكر معجز الحديث فانه يترتب على هذا منطقيا ان يكون السيوطى قد تفادى ما وقع فيه الواحدى . فلننظر اذن ، ما قاله عند تعرضه لسبب نزول الآية نفسها :

قال ما نصه : ( اخرج احمد والترمذى والتسائى من طريق بكر بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : اقبلت يهود الى رسول الله فقالوا : يا ابا القاسم انا نسألك عن خمسة اشياء فان انبأتنا تبهن عرفنا أنك نبي . فذكر الحديث ،

وفيه انهم سألوه عما حرم اسرائيل على نفسه ، وعن علامة النبى ،  
وعن الرعد وصوته ، وكيف تذكر المرأة وتؤنث ، وعن ياتيه بخسبر  
السماء ، الى ان قالوا : فاعبرنا من صاحبك ؟ قال : جبريل .  
قالوا : جبريل ؟ ذاك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عد ونساء  
لو قلت ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان خيرا .  
فنزلت ( ١ ) ( ٢ )

قلت وبهذا يظهر ان الحديث الذى رواه الواحدى ولم  
يذكر له مصدرا هو الحديث نفسه الذى رواه السيوطى ونسبه الى  
الامام احمد والترمذى والنسائى ، مع اختلاف بعض الالفاظ فسى  
الروایتين .

والذى أراه ان السيوطى محق فيما ذهب اليه من وصف كتاب  
الواحدى بالتقصير فى هذا الشأن . فیران الامر هنا يصدق  
عليه ما قلناه من قبل بصدد الاختصار والتطويل . فلئن كان  
الواحدى <sup>ينقل</sup> ~~يفهم~~ ذكر المصادر ، فلن السيوطى يحذف الاسانيد .  
وغير ما يقال فى التوفيق بين المنهجين ان كليهما متم للآخر :  
فالواحدى يكمل ما اخفله السيوطى من ذكر الاسناد ، والسيوطى  
يكمل ما اهمله الواحدى من نسبة الروايات الى معخرجيها من  
اصحاب الكتب المعتمدة ، وفى كلي خير .

المأخذ الثالث :

واما <sup>المأخذ</sup> ~~المأخذ~~ الثالث - وهو ايراد الحديث مقلوبا ، فلا

يدرى هل له اسناد اولى . فبالرجوع الى كتاب الواحدى تبين  
ان هذا الامر متحقق فى مواضع كثيرة منه . ونكتفى من ذلك بمثالين

( ١ ) أى آية البقرة " ٩٧ " واولها ( قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ ) .

( ٢ ) لباب النقول ص " ١٣ "

فيما يلي :

المثال الاول :

قال الواحدى فى سبب نزول قوله تعالى : " مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُوتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ " ( ١ ) مانصه :- ( قال الضحاك ومقاتل نزلت فى نصارى نجران حين عبدوا عيسى ) ( ٢ )

المثال الثانى :

وقال عند قوله تعالى : " وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ " الآية ( ٣ ) ( وقال عكرمة : ان المجوس من اهل فارس لما انزل الله تعالى تحريم الميتة ، كتبوا الى مشركى قريش - وكانوا اولياءهم فى الجاهلية ، وكانت بينهم مكاتبة - ان محمدا واصحابه يزعمون انهم يتبعون امر الله ، ثم يزعمون ان ما ذبحوا فهو حلال ، وما ذبح الله فهو حرام . فوقع فى انفس ناس من المسلمين من ذلك شىء ، فانزل الله تعالى هذه الآية ) ( ٤ )

قلت : والمعروف ان الضحاك ( ٥ ) وعكرمة كليهما من التابعين فاذا علمنا ان الحديث المقطوع هو الموقوف على التابعى قسولا وشعلا ( ٥ ) ثبت صحة ما ذهب اليه السيوطى من ان الواحدى

- 
- ( ١ ) سورة آل عمران " ٧٩ "  
( ٢ ) اسباب النزول للواحدى ص " ٦٤ "  
( ٣ ) سورة الانعام " ١٢١ "  
( ٤ ) اسباب النزول للواحدى ص " ١٢٨ "  
( ٥ ) هو الضحاك بن مزاحم الهلالى بالولاء ابو القاسم الخراسانى روى عن ابن عمر وابن عباس وابى هريرة وغيرهم من الصحابة وثقه ابن حنبل وابن معين ، وابوزرعة ، وكان مشهورا بالتفسير توفى سنة خمس ومائة من الهجرة ( انظر تهذيب التهذيب ( ٤٥٣/٤ ) وكتاب الاسرائيليات للدكتور ابى شهبة ص ١٠١ )  
( ٦ ) انظر : الباعث الحثيث ص " ٤٦ "

تارة يورد الاحاديث المقطوعة . ولما كانت اسباب النزول تعتمد  
في اشبابها على الرواية الصحيحة ، كان الاولى ذكر الاسناد  
متصلا .

وبهذا ينتهي الكلام على الامر الثالث مع ما عده الثلاثة .

### الامر الرابع :

واما الامر الرابع - وهو امتياز كتاب السيوطي بتميز الحديث  
الصحيح من غيره ، والمقبول من المردود - فهو امر ثابت ايضا ،  
ومن امثله ما يلي :-

قوله تعالى : ( وَإِذْ لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا ) الآية ( ١ )

أ / قال الواحدى : ( قال الكلبي عن ابي صالح من ابي

عباس : نزلت هذه الآية في عبد الله بن ابي واصحابه ) ( ٢ ) ثم  
ذكر تمام الحديث ولم يطلق عليه بشئ .

ب / وقال السيوطي : ( اخبر الواحدى والثعلبي ، من

طريق محمد بن مروان السدي الصغير ، عن الكلبي عن ابي صالح  
عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في عبد الله بن ابي واصحابه ) ( ٣ )  
ثم أكمل الحديث وطلق عليه قائلا : ( هذا الاسناد واه جدا .

فان السدي الصغير كذاب ، وكذا الكلبي ، وابو صالح ضعيف ) ( ٤ )  
وبالرجوع الى كتب الجرح والتعديل تبين الاتي :-

أ / جها في كتاب المجروحين لابن ابي حاتم ( ٥ ) ما نصه :

( محمد بن مروان من اهل الكوفة ، يروي عن الكلبي وداود بن ابي

---

( ١ ) سورة البقرة " ١٤ )

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى " ١٢ "

( ٣ ) لباب القبول " ١٠ "

( ٤ ) المصدر نفسه

( ٥ ) هو محمد بن حبان بن احمد بن حبان بن معاذ التميمي

هند . روى عنه العراقيون . كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات  
لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار . ولا احتجاج به بحال  
من الاحوال ( ١ )

ب/ وجاء في تهذيب التهذيب بشأن السدى الصغير ايضا  
ما نصه : ( محمد بن مروان بن عبد الله بن اسماعيل بن عبد الرحمن  
السدى الاصغر ، كوفى . . . قال عبد السلام بن حازم عن جرير  
بن عبد الحميد : كذاب . وقال الدورى عن ابن معين : ليس بثقة .  
وقال ابن نمير ليس بشئ\* . وقال يعقوب بن سفيان : هــصيف  
فيرثقة . وقال صالح بن محمد : كان ضعيفا ، وكان يضع . وقال  
ابوحاتم : ذاهب الحديث ، متروك الحديث ، لا يكتب حديثه )  
أ هـ ( ٢ )

ج/ جاء في تهذيب التهذيب ايضا بشأن الكلبي ما نصه :-  
( محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبد الحارث بن عبد المزى  
الكلبي - روى عن اخويه شعبان وسلمة وابى صالح باذام مولى أم

---

- البستى الشافعى ابو حاتم صاحب الصحيح . كان حافظا ثبتا  
اماما حجة فى الحديث والفقه واللغة والكلام . توفى سنة اربع  
وخمسين وثلاثمائة ( انظر شذرات الذهب ١٦/٣ - وكتاب المجروحين  
ص "ع" )

( ١ ) كتاب المجروحين من المحدثين " ٢٨١ / ٢ "

( ٢ ) تهذيب التهذيب " ٤٣٦ / ٩ "

هاني\* ، وحامر الشعبي وغيرهم . روى عنه ابنه هشام ، والسفيانان ،  
وحمد بن سلمة ، وابن المبارك ، وابن جرير ، وابن اسحاق ،  
وابو معاوية ، ومحمد بن مروان السدي الصغير ، وهشيم ، وابوهوانة  
ويزيد بن زريع . . . . . وآخرون . . قال معتمر بن سليمان عن ابيه  
كان بالكوفة كذا بان احدهما الكلبى . وعنه قال : ليث بن  
ابى سليم : كان بالكوفة كذا بان احدهما الكلبى والآخر السدى ) ( ١ )  
د / وجاء فيه ايضا : ( ان ابا صالح اذا روى عنه الكلبى  
فليس بشئ\* ) ( ٢ )

قلت : وهذه النقول تعززا ما ذهب اليه السيوطى بشأن هؤلاء  
الرواة الذين اعتمد الواحدى على رواياتهم دون ان يبين منازلهم  
بين الرواة .

الامر الخاص :

واما الامر الخاص - وهو الجمع بين الروايات المتعددة ،

والذى جعله السيوطى مميذا لكتابه على كتاب الواحدى - فتدل  
عليه الروايات التي اوردها كلاهما فى سبب نزول قوله تعالى : "وَالَّذِينَ  
يُرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ" ( ٣ )

( ١ ) تهذيب التهذيب " ١٧٨ / ١ "

( ٢ ) المصدر نفسه " ٤١٧ / ١ "

( ٣ ) سورة النور الايات " ٦ - ٩ "



حيث جاء في بعض تلك الروايات ان الآيات المذكورة نزلت في سعد  
ابن عباد ( ٢ ) وفي بعضها نزلت في هلال بن امية ( ٢ ) وفي  
بعضها الآخر انها نزلت في عويمر العجلاني ( ٣ ) فيران الواحدى  
اورد الروايات على اختلافها دون ان يوفق بينها ( ٤ ) على حين  
اورد ها السيوطى ثم نقل راي الحافظ ابن حجر فى التوفيق  
بينها . ( ٥ )

#### الامر السادس :

وأما الامر السادس - وهو تنحية ما ليس من اسباب النزول -  
فهو اخر العاخذ التى اورد ها السيوطى على الواحدى ، وقد ذكر  
مثالين على ذلك فى قوله الاتى :-

( والذى يتحرر فى سبب النزول انه ما نزلت الآية ايام وقوه  
ليخرج ما ذكره الواحدى فى سورة الفيل من ان سببها قصبة  
قدوم الحبشة ، فان ذلك ليس من اسباب النزول فى شىء ، سهل

---

( ١ ) هو سعد بن عباد بن دليم بن حارثة بن حرام بن خزيمه  
ابن ثعلبة بن طريف بن الخزرج الانصارى سيد الخزرج وصاحب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ( انظر ترجمته فى الاصابة  
٣٠/٢ )

( ٢ ) هو هلال بن امية بن عامر بن قيس بن عبد الاعلم بن عامر  
بن كعب بن واقت الانصارى الواقفى . شهد بدرًا ومسا  
بعدها ، وكان احد الثلاثة الذين تيب عليهم ( انظر الاصابة  
٦٠٦/٣ )

( ٣ ) هو عويمر بن الحارث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان  
العجلانى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ( انظر ترجمته  
فى الاصابة ٤٥/٣ )

( ٤ ) انظر اسباب النزول للواحدى \* ١٨٠

( ٥ ) انظر لباب النقول \* ١٢٢

هو من باب الاخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة قوم نوح وهاد وشمود  
وبناء البيت ، ونحو ذلك . وكذلك ذكره في قوله " **وَإِتَّخَذَ اللَّهُ**  
**إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا** " ( ١ ) سبب اتخاذه خليلا ، فليس ذلك مسن  
اسباب خزول القرآن كما لا يخفى ( أ هـ ( ٢ )

وبالرجوع الى كتاب الواحدى ثبت تعرضه لهذين الموضعين ،  
وكان الصواب تركهما لعدم صلتهما باسباب النزول .  
فيرانه من الانصاف القول بان الواحدى لم ينص على أن قصة  
اصحاب الفيل كانت سببا في نزول السورة ، كما لم ينسب على  
أن اتخاذه الله ابراهيم خليلا كان سببا في نزول الآية .  
ولكى نزيد الامر اوضحا نورد نص ما قاله الواحدى ثم نذكر  
ما نراه صوابا في توجيهه على النحو التالى :

أ / قال عن سورة الفيل **إنها** : ( نزلت في قطة اصحاب  
الفيل ، وقصدتهم تخريب الكعبة ، وما فعل الله تعالى بهم من  
اهلاكهم **وَصَرَفِهِمْ** من البيت ، وهى معروفة ) أ هـ ( ٣ )  
والحق أنه من المستبعد جدا ان يكون الواحدى اراد بقوله  
" نزلت في قصة اصحاب الفيل " أن السورة نزلت بسبب هذه القصة ،  
وذلك لانه يدرك البعد الزمنى الطويل بين مجئ الحبشة لهدم  
الكعبة وبين نزول السورة - فضلا عن طمه بان هام الفيل هو العام  
الذى ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، وان رسالته التى بدأت  
بنزول القرآن لم تظهر الا بعد اربعين عاما من قدم الحبشة

( ١ ) سورة النساء " ١٢٦ "

( ٢ ) لباب النقول " ٤ "

( ٣ ) اسباب النزول للواحدى " ٢٥٩ "

وما دام هذا القصد بعيدا ، فما المراد - اذن - بقول

الواحدى : " نزلت فى قصة اصحاب الفيل " ؟

والذى اراه - فى الجواب على هذا السؤال - ان مراد الواحدى هو

ان السورة نزلت فى ذكر قصة اصحاب الفيل وبيان حالهم ومآلهم .

يدل على ذلك قوله بعد : " وقصدهم تخريب الكعبة وما فعل الله

تعالى بهم من اهلاكهم وصرفهم عن البيت . . . الخ

ومعلوم ان قول الراوى . " نزلت هذه الاية فى كذا " ليس

- على اطلاقه - نصا فى السببية .

قال الامام ابن تيمية : ( وقولهم " نزلت هذه الاية فى كذا " )

يراد به تارة انه سبب النزول ، ويراد به تارة ان هذا داخل فى

الاية وان لم يكن السبب ، كما تقول : <sup>جنى</sup> بهذه الاية كذا ( ١ )

وهذا يترجح ان المراد من عبارة الواحدى ليس <sup>هو</sup>النس على

السببية ، وانما هو بيان ذكر قصة اصحاب الفيل .

ب/ وقال عند قوله تعالى : " <sup>وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا</sup> " ( ٢ )

ما نصه :-

( اختلفوا فى سبب اتخاذ الله ابراهيم خليلا . فاخبرنا

ابو سعيد النضوى ، قال : اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسن

السراج ، قال : اخبرنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، قال :

حدثنا موسى بن ابراهيم المزوى ، قال : حدثنا ابن ربيعة ،

عن ابي قبيل ، عن عبد الله ، عن عمر قال : قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم : يا جبريل ، لم اتخذ الله ابراهيم خليلا ؟

قال لإطعامه الطعام يا محمد ( ٣ )

( ١ ) مقدمة فى اصول التفسير " ٤٨ " ( ٢ ) <sup>التاء</sup> ١٢٥

( ٣ ) اسباب النزول للواحدى " ١٠٤ "

اقول : هذا النص منسوب على بيان اختلاف العلماء في سبب  
اتخاذ الله ابراهيم خليلا ، وليس فيه ذكر لسبب نزول الآية . وقد  
ساق الواحدى جملة روايات <sup>معتقبة</sup> هذه الرواية ، غير انها جميعا  
تدور حول السؤال نفسه : لِمَ اتخذ الله ابراهيم خليلا ؟ هذا مع  
التسليم بانه ليس من المناسب ذكر الموضحين ضمن اسباب النزول .  
وبعد مناقشة ما اورده السيوطى من ما أخذ ننتقل الى مقاله  
الدكتور صبحى الصالح لنقف على حقيقته .

ثانيا : ما أورده الدكتور صبحي الصالح المسج :

ساقى الدكتور صبحي الصالح مثالا على خطأ تأريخى نسبته  
للإمام الواحدى فقال : ( يقرأ الواحدى مثلا قوله تعالى " وَمَنْ  
أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا  
أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ  
وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ( ١ ) ) فلا يستنتج منه انه وعيد عام  
مطلق للذين يستهينون بالمعابد ، ويحطلون الشعائر وينتهكون  
الحرمات ، ويسحون فى خراب بيوت الله . بل يقع فى خطأ تأريخى  
فاحش ، لو كان متعلقا بشخصه هو لبيان امره ، ولكنه يحملـه  
حملا على نص فى كتاب الله . وما كان له ولا لغيره ان يحملوا على  
نص فى كتاب الله خطأ من أخطائهم . فمن عجب أن الواحدى  
لم يتحج هنا من ان يذكر رأى قتادة ( ٢ ) الذى قال ، ان الآية  
نزلت فى بختنصر البابلى واصحابه ، فقد فزوا اليهود ، وخرّبوا  
بيت المقدس ، واعانتهم على ذلك النصارى من الروم . فيذكسر  
اتحاد النصارى مع بختنصر على تخريب بيت المقدس ، مع ان حادثة  
بختنصر هذا وقعت قبل ميلاد المسيح بست مائة وثلاثين سنة ( ٣ )

( ١ ) سورة البقرة " ١١٤ "

( ٢ ) هو قتادة بن دعامة - بكسر الدال وتخفيف الحين - مـسن  
قتادة بن مزيز بن عمرو بن ربيعة ابو الخطاب السد وسعسى  
البحرى ، ولد اكمه ، وروى عن انس بن مالك ولم يسمع مسن  
صحابى غيره . وكان من علماء الناس بالقرآن والفقه ومن حفاظ  
اهل زمانه . مات بواسط سنة سبع عشرة ومائة . ( انظر

ترجمته فى تهذيب التهذيب ٨ / ٣٥١ - ٣٥٦ )

( ٣ ) مباحث فى علوم القرآن ص ١٣٢ )

وكما هو واضح فان المراد بهذا النص هو قول الواحدى فى سبب نزول الاية المتقدمة من أنها ( نزلت فى ططلوس الرومى واصحابه من النصارى ، وذلك انهم فزوا بنى اسرائيل فقتلوا مقاتلتهم وسبوا ذراريهم ، وحرقوا التوراة ، وخربوا بيت المقدس وقذفوا فيه الجيف . وهذا قول ابن عباس فى رواية الكلبي . وقال قتاده : هو يختنصر واصنيحابه ، غزوا اليهود ، وخربوا بيت المقدس ، واعانتهم على ذلك النصارى من اهل الروم . وقال ابن عباس فى رواية عطاء ( ١ ) نزلت فى مشركى اهل مكة ومنعهم المسلمين من ذكر الله تعالى فى المسجد الحرام ) أ هـ ( ٢ )

ويعود الدكتور صبحى الصالح فيلتبس العذر للواحدى لسببين اثنين : اهدما جهله بحوادث التاريخ لكونه ليس مؤرخا والسبب الآخر ابراده رأى قتادة مكثفا بذكره دون ان يرجحه أو يختاره .

ورغم هذا الاعتذار فان عبارات الدكتور صبحى جاءت مفعممة بالقسوة الشديدة على الواحدى ، حتى جعلته مجتريا على كتاب الله ، حاملا اخطاه الفاحشة حملا على القرآن الكريم ، ولم يشفع لهذا العالم الجليل قوله فى مقدمة كتابه : ( ولا يحل القول فى اسباب نزول الكتاب ، الا بالرواية والسمع من شاهد أو التنزيل ووقفوا على الاسباب ، وبحثوا عن علمها وجدوا فى الطلاب ، وقد

( ١ ) هو عطاء بن ابي رباح - واسمه اسلم - القرشى بالولاء المكي . نشأ بمكة وكان مولى لبنى فهر ، وهو ثقة فقيه عالم كثير السير الحديث ، انتهت اليه فتوى اهل مكة . وكان من سادات التابعين فقها وعلماء وورعا وفضلا . ( انظر تهذيب التهذيب

( ٢٠٢ - ٩٩ / ٧ )

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى " ٢٠ "

ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذى العثار ، فى هذا العليسم  
بالنار ( ٠٠٠ ) ( ١ )  
والحق ان الدكتور صحى الصالح احسن صنعا بالتماسه  
العذر للامام الواحدى للسبيين المتقدمين ، ولا مكان حمل قوله  
السابق - كما يقول الدكتور صحى نفسه - ( على أدريئال الرومانى  
الذى سماه اليهود بختنصر الثانى وقد جاء بعد المسيح بمائة  
وثلاثين سنة وبنى مدينة على اطلال أُورُشَلِيم ، وزينها وجعل فيها  
الحمامات ، وبنى هيكلالمشترى على اطلال هيكل سليمان ،  
وحرم على اليهود دخول المدينة ، وجعل جزاء من يدخلها  
القتل ) أه ( ٢ )

وخلاصة القول ان هذا المأخذ لا يخض من القيمة العلمية  
لكتاب الواحدى ، ولا سيما اذا كان الامر متعلقا بتحديد اسم  
" بختنصر " المذكور فى الرواية ، وهل هو طيطوس<sup>(٣)</sup> او ادريئال ؟  
وما دام الاحتمال واردا على كونه " بختنصر الثانى " الذى  
لا يتعارض مع رواية الواحدى فان التماس العذر لهذا العالم  
الفاضل وتوجيه قوله الوجهة الحسنة خير من اشتداد الحملة  
عليه ووصفه بالجرأة على القرآن الكريم الى درجة تجعله يحمل  
اخطاه ~~حتم~~ على كتاب الله .

على ان القضية من اساسها لا تصلح ان تكون سببا للنزول .  
وقد اتفق علماء القرآن على ان الاحداث والوقائع التاريخية التى  
دعت وانقضت لا تصلح ان تكون اسبابا للنزول ، كما قالوا فى

( ١ ) المصدر السابق ص ٤٠ ( أسباب النزول للواحدى )

( ٢ ) مباحث فى علوم القرآن ص ١٣٨

( ٣ ) كما أورده د/ صحى

قصة اصحاب الفيل التي نزلت الآية بعدها بقراءة نصف قرن .  
وانما الأرجح ان تكون آية البقرة هذه نزلت في مشركي مكة  
الذين منعوا المسلمين من العبادة في المسجد الحرام . ومن  
المعلوم ان الحبرة بعموم اللفظ ، فالآية شاملة لكل من منع او يمنع  
مساجد الله ان يذكر فيها اسمه .  
**لم يَنْفَلِ**  
**العَمَلِ**  
واذا تأملنا فيما قاله الواحدى وجدنا انه لم يَنْفَلِ ذكر السبب  
الحقيقى لنزول الآية ، والذي رجحناه من أنها نزلت في مشركي  
مكة .

على ان قول الواحدى "نزلت" ليس نصا منه على سبب النزول  
وانما هو تفسير . فقد قال علماء القرآن : قول الراوى نزلت الآية  
في كذا ليس نصا منه على سبب النزول ، بل هولون من حمل  
الاية وتفسيرها .

والدكتور صبحى لم يتنبه لذلك ، بدليل انه فهم منها النص  
على سبب النزول . واعتراضه على ما رجحناه من نزولها في مشركي  
المشركين اعتراض فير وارد . فهو يبنى ذلك الاعتراض مستندا  
على قول الله تعالى " وسعى في خرابها " ويغنى امكان نزول  
الاية في المشركين من قريش لانهم لم يبعثوا في خراب المسجد .  
وهذه حجة لا تقوم أبداً ، لأن الخراب ليس تقصيراً على  
هدم الأبنية فحسب ، بل كل من سعى للحيلولة بين المؤمنين  
ومساجدهم فهو مشرب لها ، وهذا هو دين المشركين كما لا  
يخفى .



وما دنا نأمل من أسلافنا ان يستمسكوا بأدب الحديث ،  
فيجد ربنا نحن انفسنا ان نلتزم بهذا المبدأ السامي فنحفظ  
لهم حقهم علينا فيما اكتسبنا من معارف ما كنا لنحظى بها لولا  
ان من الله علينا بمصنفاتهم .

وحرى بنا ان نكف غوائلنا عنهم ، ونعف ألسنتنا وأقلامنا عن  
تجريحهم والإساءة اليهم ، ونضع الى الله ان يتقبل عنهم  
احسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم انه على ما يشاء قدير .

الكتاب الثاني :

" لباب النقول في اسباب النزول "

للسيوطي

هذا الكتاب من تصنيف الامام جلال الدين السيوطي وهو من الكتب المشهورة في علم اسباب النزول . وقد طبع عدة طبعات نجملها فيما يلي :

١- طبع في مصر ببولاق سنة ثمانين ومائتين وألف من الهجرة بهامش تفسير الجلالين .

٢- طبع منفرداً في مصر بعنوان " اسباب النزول " سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة والف من الهجرة بمطابع شركة الاعلانات الشرقية في سلسلة " كتاب التحرير " .

٣- طبع مرتين بمكتبة الرياض الحديثة وكانت آخرهما بلا تأريخ ، ولم أقف على الاولى .

٤- طبع مرتين في بيروت " دار احياء العلوم " وكانت آخرهما سنة تسع وسبعين وتسعمائة والف من الميلاد ، ولم أقف على الاولى أيضاً .

ويستطيع القارىء لهذا الكتاب ان يتبين الملامح العامة لمنهج المؤلف من خلال حديثه في المقدمة .

فقد بدأ السيوطي بالكلام على فوائد معرفة اسباب النزول ، وردّ قول من زعم ان لا فائدة لها لجريانها مجرى التأريخ ، مدّعياً رأيه بأقوال العلماء كقول الواحدى : ( لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان سبب نزولها ) (١) ،

وقول ابن دقيق العيد ( ١ ) : " بيان سبب النزول طريق قوى  
فى فهم معانى القرآن " وقول ابن تيمية : ( معرفة سبب النزول  
تحسين على فهم الآية ، فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ) ( ٣ )  
ثم ا حال القارىء على كتابه " الاتقان فى علوم القرآن " للتصرف  
على فوائد أخر من مباحث وتعليقات لا يحتفلها كتابه هذا .  
واكد السيوطى فى مقدمته ، على وجوب التقيد بالرواية  
والسمع عند الكلام على اسباب النزول ، واستشهد على ذلك  
بقول الواحدى : ( ولا يحل القول فى اسباب نزول الكتاب ،  
الا بالرواية والسمع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الاسباب ) ( ٤ )

---

( ١ ) هو محمد بن على بن وهب بن مطيع ابو الفتح تقى الدين  
القشبرى المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد . وهو  
قاضى مجتهد من اكابر العلماء بالاصول . ولد بينبع على  
على ساحل البحر الاحمر سنة خمس وعشرين وستائة ، ونشأ  
ببغداد ، وتعلم بدمشق والاسكندرية ثم القاهرة وولى القضاء  
بمصر توفي بالقاهرة سنة اثنتين وسبعمائة ( الاعلام ١٧٣/٧ )  
( ٢ ) انظر الاتقان ٢٩١  
( ٣ ) مقدمة فى اصول التفسير ص " ٤٧"  
( ٤ ) اسباب النزول للواحدى ص " ٤"

ثم تعرض لآراء العلماء في تصحيح الصحابي من سبب النزول فنقل رأى الحاكم ابي عبدالله ، وابن الصلاح ( ١ ) وخلاستهما ان الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل اذا اخبر عن آية من القرآن انها نزلت في كذا فانه حديث مسند . كما اوردرأى ابن تيمية القائل فيه ( قولهم نزلت الآية في كذا يراد به تارة انه سبب النزول ، ويراد به تارة ان ذلك داخل في الآية وان لم يكن السبب ) ( ٢ ) وذكر ايضا تنازع العلماء في قول الصحابي " نزلت هذه الآية في كذا " هل يجرى مجرى المسند كما لو ذكر السبب/انزلت لاجله ، او يجرى مجرى التفسير الذي ليس بمسند ؟ ثم اوضح ان الامام البخارى يدخله في المسند ، وغيره لا يدخله فيه . و اشار الى قول الزركشى فيما عرف من عادة الصحابة والتابعين من ان احدهم اذا قال : نزلت هذه الآية في كذا فانه يريد بذلك انها تتضمن هذا الحكم لا ان هذا كان السبب في نزولها ، فهو من جنس الاستدلال بالحكم على الآية ، <sup>عن الحكم بالآية</sup> لا من جنس النقل لما وقع ( ٣ )

( ١ ) هو عثمان بن عبدالرحمن صلاح الدين بن موسى الشهرزورى الكردى الشرخانى ابو عمرو واحد الفضلاء المقدمين فسي التفسير والحديث والفقه واسماء الرجال . ولد في شرخان وانتقل الى الموصل ثم الى خراسان فبيت المقدس حيث تولى التدريس وانتقل الى دمشق وولى التدريس بدار الحديث الى ان توفي بها سنة ثلاث واربعين وستمائة من الهجرة ( انظر الاعلام للزركشى ٤ / ٣٦٩ )

( ٢ ) مقدمة في اصول التفسير ص ٤٨

( ٣ ) انظر البرهان ٣١ / ١

وذكر السيوطي في ذيل مقدمته تنبيهات ثلاثة اوضح فيها جوانب من منهجه في البحث :

أ- ففي التنبيه الاول تعرض لقول التابعي في اسباب النزول وبين انه حديث مرسل ، يقبل اذا توفرت فيه ثلاثة شروط ، وهي صحة السند ، وكون التابعي من ائمة التفسير الآخذين عن الصحابة ، وكون الحديث معتقدا ومرسل آخر .

قال رحمه الله : ( ما جعلناه من قبيل المسند من الصحابي اذا وقع من تابعي فهو مرفوع ايضا ، لكنه مرسل ، فقد يقبل اذا صح السند اليه ، وكان من ائمة التفسير الآخذين عن الصحابة - كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير - واعتقد ومرسل آخر ونحو ذلك ) ( ١ )

ب- وفي التنبيه الثاني ذكر تعدد الاسباب في نزول الآية الواحدة ، ووضح ان طريق الاعتماد في ذلك النظر الى العبارة الواقعة :-

\* فان عبر احد هم بقوله " نزلت في كذا " وذكر الآخر نفس العبارة ثم اضاف عليها امرا اخر ، فان المراد بهذا التفسير لا ذكر السبب . ولا منافاة بين قوليهما اذا كان اللفظ يتناولهما .  
\* وان عبر احد هم بقوله " نزلت في كذا " وصرح الاخر بذكر سبب خلافه فهو المصتمد .

\* وان ذكر واحد سببا وذكر الآخر سببا فيره ، فقد تكون الآية نزلت عقيب تلك الاسباب ، وقد تكون نزلت مرتين .  
ثم اوضح ان مما يعتمد في الترجيح النظر الى الاسناد ،  
وكون راوى احد السببين حاضرا القصة .  
ج- واما التنبه الثالث فقد جعله السيوطي في المقارنة بين كتابه وكتاب الولحدي ، واورد امورا ستة استدل بها على تميز كتابه .

والحق ان هذه الامور الستة هي الدعائم التي بنى عليها السيوطي كتابه وهي في جملتها تكشف من محتوى الكتاب وتبرز قيمته العلمية . ولا نود هنا ان يطول الوقوف عندها ، فقد ناقشناها نقاشا مستفيضا عند الكلام على المآخذ التي وردت على كتاب الواحدى ( ١ ) واشبتنا ما ظهر لنا من وجه الصواب فيما اورده العالمان الجليلان .

واخيرا يبقى سؤال مهم ألا وهو : ما هي القيمة العلمية لهذين السفسرين بعد عرضهما على النحو المتقدم ؟  
وللاجابة على هذا السؤال أقول : إن ما تقدم من عرض لهذين الكتابين يدل بلا ادنى ريب على انه لا فنى لدارس القرآن الكريم فنهما بحال من الاحوال . وان ما ورد فيهما من هيمان اسباب

---

( ١ ) انظر ص ( ٢٠ وما بعدها ) من هذه الرسالة

النزول لهو زاد مفيد المفسرين ، وهو خير معين على الوصول  
إلى كنوز المصائب لكتاب الله الكريم .

هذا فضلا عن ان الكتابين كلاهما تم للاخر . فحيث يكون  
الواحد مهتما بذكر الاسناد ، يكون السيوطي معنيا بذكر  
مصادر الروايات من كتب السنة المعتمدة .

وحبذا لو حقق هذا الكتابان تحقيقا طمعا <sup>د</sup>تخرج فيه الاحاديث  
التي رواها الواحدى ، وتغطى روايات السيوطى عناية اكثر  
تشمل ذكر مواضعها فى المصادر التى احال عليها المصنف  
رحمه الله .

## الكتاب الثالث :

### " اسباب الغزول والقصص الغرائبية " لمحمد بن اسعد العراقي الحكيم

هذا الكتاب ما يزال مخطوطا . وقد ورد ذكره في كل من  
" كشف الظنون " ( ١ ) وهدية العارفين " ( ٢ ) و " معجم  
المؤلفين " ( ٣ ) و " تاريخ الادب العربي " ( ٤ )  
وتوجد منه نسختان بمكتبة مركز البحث العلمي بجامعة ام القرى  
بمكة المكرمة .

اما النسخة الاولى فهي نسخة " ميكروفيلمية " مصورة من النسخة  
المخطوطة بمكتبة جستر بيتي ، تحت رقم " ٥١٩٩ " وهي منسوخة  
بخط واضح ، وتحتوي على ثنتين وثلاثمائة ورقة ، واسطرها  
تسعة عشر سطرا في كل صفحة .

واما النسخة الاخرى فهي ايضا " ميكروفيلمية " وهي مصورة  
عن النسخة المخطوطة بالمكتبة الازهرية تحت رقم " ٣٢٩ " ومنسوخة  
بخط واضح ، واوراقها ثمان وستون وثلاثمائة واسطرها  
عشرون .

والملاحظ على هذه النسخة الازهرية انها منسوبة - خطأ -  
لعبد الجليل النقشبندی . والظاهر انه كان يمتلكها تسم  
اهدائها الى مكتبة الازهر ، ولعل هذه العبارة كانت السبب

---

( ١ ) كشف الظنون لحاجي خليفة " ٢٦ / ١ "

( ٢ ) هدية العارفين للبغدادي " ٩٢ "

( ٣ ) معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٥٠ / ٩

( ٤ ) تاريخ الادب العربي لكارل بوركلمان " ٤١٥ / ١ "



في نسبتها له عن طريق الخطأ -

هذا وقد ذكر بروكلمان نسخة ثالثة مخطوطة لهذا المصنف

في مكتبة برلين ( ١ )

ومع ان الواحدى كان متقدما في الزمن على الحراقى بزهاء

قرن من الزمان ( ٢ ) الا ان اللاحق لم يتأثر بسابقه في منهج

التصنيف .

فالحراقى - رحمه الله - لم يشر الى منهج محدد يلتزمه

في تأليف مصنفه ، وهو ايضا لم يهتمد لبحثه بمقدمة يتحدث

فيها عن شىء من علوم القرآن كما فعل الواحدى من قبل والسيوطى

من بعد . . ولكنه اكتفى بحمد الله والصلاة على النبى

صلى الله عليه وسلم بقوله : ( ويحمد ، فان بعض الاخوان

سألنى ذِكْرَ مَجْرَدِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَسْبَابِ الْغَزْوِ فَأَجَبْتَهُ إِلَى مُلْتَمَسِهِ

وبالله المستعان وعليه التكلان ) ( ٣ )

وَجَلَىَّ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ ، ومن عنوان الكتاب ، ان المؤلف

التزم بيان امرين : احدهما ذكر اسباب النزول ، والاخر ذكر

قصص الانبياء .

ولنا ان نتساءل : هل التزم المؤلف بذكر هذين الامرين

او انه زاد عليهما شيئا آخر ؟

وبالرجوع الى المخطوطة تبين ان المصنف لم يقتصر على ذكر

اسباب النزول وقصص الانبياء فحسب ، بل انه اضاف الى ذلك

( ١ ) تاريخ الادب العربى " ٤١٥ / ١ "

( ٢ ) كانت وفاة الواحدى سنة " ٤٦٨ " هـ ووفاة الحراقى سنة

" ٥٦٧ " هـ  
( ٣ ) اسباب النزول والقصص الفرقانية ( ورقة رقم ٢ )

تفسير الآيات التي تعرض لذكر اسباب نزولها . وهذه الظاهرة تبرز من حين إلى آخر في ثنايا الكتاب بصورة متكررة . والآيات التي أوردها المصنف - سوى قصص الأنبياء - ثلاثة أقسام :-

- أ / قسم اقتصر في ذكره على بيان سبب النزول دون تفسير الآيات
  - ب / وقسم فسره دون ذكر سبب النزول .
  - ج / وقسم ذكر اسباب نزوله مع تفسير الآيات .
- وفيما يلي نسوق امثلة للأقسام الثلاثة مكثفين من كل قسم بثلاثة امثلة :-

أ - فمما جاء في القسم الأول :-

١ - قوله تعالى : " **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ** " ( ١ ) :-

( نزلت في رؤساء اليهود : كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وحيى بن أخطب ، وحدي بن أخطب ، وأبو ياسر ( ٢ ) . بن أخطب ، وزيد بن التايه ، وشحبة وأبي ثابة ابني عمرو جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد ، سمعنا انه نزل عليك " ألم " ، وهذا يدل على ان منتهى بقاء دينك احدى وسبعون سنة . فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن اين لك هذا ؟ قال حيى :- لأن الألف واحد ، والسلام

---

( ١ ) سورة البقرة " ٦ "

( ٢ ) هكذا ورد في المخطوطة . والصواب : ( وأبي ياسر )

ثلاثون ، والصيم اربحون . فطى عليهم " ألمص " " المر فقالوا  
هذا أكثر من الاول ، خلطت علينا ، لا ندري أبالقليل نأخذ ام  
بالكثير ؟ والله ما نؤمن بك ولا نتبعك ، وانصرفوا عنه . فنزل

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ...** الآية ( ١ )

٢- قوله تعالى : **" وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا**

**أَوْ قَالَ أُوْحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوْحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ " ...** ( ٢ ) ( نزلت فسى

مسيلة الكذاب حين زعم أن الله تعالى اوحى اليه ، وكان نفذ

الى النبي صلى الله عليه وسلم رسولين فقالا : اشهد يا محمد

أن مسيلة نبي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لولا ان

الرسول لا تقتل لضربت أعناقكما ( ٣ )

٤- قوله تعالى : **" وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ**

**نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطَاً كَبِيراً " ( ٤ )**

( نزلت فى كفار قريش والحرب ، كانوا يذبحون البنات أحياء

كانوا يحزون كلابهم ويقتلون اولادهم خوف الفقر ) ( ٥ )

قلت : ومع ان قوله " نزلت " ليس نصا فى ذكر سبب النزول ،

وانما هو اقرب الى التفسير ، فقد جعلته من القسم الاول المقتصر

فيه على سبب النزول تمييزا له عن القسم الثانى الذى سيصرح فيه

بالتفسير .

( ١ ) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٢ "

( ٢ ) سورة الانعام " ٩٣ "

( ٣ ) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٣ "

( ٤ ) سورة الاسراء " ٣١ "

( ٥ ) اسباب النزول للحراقي ، ورقة رقم " ٦٧ ، ٦٨ "

ب - وما جاء في القسم الثاني ما يلي :-

١- قول المصنف في سورة الاسراء : ( سَبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّن بَيْتِ امِّ هَانِي\* بنت ابي طالب ، مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - وَالْحَرَمِ كُلِّهِ مَسْجِدًا - إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الِى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، يعنى الاقصى من مكة ، الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ بِالْثَمَارِ وَالْمَاءِ وَالْخَيْرِ ، اسرى به من بئر زمزم الى مسجد بيت المقدس ، وذلك فى رجب فى ليلة سبعة وعشرين وذلك سنة احدى وخمسين سنة وتسعة اشهر وثمانية وعشرين هو ما ( ١ ) وفى تلك الليلة فرضت عليه الصلاة ( ٢ )

٢ - قوله رحمه الله فى سورة " الشمس " :-

( قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا : يعنى زكى نفسه بالعمل . وَقَدْ شَابَ مَن دَسَّاهَا : يعنى اخفاها بالفجور ) ( ٣ )

٣- وقوله ايضا فى سورة " الشرح " : ( أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ،

فشرح الله صدره بالاسلام والنبوة . وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ، يعنى الوزر الذى كان قبل النبوة ، وهو الثقل الذى انقضت ظهرك ،

---

( ١ ) أى منذ ميلاد النبى صلى الله عليه وسلم

( ٢ ) اسباب النزول للحراقي ورقة رقم " ٦٥ ، ٦٦ "

( ٣ ) اسباب النزول للحراقي ورقة رقم " ١٥٠ "

اثقله . وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ، فى السموات والارض ، تذكر مسمع  
الوحدانية ، وفى النداء . فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ، وليس بتكرار  
وانما المراد الاول ، لَانَّ الالف واللام للتعريف ، والمعرفة اذا  
كررت فهى واحدة لا تكرر ، فالعسر الاول المذكور بالالف واللام  
هو الثانى . فَإِذَا فُرُتْ فَانصَبْ : اذا فرغت من الرسالة والتبليغ  
والحكم والقضاء فانصب لعبادة ربك لما تريد من التطوع ، وقيل :  
فانصب : يعنى انتصب لصلاة الليل ( أ هـ ( ١ )

قلت : وارى ان هذا لا صلة له باسباب النزول ، ولا بعنوان  
الكتاب ، فى اظبه ، اذا تجاوزنا واعتبرنا الاسراء والمعراج  
وشرح الصدر من قصص الانبياء . اما " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا " .  
فخارجة عن موضوع الكتاب .

جـ - وما جاء فى القسم الثالث ما يلى :-

١- قَوْلُ الْمُصَنَّفِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ( فَإِنَّ طَلَقَهَا ) ( ٢ ) يعنى  
رفاعة بن عبد الرحمن القرظى ، طلق تميمه بنت وهب بن عتيك  
النضرى ثلاثا ، وتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ثم طلقها ، فقال  
تعالى : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ، يعنى القرظى وتميمه  
بعقد جديد ومهر جديد ( ٣ )

٢- وقوله فى سورة المائدة : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ  
بَيْنَكُمْ ) ( ٤ ) نزلت فى بديل بن ابى مارية مولى العاص بن وائل

( ١ ) المصدر السابق ورقة رقم " ١٥١ "

( ٢ ) سورة البقرة " ٢٣٠ "

( ٣ ) اسباب النزول للعراقى ، ورقة رقم " ٧ "

( ٤ ) سورة المائدة " ١٠٦ "

السبيحي ، كان خرج مسافرا في البحر ، مسافرا الى ارض المجاشي  
ومعه نصرانيان ، احدهما تميم بن أوس الداري ، وعدى بن  
بدا ، فمات بديل في المركب ، فرمى به في البحر ، وكان كتب  
وصية ثم جعلها في متاعه ، ودفن المتاع الى تميم وصاحبه وقال لهما  
بئنا هذا المتاع الى اهلي . فحمل المتاع وحبسا منه جاما من  
فضة مموه بالذهب ( ١ ) قبيعة الجام ثلاثمائة مثقال ، وكان بديل  
سلما . فلما سلما الجام عدم الورثة الجام ( ٢ ) فسألا ( ٣ )  
صاحبيه : هل باع من رحله ميمنا شيئا ؟ قالا : لا . قالوا :  
فقد عدمنا الجام الفلاني . قالا : لا علم لنا . فارتفعوا الى  
النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية : ائتان ذوا عدل منكم :  
يعنى من المسلمين . امر الله من حضرته الوفاة في السفر  
واراد الوصية باشهاد ذوى عدل مسلمين ، فان لم يكونا فأخيران  
من اهل الذمة ، ولا يجوز شهادة اهل الذمة في حق المسلمين  
الا في الوصية في السفر ، لأن الظاهر أن المسلمين ربما لا يتفق  
لحضورهم فيفتقر الى اشهاد فيهم . ويقال تحبسونهما من  
بعد الصلاة من اليمين ، يعنى تعيما وعديا ، بعد صلاة العصر

---

( ١ ) هكذا وردت " مموه " والصواب " مموها " .

( ٢ ) عدم الورثة الجام : اى افتقدوه -

( ٣ ) هكذا وردت " فسألا " بالف التثنية .

عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم . فحلفا انهما لم يخونا في  
شيء من مال بديل ، فحَلَّا ( ١ ) النبي صلى الله عليه وسلم  
بينهما ، ثم وَجِدَ الجاه بعد ذلك عند تميم الدارى ( ٢ ) فقالا  
كنا اشتريناه منه ، فقالوا لهما : الستم قلم ( ٣ ) ما باع من رحله  
شيئا ؟ فعادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزل قولمه  
تعالى : " فَإِنَّ عَثْرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأَخْرَأَنِ يَقَوْمًا  
مَقَامَهُمَا " ( ٤ ) يعنى من اولياء الميت . فلما نزلت الآية قام من  
وقته عبد الله بن عمرو بن العاص ، والمطلب بن ابي وداعة  
السهيميين . من الذين اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمَا الْاَوْلِيَانِ : يعنى  
استحق عليهما ( ٥ ) الاثم ، الاولى فالاولى ، الاقرب فالاقرب  
لانهما اولياء بديل الميت ، فيحلفان دبر صلاة العصر ان الذى  
قلنا فى وصية صاحبنا حق ، وان المال كان اكثر مما اتيتما به ،  
وان هذا الاثم ، من متاع صاحبنا الميت ، وقد كتبه فى وصيته  
معكما ، وانكما خنتما . وهو معنى قوله : " لشهادتنا احق من  
شهادتهما " يعنى النصرانيين ( ٦ ) ا هـ ( ٧ )

- 
- ( ١ ) هكذا وردت ( فحَلَّا النبي " وا لصواب ( فحَلَّى )  
( ٢ ) كان تميم الدارى نصرانيا ثم اسلم سنة تسع ، وهو من خيار  
الصحابة رضى الله عنهم ( انظر الاصابة ١ / ١٨٣ )  
( ٣ ) هكذا ورد الفعلان بميم الجمع  
( ٤ ) سورة المائدة " ١٠٧ "  
( ٥ ) ، ( ٦ ) هكذا وردت " عليهما " بالفتنة . والصواب فى  
الآية الكريمة " عليهم " بميم الجمع  
( ٧ ) اسباب النزول للحرقى ، ورقم ٢٠ ، ٢١ .

٣- وقوله ايضا في سورة البلد : ( لَا اَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ (١)  
يعنى مكة . وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ (٢) يعنى محمدا ، لم يحل  
الله تعالى مكة الا له ، وانما احلت له ساعة من نهار ، قاتل  
فيها ، وقتل من شاء ، واسر من شاء ، ودخل النبي عليه  
السلام مكة وهو حلال ، ولا بأس له بذلك ، وكان يوم الفتح .  
وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ (٣) : اقسام بآدم والخلق كلهم ، يريد الآباء  
والأبناء . لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ (٤) : وعلى هذا أدخل  
القسم ، قيل منتصب القامة ومعتدل ، والكبد الاعتدال وقيل  
نطفة ثم مضفة ، وقيل مبيضا في بطن امه . أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانَ  
- أَنْ لَنْ يُقَدِّرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ (٥) نزلت في الحارث بن عمرو بن نوفل  
يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَّا لَبَدًا (٦) اي كثورا مجتمع بحضه على بعض  
من اللبد . أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ (٧) بل قد رأيناه (أهـ (٨)  
قلت : ما تناوله من التفسير يعتبر من التفسير الاجمالي الذي  
لا يشفى ظميرا .

(١) سورة البلد (١)

(٢) البلد (٢)

(٣) البلد (٣)

(٤) البلد (٤)

(٥) البلد (٥)

(٦) البلد (٦)

(٧) البلد (٧)

(٨) اسباب النزول للحراقي وثقة رقم ١٤٩ / ١٥٠



### علام اعتمد الصراقي في تصنيفه ؟

عرفنا فيما مضى ان الواحدى والسيوطى كليهما قد اعتمد فى ذكر اسباب النزول على روايات مسندة - على تفاوت بينهما فى درجة الاسناد - فعلام اعتمد الصراقي فى ذكر ما اورده - من اسباب النزول ؟

الواقع ان كتاب الصراقي يخلو تماما من الاسناد . فهو لم يورد حديثا مرفوعا أو موقوفا أو مرسلا ، بل انه لم يرو شيئا ممن أخذ عنهم من شيوخه كما هو الشأن فى كتاب الواحدى . وهذا الامر من الواضح بحيث لا يحتاج الى سوق أمثلة عليه ، لانه يشمل كل ما اتى به المصنف من اسباب النزول . بيد ان الكتاب لا يزال مخطوطا وهو بهذا بعيد عن متناول القراء ، فلا بأس ان من تقديم نماذج من طريقته فى ذكر اسباب النزول . وتكفى من ذلك بالشواهد الثلاثة الآتية :

أ- ( قوله تعالى : **إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** الآية ( ١ ) نزلت فى **الْحَرَبِيِّينَ** ، بنى عرينة الذين جاءوا المدينة

وخرجوا فقتلوا **رِجَالًا** ( الصدقة وساقوها ) أ هـ ( ٢ )

ب- ( **يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ**

**إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ** ) ( ٣ ) نزلت فى المنافقين : عبد الله بن أبي

رأس المنافقين ، **خَلَفَ** ان لا يتخلف عن النبى صلى الله عليه

وسلم ويكون معه على عدوه ) أ هـ ( ٤ )

( ١ ) سورة المائدة " ٣٣ "

( ٢ ) اسباب النزول للصراقي ، ورقة رقم " ١٦ "

( ٣ ) سورة التوبة " ٦٢ "

( ٤ ) اسباب النزول للصراقي ، ورقة رقم " ٤٠ "

جـ ( قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْأَفْكَ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ (١) نزلت الآية في  
عبد الله بن أبي بن سلول المنافق الخزرجي ، ومسطح بن اثانة  
ابن خال أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢) وحمئة بنت جحش الاسدية  
وعبادة بن عبد المطلب من المهاجرين الاولين (٣) وحسان بن ثابت . (٤) أمه (٤)  
قلت : وهكذا يتضح ان كتاب العراقي مجرد تجريدا كاملا من  
الاسناد فما هي اذن قيمته العلمية ؟

(١) سورة النور " ١١ "

- (٢) الصواب ان ام مسطح بنت خالة ابي بكر . جاء في كتاب الاصابة  
" ٤٠٨ / ٣ " : - ( مسطح بن اثانة بن عباد بن المطلب بن  
عبد مناف بن قصي المطلبى ، كان اسمه عوفا ، واما مسطح فهو  
لقبه ، واهه بنت خالة ابي بكر ، اسلمت واسلم ابوها قديما . )  
(٣) لم اعثر له على ترجمة . والظاهر ان هنالك وهما كما جاء في الاصابة .  
قال الحافظ بن حجر : ( قال ابو نعيم : هذا وهم شنيع  
وخطأ قبيح ، وانما هو مسطح بن اثانة بن المطلب . ثم ساقى من  
طريق ابراهيم عن سعد بن اسحق في قدوم المهاجرين المدينة  
قال : ونزل عبدة بن الحارث واخواه الطفيل وحصين ، ومسطح  
بن اثانة بن عباد بن المطلب ، وسويبط بن سعد بن حرملة ،  
وطليب بن عمرو ، وعلى بن عبد الله بن سلمة العجلاني . وهو كما  
قال ابو نعيم . وسبب الوهم ان لفظة " ابن " تصغفت واوا  
فصار الواحد اثنين مسطح بن اثانة وعباد بن المطلب . وعباد  
انما هو جد مسطح ) ا هـ انظر ( الاصابة ١٢٨ / ٣ )  
وقال ايضا بشأن الذين جاءوا بالافك : ( واما اسماؤهم  
فالمشهور في الروايات الصحيحة عبد الله بن ابي مسطح بن اثانة  
وحسان بن ثابت وحمئة بنت جحش ) ا هـ انظر فتح الباري ( ٤٦٤ / ٨ )  
(٤) اسباب النزول للعراقي ، ورقة رقم " ١٠١ "

### القيمة العلمية لكتاب العراقي

بعد هذا العرض نستطيع القول بان كتاب العراقي <sup>٥٥</sup> يفوز به كثير مما ورد في كتابي الواحد والسيوطي ، وهو بهذا <sup>٥٦</sup> يقل منهما كثيرا في قيمته العلمية ، ولعل ما يرفع من قيمة هذا المصنف ان <sup>٥٧</sup> يقين الله له من يحققه تحقيقا مفيدا <sup>٥٨</sup> يوصل اسباب النزول الواردة فيه بمصادرها الصحيحة من كتب السنة المطهرة ، وثقبتها مما يشوبها من مثالب .

ومع الترقب الصادق لإنجاز هذا العمل الجليل، نتضرع الى الله تعالى ان يجزي العراقي خيرا على ما أسدي من خدمة لكتاب الله على قدر طاقته ، وبحسب نيته وإخلاصه . . .  
والله الهادي الى سواء السبيل .

# الفصل الثاني

في الاستعانة بالسبب

على فهم الآية

وارزالت

الإشكال

عنها

## الفصل الثاني :

### الاستعانة بالسبب على فهم الآية وأزالة الأشكال عنها

ان الدارس للقرآن الكريم المتدبر لمعانيه لا يستطيع ألبته ان يستغنى عن معرفة سبب النزول . ذلك ، لان كثيرا من آيات القرآن الكريم لا يمكن فهمها فهما صحيحا بمصزل عن معرفة سبب نزولها . ومهما حاول المفسر الوصول الى مقصد النص القرآني بعيدا عن سبب نزوله ، فانه لا يزداد الا تخبطا وبعدا عن المعنى المقصود من النص .

وقد نبه كثير من العلماء الى هذا الامر ، وقرروا ان معرفة السبب تحين على فهم الآية ، وانه يتعذر على المفسر فهم الآية دون الوقوف على قصتها . وفيما يلي نورد بعضا من اقوالهم فى هذا الشأن :-

أ / نقل الزركشى عن الامام القشيري ( ١ ) قوله :- ( بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى الكتاب العزيز ، وهو امر يتحصل لتصحابه بقرائن تحتف بالقضايا ) ( ٢ )

---

( ١ ) هو محمد بن رافع بن ابي زيد القشيري بالولاء ، ابو عبد الله النيسابورى الزاهد . كان اماما فى الحديث ، ثقة ثباتا صالحا زاهدا ، وهو شيخ عصره بخراسان فى الصدق والرحلة . مات سنة خمس واربعمين ومائتين ( انظر تهذيب الرحلة ) ( ١٦٠ / ٩ )

( ٢ ) البرهان ١ / ٢٣

ب/ وقال الواحدى واصفا اسباب النزول : ( إِذْ هِيَ أَوْفَىٰ مَا يَجِبُ  
الوقوف عليها ، وَأَوْلَىٰ مَا تَصَّرَفَ الْعِنَايَةُ إِلَيْهَا ، لَامْتِنَاعِ مَحْرِفَةِ  
تفسير الآية وقصد سبيلها ، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها ) ( ١ )  
ج/ ونقل السيوطى عن ابن دقيق العيد قوله : ( بيان  
سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن ) ( ٢ )

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية ( ٣ ) : ( مصرفة سبب النزول  
يعين على فهم الآية ، فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ) ( ٤ )  
وهؤلاء العلماء وغيرهم ممن نوهوا باهمية معرفة اسباب النزول  
ثم يطلقوا القول على عواهنه دون ان يكون لهم مستند فيما يقولون  
ولكنهم رجعوا الى المأثور من التفسير فالفوا فيه جملة من الشواهد  
الدالة على اهمية معرفة السبب . ومن ثم جاءت اقوالهم تلك ضائعة  
صادقة ، تشير الى النهج القويم الذى ينبغى ان يسلكه المشتغلون  
بتفسير الكتاب العزيز .

ولتوضيح هذا الامر يحسن ايراد طرف من تلك الشواهد الدالة

على اهمية معرفة السبب . وفيما يلى نذكر ستة منها :

---

( ١ ) اسباب النزول للواحدى " ٤ "

( ٢ ) الاتقان ٢٩/١

( ٣ ) هو الامام احمد تقي الدين ابو العباس بن الشيخ شهاب  
الدين ابي المحاسن عبد الحليم بن الشيخ مجد الدين ابي  
البركات عبد السلام بن ابي محمد عبد الله بن ابي القاسم الخضر  
ابن محمد الخضر بن على بن عبد الله المعروف بابن تيمية  
الحرانى الدمشقى الحنبلى . كان اماما علما فى العقيدة  
والتفسير والحديث والاصول والفقه والحربية والمنطق وله  
مؤلفات عدة ، ولد سنة احدى وستين وستمائة ، وتوفى سنة  
ثمان وعشرين وسبعمائة من الهجرة ( انظر كتاب تاريخ المذاهب  
الاسلامية للشيخ ابي زهرة ٤٠٦/٢ )

( ٤ ) مقدمة فى اصول التفسير ص " ٤٧ "

الشاهد الاول :

قوله تعالى : ( وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمِجَةً رَأَىٰ وَجْهَ اللَّهِ )  
إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ( ١ )

فهذه الآية لو فهمت على ظاهرها لاقتضت نفى وجوب استقبال

القبلة في الصلاة ، وَلَقَامَ تَعَارُضٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى : " فَكَوْلُ  
وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ " ( الآية ( ٢ ) )  
ولكن بالرجوع الى سبب النزول يتضح المعنى المراد من الآية وهو  
انها نزلت في نافذة السفر كما ورد في صحيح الامام مسلم على النحو  
التالى :

( حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا يحيى بن سعيد  
عن عبد الملك بن ابي سليمان قال : حدثنا سعيد بن جبيرة عن  
ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو مقبل  
من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه . وفيه نزلت :  
" فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمِجَةً رَأَىٰ وَجْهَ اللَّهِ " ( ٣ ) )

الشاهد الثانى :

قوله تعالى ( إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ  
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ) ( ٤ )

فقد أشكلت هذه الآية على عمرو بن الزبير رضى الله عنهما  
حيث فهم منها عدم ركنية السفى بين الصفا والمروة ، لان الآية  
نفت الجناح ؛ ونفى الجناح لا يدل على الفرضية ، وانما يدل على  
الإباحة .

( ١ ) سورة البقرة " ١١٥ "

( ٢ ) سورة البقرة " ١٤٤ "

( ٣ ) صحيح مسلم ٢٠٩ / ٥

( ٤ ) سورة البقرة " ١٥٨ "

ولم يزل عروة رضى الله عنه على ذلك الفهم حتى رده حالته  
أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها الى المصنى المراد من الآية ،  
وبينت له سبب نزولها على هذا النحو الذى رواه الامام البخارى :

( حدثنا ابو اليمان ، اخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال

عروة : سألت عائشة رضى الله عنها فقلت لها : رأيت قول الله

تعالى : " إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ

فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا " فوالله ما على أحد جناح أن يطوف

بالصفا والمروة + قالت : بئس ما قلت يا ابن أختي ، ان هذه

لو كانت كما أولتها عليه كانت : لا جناح عليه ان لا يتطوف بهما ،

ولكنها أنزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يسألون لِمَنَاءِ الطافية

التي كانوا يحبذونها عند المشلل ( ١ ) فكان من أهل يتخرج ان

يطوف بالصفا والمروة ، فلما اسلموا سألو رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ذلك : قالوا : يا رسول الله ، انا كنا نتخرج ان تطوف

بين الصفا والمروة . فانزل الله " إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ "

الآية . قالت عائشة رضى الله عنها : وقد سن رسول الله صلى الله

عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما .

ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال : ان هذا كطعم ما كنت سمعته .

ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان الناس - الا من ذكرت

عائشة ممن كان يُهَيَّلُ بمناة - كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة

فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة ففى

القرآن قالوا : يا رسول الله كنا تطوف بالصفا والمروة وان الله

( ١ ) المَشَلَّل - بضم الميم وفتح اللام الاولى مشئلة - موضع بين مكة

والمدينة ( انظر فتح البارى ٣ / ٤٩٨ )



انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا ، فهمل علينا من حرج ان  
نطوف بالصفا والمروة ؟ فانزل الله تعالى : - " **إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ**  
**مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ** " الآية . قال ابو بكر : فاسمع هذه الآية نزلت فى  
الفريقين كليهما : فى الذين كانوا يتخرجون ان يطوفوا فى الجاهلية  
بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تخرجوا ان يطوفوا بهما فى  
الاسلام من اجل ان الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا  
حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت ( ا هـ ( ١ )

قلت : وهذا الاشكال الذى قام فى ذهن عروةرضى الله عنه  
يمكن ان يحدث لآي مفسر للقرآن الكريم ما لم يكن حالاً بسبب نزول  
الآية اذ ان نفي الآية للجناح يمكن ان يَوْمِم بِمَدَمِ فرضية السعى  
بين الصفا والمروة، لاسيما اذا لم يكن المفسر على علم بقول السيدة  
عائشةرضى الله عنها : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سنَّ  
الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما لأن هذا الحديث  
يثبت فرضية السعى بين الصفا والمروة حيث ان المقصود بالسنة هنا  
هو الفرض والشرع . فقولها : " وقد سن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الطواف بينهما " - المقصود به شرع وفرض بدليل من السنة، لا من  
الكتاب، وقريئة وهى قوله " **مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ** " . والدلالة على الفرضية  
واضحة فى قولها : " فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما " . وفى  
هذا النص القاطع دليل واضح على فرضية السعى بين الصفا  
والمروة .

---

( ١ ) صحيح البخارى ٢٤٤ / ٤ ، كتاب الحج باب وجوب السعى  
بين الصفا والمروة .

الشاهد الثالث :

قوله تعالى : ( لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ  
يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِعَازَةًٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ ) ( ١ )

قرأ مروان بن الحكم هذه الآية الكريمة ففهم منها انها نذير  
بالعذاب لكل امرئ فرح بما أُوتِيَ وأحب ان يُحمد بما لم يفعل ،  
ففزع من ذلك فزعا شديدا لانه ما من امرئ يخلو من الفرح وحب  
الحمد ، فأرسل الى ابن عباس يسأله عن ذلك فاجابه بان الآية  
نزلت في اهل الكتاب . وقد روى الامام البخارى هذه الحادثة كما  
يلي :

( حدثني ابراهيم بن موسى ، اخبرنا هشام أن ابن جريح  
اخبرهم عن ابن أبي مليكة ان علقمة بن وقاص اخبره ان مروان قال  
لبوابه : اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل : لعن كان كل امرئ فرح  
بما أُوتِيَ وأحب ان يُحمد بما لم يفعل معذبا ، كذبتين اجمعون  
فقال ابن عباس : ما لكم ولهذ ؟ انما دعا النبي صلى الله عليه  
وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموه اياه واخبروه بخبره فأروه ان  
قد استحمدوا اليه بما اخبروه عنه فيما سألهم ، وفرحوا بما اتوا من  
كتمانهم ، ثم قرأ ابن عباس " وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ  
كذلك عني قوله " يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا  
يَفْعَلُوا " ) ( ٢ )

( ١ ) سورة آل عمران " ١٨٨ "

( ٢ ) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب لا تحسبن الذين  
يفرحون .

وقد ذكر البخاري سببا اخر لنزول الآية فقال : ( حدثنا سعيد  
ابن ابي مریم ، حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثني زيد بن  
اسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابي سعيد الخدري رضی الله عنه  
ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الفزو تخلفوا  
عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ، فاذا قدم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا ، وأحبوا ان يحمدوا بما لم  
يفعلوا ، فنزلت " لا تحسبن الذين يفرحون " الآية ( ١ )  
قلت : لا تعارض بين حديث ابن عباس وحديث ابي سعيد  
الخدري ، لا يمكن الجمع بينهما بأن تكون الآية نزلت في المنافقين  
واليهود معا .

هذا وقد نقل الزركشي اعتراض بعض العلماء على جواب ابن  
عباس على مروان ، حيث قالوا : إن الجواب لا يكفي ، لأن اللفظ  
أعم من السبب ، وبينوا ان الجواب هو ان الوحيد مرتب على أثر  
الامرین المذكورين ، وهما : الفرح وحب الحمد ، لا عليهما  
انفسهما ، اذ هما من الامور الطبيعية التي لا يتعلق بها التكليف  
امرا ولا نهيا .

ثم أجاب - رحمه الله - على هذا الاعتراض بأنه لا يخفى من ابن  
عباس رضی الله عنهما ان اللفظ اعم من السبب لكنه بين أن المراد  
باللفظ خاص . ( ٢ )

( ١ ) صحيح البخاري و كتاب التفسير باب لا تحسبن الذين يفرحون

( ٢ ) انظر البرهان " ٢٧١ "

واقول : ما ذكره المعترضون على ابن عباس من ان الوعيد فسي هذه الآية مرتب على أثر الامرين المذكورين لا عليهما انفسهما ، فير مسلم . لان الوعيد هنا مرتب على الامرين نفسيهما ، حيث إن اليهود فرحوا بِكَذِبِهِمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدَ هُمْ عَلَى الْكُذْبِ وَالْكَتْمَانِ . فالحب والفرح هنا مذمومان لذاتيهما ، ولذلك ترتب عليهما الوعيد المذكور .

وكان الأولى أن يقال إن ابن عباس رضى الله عنهما ابان للسائل سبب نزول الآية ، وهو خاص بقوم <sup>أضمر</sup> أعداءه للنبي صلى الله عليه وسلم . ولكن الآية تظل بعد ذلك حكما عاما ينطبق على كل من اتصف بتلك الصفات التي نزلت بشأنها . وصورة الصيب داخله دخولا قطعيا . ولا شك ان ابن عباس عندما اجاب عن سؤال مروان كان يدرك الفرق الشاسع بين مكر أعداء الله الذين نزلت فيهم الآية وبين تخوف المسلمين الذين فهموا أن مجرد الفرح وحب الحمد يدغلانهم في هذا الوعيد +

الشاهد الرابع :

قوله تعالى : ( لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يَعِبُّ الْمُحْسِنِينَ ) ( ١ )

وهذه الآية اختلفت في فهمها صحابيان جليلان هما قدامة بن مظعون ( ٢ )

- ( ١ ) سورة المائدة " ٩٣ "
- ( ٢ ) هو الصحابي الجليل قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جُمَحَ القرشي . كان احد السابقين الاولين مهاجر الهجرتين وشهد بدرا وكان واليا على البحرين في خلافة عمر ، ومات سنة ست وثلاثين في خلافة علي ( الاصابة ٢٢٨ / ٣ )

وعمر بن معد يكرب ( ١ ) لانهما لم يبقا على سبب نزولها ، فكانا  
يقولان ان الخمر مباحة ويحتجان بهذه الاية ( ٢ )  
بيد ان الناظر في سبب نزولها يدرك ان المراد بها هم الصحابة  
الذين ماتوا قبل تحريم الخمر وكانوا يشربونها .

روى الامام البخارى في صحيحه عن انس رضى الله عنه انه قال :  
( كنت ساقى القوم في منزل ابي طلحة ، فنزل تحريم الخمر فأمر  
بناديا فنادى . فقال ابو طلحة : اخرج فانظروا هذا الصوت ؟  
قال : فخرجت فقلت : هذا مناد ينادى : الا ان الخمر قد حرمت  
فقال لى : اذهب فأشرفها . قال : فجرت في سكك المدينة ، قال  
وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ ، فقال بعض القوم : قتل قوم وهى فى  
بطونهم . قال : فانزل الله : ( لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ) ( ٢ )

قلت : ولما كان قدامة بن مظعون لا يحلم شيئا عن سبب نزول  
الاية فقد حاج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على النحو الذى ورد  
فى تفسير القرطبي كما يلى :-

( لما قدم الجارود ( ٤ ) من البحرين قال : يا أمير المؤمنين ،

( ١ ) هو الصحابي الجليل عمرو بن معد يكرب بن عبد الله بن عمرو بن  
عاصم بن زيد الزبيدي الشاعر لقارس المشهور . ابلى فى  
القادسية بلاء عسنا ، ومات سنة احدى وعشرين من الهجرة  
( الاصابة ٣ / ١٨ )

( ٢ ) البرهان ٢٨ / ١

( ٣ ) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب ليس على الذين آمنوا  
وعملوا الصالحات جناح

( ٤ ) هو الجارود بن عمرو بن المعلى سيد عبد القيس . كان نصرانيا  
ثم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة مشرفا سلم وكان  
صليبا على دينه . توفى سنة احدى وعشرين فى خلافة عمر  
( الاصابة ١ / ٢١٦ )

ان قدامة بن مظعون قد شرب مسكرا ، واني اذا رأيت حقا من حقوق  
الله حَقَّ عَلَىَّ ان ارفعه اليك . فقال عمر : من يشهد على ما تقول ؟  
فقال : ابو هريرة . فدعا عمر أبا هريرة فقال : علام تشهد يا ابا  
هريرة ؟ فقال : لم أراه حين شرب ، ورأيت سكران يقي . فقال عمر :  
لقد تَنَطَّعْتَ فِي الشَّهَادَةِ ( ١ ) ثم كتب عمر الى قدامة وهو بالبحرين  
يأمره بالقدم عليه ، فلما قدم قدامة - والجارود بالمدينة - كلم  
الجارود عمر فقال : أَقِمَّ عَلَيَّ هَذَا كِتَابَ اللَّهِ . فقال عمر للجارود :  
أَشْهَدُ أَنْتَ أَمَّ عَصَمٍ ؟ فقال الجارود : انا شهيد . قال : قد  
كنت أديت الشهادة . ثم قال لعمر : اني أنتشدك الله . فقال عمر  
أَمَّا وَاللَّهِ لَتَطْلِكَنَّ لِسَانُكَ أَوْ لَأَسْوَأَنَّكَ . فقال الجارود : أَمَّا وَاللَّهِ  
ما ذلك بالحق ، أي شرب ابن عمك وبتسوئي ؟ فأرده عمر . فقال  
ابو هريرة وهو جالس : - يا امير المؤمنين ان كنت في شك من شهادتنا  
فَسَلِّ بِنْتِ الْوَلِيدِ امْرَأَةَ ابْنِ مَظْعُونٍ . فأرسل عمر الى هند ينشدها  
بالله فَأَقَامَتْ هِنْدٌ عَلَى زَوْجِهَا الشَّهَادَةَ ، فقال عمر : يا قدامة اني  
جالدك ، فقال قدامة : والله لو شربت كما يقولون ما كان لك ان  
تجلدني يا عمر . فقال : ولم يسأ قدامة ؟ ( ٢ ) قال : لان الله

( من خصال الصحاح ص ٦٦٦ )

( ١ ) تَنَطَّعْتَ : اى تَعَمَّقْتَ وَفَالَيْتَ ( وتفسير القرطبي ٢٢٩٥/٣ )

( ٢ ) هذا هو الصواب : انه ( قدامة ) . وقد ورد خطأ فسى

البرهان " ٢٨/١ " والاتقان " ٢٩/١ " ان الذى حاج عمر

هو عثمان بن مظعون . لكن المعروف ان عثمان توفى عقب

غزوة بدر ، اما قدامة فقد عاش حتى خلافة علي ( انظر الاصابة

" ٢٢٨/٣ ) والمدخل للدكتور محمد ابى شهبة ص " ١٣٨ "

سبحانه يقول : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا  
طَعَنُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا  
وَآمَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ " فقال عمر : اخطأت التأويل يا  
قدامة ، اذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله . ثم أقبل عمر على  
القوم فقال : ماترون في جلد قدامة ؟ فقال القوم : ما نرى ان تجلده  
ما دام وجعاً . فقال عمر : انه والله لعن يلقى الله تحت السوط  
أحب إلي أن ألقى الله وهو في عنقي ، والله لأجلدنه ، اتنوسى  
بسوط ، فجاء مولاہ أسلم بسوط رقيق صغير ، فأخذه عمر فمسحسه  
بيده ثم قال لأسلم ، أَعَذَّتْكَ دِقْرَارَةُ أَهْلِكَ ( ١ ) اذتوني بسوط  
فبر هذا . قال : فجاء اسلم بسوط تام ، فأمر عمر بقدامة فجلد .  
فغاضب قدامة عمر وهجره ، فجاى وقدامة مهاجر لعمر حتى قفلوا  
عن حجهم ، ونزل عمر بالسقيا ( ٢ ) ونام بها ، فلما استيقظ عمر  
قال : عجلوا علي بقدامة انطلقوا فأتوني به ، فوالله لأرى في النوم  
انه جاءني آت فقال ، " سألتم قدامة فانه اخوك " فلما جاؤا قدامة  
أبى أن يأتيه ، فأمر عمر بقدامة ان يجر إليه جراً حتى كلمه عمر واستغفر  
له ، فكان اول صلحهما ( ٣ )

( ١ ) الدِقْرَارَةُ واحدة الدَقَارِيرِ وهى الاباطيل وعادات السوء ( القرطبي

٢٢٩٥/٣ )

( ٢ ) السُقْيَا - بالضم - موضع بين المدينتين ووادي الصفراء : المصدر

السابق " ٢٢٩٦ "

( ٣ ) تفسير القرطبي : ط. كتاب الشعب " ٢٢٩٥/٣ "

قلت : وهذا الخبر من حيث الاجمال مقبول . ومن حيث التفصيل في النفس من بعض اجزائه شيء ، فصر اجل من ان يجلد وجعاً ، وهو يعلم ان المرض يستوجب تأخير الحقوبة على المريض وكذا ما يتعلق بجبر قدامة إليه ، اذ لا بد للصلح من ان يقوم على التراضي . وأياً ما كان الامر فان هذه الحالة تدخل في صفو الله بسبب إما أنه مجتهد أخطأ التأويل ، أو أنه حديث عهد بالاسلام .

وقد يتبادر الى ذهن القارى سؤالان في هذا المقام : أولهما ان سبب النزول في الشرب ، والآية نصت على الطعام ، فكيف التوفيق بين الأمرين ؟ والسؤال الثاني هو أن رفع الجناح عن مطلق الطعام جاء في الآية مشروطاً بالتقوى والايمان ، والتقوى والاحسان

فما علاقة ذلك بصحابي مات قبل ان يحرف التحريم ؟  
اقول في الجواب على السؤال الاول : ان اسم الطعام يقع على

المشروبات كما في قوله تعالى : وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي (١) اذ المقصود هنا الماء .

وقد يراد بالطعم التذوق ، وهو حاصل في الشرب والاكل . قال صاحب روح المعاني :- ( وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي : اي من لم يذقه من طعم الشيء إذا ذاقه ما كولا كان أو مشروباً ) اهـ (٢) وجاء في تفسير الرازي : قال اهل اللغة : (٣) لم يطعمه

اي لم يذقه ، وهو من الطعم ، وهو يقع في الطعام والشراب (٤)

- (١) سورة البقرة "٢٤٩" قال تعالى ( وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي ) ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني (.....)
- (٢) روح المعاني للاوسى "١٧٠/١"
- (٣) لسان العرب "٢٥٩/١٥"
- (٤) مفاتيح الغيب "١٨٠/٦"



وجاء فيه ايضا : ان ( الطعام فى الاغلب من اللغة خلاف  
الشراب ، فكذلك يجب ان يكون الطعم خلاف الشرب ، الا ان اسم  
الطعام قد يقع على المشروبات كما فى قوله تعالى : " **وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ**  
**فَإِنَّهُ مِنِّي** " وعلى هذا يجوز ان يكون قوله تعالى " **جَنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا** "  
أى شربوا الخمر ، ويجوز ان يكون معنى الطعم راجعا الى التلذذ  
بما يأكل ويشرب . وقد تقول العرب : **تَطَعَّمَ تَطَعَّمَ** - بتشد يد العين -  
أى ذُق حتى تشتهي ( ١ ) . واذا كان معنى الكلمة راجعا الى  
الذوق صلح للمأكولى . والمشروب معا ( ٢ )

واما الجواب على السؤال الثانى فهو ان المراد باشتراط الايمان  
والتقوى **وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ** انما هو اثبات هذه الصفات  
لمن ما توا من اصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل  
تحريم الخمر ، اذ الآية هنا **تُثَبِّتُ عَلَيْهِمْ وَتُحَمِّدُ أحوالهم** واعمالهم  
المصحوبة بالايمان والتقوى والاحسان . وما هذا التكرار الا لتأكيد  
تلك الصفات الحميدة فيمن مضوا من الصحابة قبل تحريم الخمر +  
وقد تنبه الفخر الرازى لمثل هذا التساؤل فأورده فى تفسيره

ثم اردفه بالجواب على النحو التالى :-

قال : ( ان المقصود من هذا التكرير التأكيد والمبالغة فى  
الحث على الايمان والتقوى . فان قيل : **لِمَ شَرِّطَ** رفع الجناح من  
تناول المطلوبات بشرط الايمان والتقوى ، مع أن المعلوم أن من لم  
يؤمن ومن لم يتق ثم تناول شيئا من المباحات فانه لا جناح عليه فى

( ١ ) مختار الصحاح ص ٣٩٢

( ٢ ) تفسير الرازى " ٨٣ / ١٢ "

ذلك تناول ، بل عليه جناح في ترك الايمان وفي ترك التقوى ،  
الا ان ذلك لا تعلق له بتناول ذلك المباح ، فذكر هذا الشرط في  
هذا المعترض غير جائز - قلنا : ليس هذا للاشتراط . بل لبيان  
ان اولئك الاقوام الذين نزلت فيهم هذه الآية كانوا على هذه الصفة  
ثناء عليهم وحمدا لا حوالهم في الايمان والتقوى والاحسان .  
ومثاله ان يقال لك : هل على زيد فيما فعل جناح ؟ وقد علمت ان  
ذلك الامر مباح ، فتقول : ليس على احد جناح في المباح اذا  
اتقى المحارم وكان مؤمنا محسنا ، تريد أن زيدا <sup>بشيء</sup> إن بقي مؤمنا  
محسنا فانه غير مؤاخذ بما فعل ( ١ )

وأقول : ارى ان رفع الجناح في هذا الموضع دال على الاباحة  
ولكن هذه الاباحة ابيحت بالجزء دون الكل . فالمباح الشرعي الذي  
اذن الشارع في فعله او تركه هو وسيلة ياخذ حكم ما ينتهي اليه .  
فان كان المباح وسيلة الى المطلوب انقلب من مباح السبي مندوب  
او واجب . وان وصل المباح الى محذور انقلب من الاباحة السبي  
الكراهة او التحريم . فمثلا : يباح ان تسب الاصنام ، لكن اذا كان  
سب الاصنام يؤدي الى رد المشركين علينا بالممثل كان سب الاصنام  
حراما ، مع انه في الاصل مباح . فقوله : ( ليس على الذين آمنوا  
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " هذا للاباحة . وقوله : " اذا  
ما اتقوا .. الخ " .. شرط للابقاء على الاباحة . فان صحب تناول  
المباح اجتناب التقوى والاحسان بطلت الاباحة وكان ممنوعا .

الشاهد الخامس :

قوله تعالى : ( وَاللَّائِي يَغِيصَنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ . . ) الآية ( ١ )

لقد اشكل هذا الشرط - وهو قوله ان ارتبتم - على بعض الاثمة ففهموا منه ان الارتباب متعلق بدم الحيض ، حتى قال الظاهرية ان الآية لا عدة عليها اذا لم ترتب ( ٢ )

ولا ريب ان الذى حملهم على هذا الفهم هو عدم الوقوف على سبب نزول الآية . فلو انهم علموا سبب النزول لادركوا ان المقصود بقوله " إِنْ ارْتَبْتُمْ " اى ان جهلتم حال هؤلاء النسوة فلم تعلموا هل عليهن عدة او لا .

وقد ذكر المحاكم فى مستدركه سبب نزول هذه الآية . فاعرج عن أبى بن كعب - وصححه - انه قال : ( لما نزلت الآية التى فى سورة البقرة فى عدد من عدد النساء قالوا : قد بقي عدد من عدد للنساء لم يذكرن : الصغار والكبار وأولات الاحمال . فانزلت

واللائى يغيسن من المحيض من نساىكم إِنْ ارْتَبْتُمْ الآية ) ( ٣ )  
وفى هذا بيان لمعنى الشرط فى قوله : إِنْ ارْتَبْتُمْ اى إِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ حَكْمُهُنَّ وَجَهَلْتُمْ كَيْفَ يَسْتَدْرِكُنَّ فِهَذَا حَكْمُهُنَّ ( ٤ )

( ١ ) سورة الطلاق ٤٠

( ٢ ) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم ص ١٣٧

( ٣ ) المستدرک ٤٩٠ / ٢

( ٤ ) انظر البرهان ٢٩ / ١

والذى أوقع اهل الظاهر فى هذا الامر - زيادة على ما ذكر  
من عدم وقوفهم على السبب - ففلقتم عن ان الشرط متقدم فى المعنى  
وأن تأخر لفظاً . والتقدير على هذا : إن ارتبتم فى عدة بعض  
النساء ، فاليكم الحكم : اللاتى يفسن من المحيض واللاتى لم يحضن  
عدتهن ثلاثة أشهر . وايضا أخذهم بمفهوم الشرط ، بدليل انهم  
قالوا : هذا العدد مشروط بالارتباب ، ومعناه انه اذا لم يكن ارتباب  
فهذا العدد غير مقرر وهذا خطأ ، لان الشرط فى الارجح لا مفهوم  
له لانه مقدم ، ورفع المقدم لا ينتج كما هو مقرر فى المنطق : تقول  
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، لكنها غير طالعة فلا ينتج  
دائما ان النهار موجود بل يمكن ان يكون النهار موجودا وبه غير  
الشاهد السادس :

قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ  
عَدُوا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ . . ) الآية ( ١ )

ان المتدبر لهذه الآية بمعزل عن سبب نزولها ربما تحبب فى  
فهمها وخرج بحكم خاطى يتناول علاقة المرء بزوجه واولاده .  
ولكن سبب النزول يزيل الاشكال ويوضح معنى الآية على الوجه  
المطلوب كما رواه الامام الترمذى بسنده عن ابن عباس - وقد سأله  
رجل عن هذه الآية - قال ( هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة ، وارانوا  
ان ياتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابنى ازواجهم واولادهم ان  
يدعوهم أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأوا الناس قد

فَقَهُوا فِي الدِّينِ ، هَمُّوا أَنْ يَمَاقِبُوهُمْ . فَانزَلَ اللهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا إِنِّي مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ وَعَدُوِّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ الْآيَةَ ( ١ )

قلت : ولو تأملنا أن " مِنْ " للتبخيص لزال أى اشكال عن الآية

متى فهمنا ان بعض الاولاد والاموال قد يكون عدوا لنا ، فيتمتعين

علينا الحذر للتمييز بين العدو وغير العدو .

وهكذا يتضح من هذه الشواهد صدق ما سقناه آنفاً من

اقوال العلماء الدالة على اهمية معرفة السبب . وقد رأينا ان

جميع الاشكالات التي كانت تبدو لأول وهلة في هذه الشواهد قد

زالت جميعها بفضل معرفة اسباب النزول ، وذلك لان العلم بالسبب

يورث العلم بالصعب كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ( ٢ )

---

( ١ ) رواه الترمذى في جامعه ( ٩٢ / ٥ ) وقال : هذا حديث حسن

صحيح

( ٢ ) انظر : مقدمة في اصول التفسير ص ٤٧ "

# الفصل الثالث

في تعليل النصوص وحكمة التشريع

وفيه مباحث

المبحث الأول :

هل تعليل النصوص بعبارة أولاد ؟

المبحث الثاني :

معرفة حكمة التشريع .



المبحث الأول

هل تعطل النصوص بعلّة أو لا ؟  
وما المراد بذلك ؟

جاء في مختار الصحاح : ( العلة المرض ، وَحَدَّثَ يَشْتَلُّ صاحبه من وجهه ، كَأَنَّ تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله الأول ) ( ١ )

وأوضح صاحب " إرشاد الفحول " هذا المعنى بقوله : ( العلة في اللغة : اسم لما يتغير الشيء بحصوله ، أُخِذَ من العلة التي هي المرض ، لِأَنَّ تأثيرها في الحكم كتأثير العلة في ذات المريض يقال : اعتل فلان إذا حال عن الصحة إلى السقم . وقد تكسب مأخوذة من العَلَلِ بعد النهل ، وهو معاودة الشرب مرة بعد مرة ، وذلك لِأَنَّ المجتهد في استخراجها يحايد النظر مرة بعد أخرى ) ( ٢ )  
وأما في اصطلاح الأصوليين فقد وردت لها عدة تعاريف ،

نجتزئ منها ما يلي :-

أولها : " أن العلة ( هي الأمر الذي إذا وَجَدَ وَجِدَ الحكم

عقبه بلا فصل ) ( ٣ )

( ١ ) مختار الصحاح ص " ٤٥١ "

( ٢ ) إرشاد الفحول للشوكاني ص " ٢٠٦ "

( ٣ ) كشف الاسرار " ١٧١ / ٤ "

الثاني : أنها هي ( المَصْرِفَةُ للحكم ، بان جُعِلَتْ قَلَمًا عَلَى

الحكم ، إِنْ وَجِدَ الْمَعْنَى وَجِدَ الْحُكْمَ ) ( ١ )

الثالث : ان العلة هي ( ما شَرَعَ الْحُكْمَ عِنْدَهُ تَحْصِيلًا لِمَصْلَحَةٍ

مِنْ جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ مَفْسَدَةٍ ، وَذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْأَحْكَامَ مَعْلَلَةٌ

بِمَصَالِحِ الْعِبَادِ ) ( ٢ )

الرابع : أنها هي ( الحِكْمَةُ الباعثة على تشريع الحكم ، وهي

مَصْلَحَةٌ يُطَلَّبُ بِهَا جَلْبُهَا أَوْ تَكْمِيلُهَا ، وَمَفْسَدَةٌ يُطَلَّبُ دَرُؤُهَا

أَوْ تَقْلِيمُهَا ) ( ٣ )

الخامس : أنها هي ( الْوَصْفُ الظاهر المنضبط المناسب

للحكم ) ( ٤ )

قلت : وهذه التعريفات بعضها من بعض ، وهي في جملة

تَقْضِيٍّ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ يَتِمُّ فِي كَوْنِهَا هِيَ الْحِكْمَةُ الْبَاعِثَةُ عَلَى تَشْرِيعِ

الْحُكْمِ وَلَا خِلَافٌ يُذَكِّرُ فِي مَوَدَّاهَا .

---

( ١ ) ارشاد الفحول " ٢٠٧ "

( ٢ ) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت " ٢ / ٢٦٠ "

( ٣ ) اصول الفقه للشيخ محمد الخضري " ٢٩٨ )

" ٤ " اصول الفقه للشيخ محمد أبي زهرة " ٢٣٧ "



فاذا رجعنا الى تعريف السبب وعلما انه هو كل وصف ظاهر منضبط دلل الدليل السمعى على كونه معرفاً لحكم شرعى ( ١ ) -  
علمنا ان السبب والعلة يكادان يكونان شيئاً واحداً ، بيد أنه لا مناص  
من ملاحظة الفرق الدقيق بينهما ، عند البعض ، وذلك أن السبب  
يُقضى الى الحكم الشرعى دون تأثير فيه ، على حين ان العلة تُقضى  
اليه مع التأثير .

يقول الامام محمد أبو زهرة رحمه الله : ( فانه من المتفق عليه  
ان العلة والسبب كلاهما أمانة على وجود الحكم ، فالإسكار فى  
الخمر أمانة على وجود الحكم وهو التحريم ، والسفر فى رمضان أمانة  
على جواز الفطر ، وكذلك الشهر أمانة على وجوب الصيام ، والزوال  
أمانة على وجوب الظهر ، وهكذا . . . فهل هما فى الشرع بمعنى  
واحد ؟ هكذا قال طمما الاصول ، فاعتبروا السبب والعلة بمعنى  
واحد . وقال بعض الاصوليين : انهما متضاييران فى الحقيقة ،  
فالسبب يُطلق على ما لا يكون بينه وبين الحكم مناسبة ، وعلى ذلك  
يكون الوقت سبباً لوجوب الصلاة ، ولا يكون الإسكار - من حيث كونه  
علة للتحريم - سبباً ، وذلك للمناسبة بين الإسكار والتحريم . وكذلك  
لا يعد السفر سبباً لجواز الإفطار ، وذلك للمناسبة بين الحكم وبين  
السفر . ولذلك يعتبر هؤلاء الاصوليون العلة وصفاً مناسباً مؤثراً ،  
فلها تأثير فى الحكم ، وان كانت قد نصبت أمانة لحكم الشارع فى  
الجملة . وفى الحقيقة ان الاختلاف اصطلاحى لفظى ، والحقائق

في جعلتها متحدة . فالذين يعتبرون الحلة داغلة في معنى السبب  
يقسمون السبب الى قسمين ، سبب غير مناسب للحكم ، وسبب مناسب  
للحكم . وبهذا التقسيم تلتقى الحقائق وتجتمع ( ١ )  
ومن هذا المنطلق فانه ليس من العسير ادراك الحلاقة الوثيقة  
الحرى بين تحليل الأحكام والنصوص من جهة ، وبين أسباب النسخ  
بوصفها عللاً للأحكام والآيات النازلة فيها من جهة اخرى . بسبب  
لعله من المفيد :- في هذا المقام - ان نورد ما ذكره الامام الشوكاني ( ٢ )  
من اطلاق العلماء السبب على الحلة ، حيث يقول : ( وللعلة أسباب  
تختلف باختلاف الاصطلاحات : فيقال لها السبب ، والأمانة ،  
والداعي ، والمستدعي ، والباعث ، والحامل ، والمناد ، والدليل  
والمقتضى ، والموجب ، والمؤثر ) ( ٣ )  
وإن قد ثبت بالدليل ان السبب والحلة صنوان ، فما القول في  
تحليل النصوص والأحكام الشرعية ؟ وبعبارة اخرى : هل تحلل  
النصوص بحلة أولاً ؟

---

( ١ ) اصول الفقه للامام ابي زهرة ص " ٥٩ / ٥٨ "  
( ٢ ) هو العالم الكبير والمجتهد القدير محمد بن علي بن محمد  
ابن عبد الله بن الحسن اليماني الصنعاني المعروف بالشوكاني  
ولد سنة ثلاث وسبعين ومائة و ألف وحفظ القرآن وبرع في  
التفسير وطومه ، والحديث وطومه ، والفقه واصوله ، والحربية  
وفنونها ، والحكمة وفروعها . وولى القضاء نحو عشر سنوات ثم  
بقي بصنعاء الى ان توفي بها سنة خمس مائة ومائتين والسف  
( انظر : الفوائد المجموعة بتحقيق عبدالرحمن بن يحيى اليماني  
ص " ١١ " )

( ٣ ) ارشاد الفحول ص " ٢٠٧ "

وللإجابة على هذا السؤال أقول :-

القول في هذا - كما جاء في "فتح الرحموت" (١) أن

المذاهب أربعة :

الأول :- لا يجوز أن تُحَلَّلَ النصوص بحلّة إلا ان قام الدليل

بخصوصه انها محللة .

وبناءً على هذا المذهب لا يحل القول في اسباب النزول إلا

استناداً الى دليل سمعي واضح قاطع في الدلالة على السبب .

الثاني : تحلل النصوص بكل وصف ، وكل ما هو صالح للحلّة

ولا يطلب الدليل على العلة إلا عند تعارض الأوصاف .

ومعنى هذا ان كل ما يقال في اسباب النزول نقيه ولو لم يكن

صريحاً ولا قاطعاً ، إلا اذا تعارض مع ما هو أصح وأقطع فتلغى

الأول وتأخذ بالاقوى .

الثالث : الاصل في النصوص التعليل ، لكن لا بكل وصف ،

بل بالدليل على أن الوصف المعين هو العلة .

ومعنى هذا أننا لا نطلب لكل نص سبباً اقتضى نزوله . فمن

النصوص ما نزل ابتداءً ، ومنها ما نزل بسبب . وهذا هو المختار .

الرابع : الاصل في الاحكام التعليل ، لكن ينبغي مصرفة

مسلك العلة (٢) من كون النص معللاً .

ومعنى هذا أننا لا نطلب الاسباب الا في آيات الاحكام فقط ،

---

(١) انظر تفصيل هذه المذاهب في فواتح الرحموت ٢/٢٩٣

(٢) المراد بالمسلك هنا الدليل . ومسالك العلة هي الطرق التي

تُصَرَّفُ بها العلة ، ومنها الاجماع والنص . ( انظر مسلك  
الثبوت ٢/٢٥٠ - واصل الفقه للشيخ أبي زهرة ص ٢٤٣ )

ومن المطلوب ان النصوص منها ما نزل بسبب ، ولا نقول بالسبب الا  
استنادا الى نقل صحيح واضح صريح فى الدلالة على السببية .  
والفرق بين المذهب الثالث والمذهب الاول ان المذهب الاول  
يجعل الاصل عدم ذكر السبب ، وذكر السبب أمر عارض . أما  
المذهب الثالث فيجعل الاصل ذكر السبب ، لكن بالدليل .  
وأما المذهب الرابع فيجعل السبب متعلقا بآيات الاحكام .  
والمذهب الثانى يأخذ ويقبل أى قول فى بيان السبب ، ففيه تساهل .  
وكما سبق فانى أختار المذهب الثالث الذى رجحه جمهور  
الاصوليين فيما يتعلق بالتطليل وعدمه . وقد استعرت من كلامهم  
ما ذهب اليه ، عاملا على ربح ما قالوه بموضوع أسباب النزول ،  
ولطلى وفقت فى هذا الاستنباط .  
وعليه فدعوتنا تتضمن أمرين : الأول : الاصل فى البحث  
معرفة السبب ان وجد . والأمر الثانى التسليم بان النص - وهو  
الافلب - نزل بغير سبب فلا يبحث فيه عن حصر العلة فى سبب النزول  
لانه لا سبب له . لكن قد توجد له علة أو حكمة أو أمانة تدل على  
انته معلل بغير سبب النزول ، وقد لا يوجد شىء فى النص من  
بيان السبب او العلة او الحكمة او الامانة .  
وهذه نماذج من تعدد الحكمة او العلة أو الأمانة ، وانها  
على مراتب فى التصريح بها أعلاها :  
أ / " من اجل " كقوله تعالى : " مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى  
بَنِي إِسْرَائِيلَ . . . . " الآية ( ١ )

ب / ثم " اللام " كقوله تعالى : " رَسَآلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ " . . . الآية ( ١ )  
ثم " إن " كقوله : ( وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ) ( ٢ )  
د / ثم " الفاء " كقوله تعالى : ( وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ فَاقْطَعُوا  
أَيْدِيَهُمَا ) ( ٣ )

وهكذا يتنوع التصريح بالحكمة قوة وضحفا ، تصريحاً وتلميحاً ،  
ليحصل الفكر البشرى عمله فى استنباط الاحكام وحكمها أو تلخيصها .  
ولقد استبحر الاصوليون فى بيان ذلك وافاضوا فيه ، فكانت ملاحظاتهم  
من أدق ما وصل اليه العقل البشرى فى الكشف والاستنباط .  
وبعد هذا البيان الموجز نورد بعضاً لأمثلة على ما نقول ، مكتفين  
من كل سورة نختارها بآيتين مع ذكر سبب نزولها ، والإشارة الى  
ما يكون بينهما من الآيات التى نزلت بلا اسباب ، وذلك للدلالة  
على ان هذه الاخيرة هى اكثر ما نزل من القرآن الكريم . ثم نزيد  
الامر ايضاحاً : بإثبات جدول لإحصاء النوحين من الآيات الكريمة .  
والمصنّف فى هذا الامر هو كتب أسباب النزول . فقد توجد  
أسباب فى كتب التفسير لآيات لم يرد ذكرها فى كتب الأسباب المجردة .  
لكن الاختيار هنا هو اخذ اسباب النزول من مصادرها الأصلية .  
ونبدأ بالأمثلة مكتفين منها بستة على النحو التالى :-

( ١ ) . سورة النساء " ٦٥ "

( ٢ ) سورة الانفال " ١ "

( ٣ ) سورة المائدة " ٣٨ "

## المثال الاول :

فى سورة البقرة نجد الآية السادسة والعشرين - وهى قوله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ أَنْ يُضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا** " الآية - قد نزلت بسبب . وكذلك الآية الرابعة والاربعين ، وهى قوله تعالى : " **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ** " الآية وبين هاتين الآيتين سبع عشرة آية نزلت بلا اسباب . اما قوله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ . . .** " فقد ورد فى سبب نزولها ان الله تعالى لما ضرب مثلين للمنافقين بقوله : " **مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذِّبِّ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا** " ( ١ ) وقوله : " **أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ** " ( ٢ ) قال المنافقون : ان الله اطفى وأجل من ان يضرب هذه الامثال

فانزل الله هذه الآية ( ٣ )

واما قوله تعالى ( **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ** ) فقد نزل فى يهود المدينة . كان الرجل منهم يقول لصهره - ولذوى قرابته ولمن بينهم وبينه رضاع من المسلمين : اثبت على الدين الذى انت عليه وما يامرُك به هذا الرجل - يعنون محمداً صلى الله عليه وسلم - فان أمره حق . فكانوا يأمرُونَ الناس بذلك ولا يفعلونه . فنزلت هذه الآية ( ٤ )

( ١ ) سورة البقرة " ١٧ "

( ٢ ) سورة البقرة " ١٩ "

( ٣ ) انظر اسباب النزول للواحدى " ١٢ "

( ٤ ) انظر لباب النقول " ١٠ ، ١١ "

المثال الثاني :

ومما نزل بسبب في سورة آل عمران الآيتان الحادية والثلاثون  
والثامنة والخمسون ، وهما قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ﴾  
فَاتَّبِعُونِي . . الآية ، وقوله ﴿ ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴾  
. . وبينهما سبع وعشرون آية نزلت بلا اسباب ( ١ )

وقد ورد في سبب نزول قوله تعالى : " قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ  
اللَّهَ " أَنْ أَقْوَامًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ  
يُحِبُّونَ اللَّهَ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَحِبُّ رَبَّنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :  
( قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبُّكُمْ اللَّهُ . . الآية ( ٢ ) )  
وجاء في سبب نزول قوله تعالى : " ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ  
وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ " أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاهِبًا نَجْرَانِ  
فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ أَبُو عَيْسَى ؟ وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْجُدُ حَتَّى يُؤْمَرَ بِرَبِّهِ ( ٣ ) فَنَزَلَ عَلَيْهِ : " ذَلِكَ نَتْلُوهُ  
عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ إِنْ مَثَلَ عَيْسَى حِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ " .  
إلى " مِنَ الْمُمْتَرِينَ " ( ٤ )

---

( ١ ) لباب النقول " ٣٨ " طبعة سلسلة " كتاب التحرير " بمصر

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى " ٥٧ "

( ٣ ) اى يطلب ويرجو أمر ربه .

( ٤ ) لباب النقول " ٣٨ "

المثال الثالث :

وفي سورة النساء الآيتان الرابعة والعشرون والثانية والثلاثون  
رهما قوله تعالى : " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . . . " وقوله تعالى :  
" وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ " وقد نزلت كلتاهما بسبب  
وبينهما ثمان آيات نزلت بلا أسباب ( ١ )

فاما قوله : ( وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ) فإنه لما سبى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أهل أوطاس فقال بعض المسلمين : يا نبي الله ، كيف  
تقع على نساء قد عرفنا انسابهن وازواجهن ؟ انزل الله تعالى هذه

الاية " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايما نكم " الاية ( ٢ )  
واما قوله [ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ] فقد نزل  
لما قالت السيدة **أَسْمَاءُ** : يا رسول الله تغزو الرجال ولا تغزو  
وانما لنا نصف الميراث . ( ٣ )

المثال الرابع :

وفي سورة هود. نجد ما نزل بسبب الآيتان : الثامنة والرابعة  
عشرة بعد المائة وهما قوله تعالى : " وَلَعِنَّا آخِرَنَا مِنْهُمْ الْحَذَابَ  
إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ . . . " الاية وقوله : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا "

( ١ ) لباب النقول " ٥٠ "

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى " ٨٥ "

( ٣ ) المصدر نفسه



مِنَ اللَّيْلِ . . . وبينهما مائة آية وست آيات نزلت بلا أسباب . ( ١ )  
ولقد ورد في سبب نزول قوله " وَلَئِن أَخْرَأْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ " انه  
لما نزل قول الله تعالى : " اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ  
مُعْرِضُونَ " ( ٢ ) قال ناس : ان الساعة قد اقتربت فتناهوا . فتناهى  
القوم قليلا ثم عادوا الى مكرهم مكر السوء ، فانزل الله : " وَلَئِن  
أَخْرَأْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولنَّ مَا يَحْبِسُهُ " ( ٣ )  
كما جاء في سبب نزول قوله : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَهَّرْنِي النَّهَارَ "  
ان رجلا اصاب من امرأة قبله فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك  
له فأنزل الله تعالى : هذه الآية : " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَهَّرْنِي النَّهَارَ وَزَلْنَا  
مِنَ اللَّيْلِ إِنْ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ " ( ٤ )  
المثال الخامس :

وفي سورة الحجر الايتان الرابعة والعشرون والخامسة والاربعون  
وهما قوله تعالى " وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ "

( ١ ) لباب النقول " ١٠٣ "

( ٢ ) سورة الانبياء " ١ "

( ٣ ) لباب النقول " ١٠٣ "

( ٤ ) اسباب النزول للواحدى " ١٥٣ "

وقوله " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ " وبينهما إحدى وعشرون آية  
نزلت بلا أسباب (١)

وسبب نزول قوله تعالى " وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّقِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّقِينَ " ان امرأة حسنا كانت تصلى خلف رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول  
لئلا يراها ، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر ، فاذا  
ركع نظر من تحت إبطيه ، فنزلت . (٢)

وأما قوله تعالى : [ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ] فقد نزل لما  
سمع سلمان الفارسي قوله تعالى : " وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ " (٣)  
ففرحاً رياً من الخوف فجىء به للنبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله ،  
فقال : يا رسول الله ، أنزلت هذه الآية " وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ "  
فوالذي بعثك بالحق لقد قطعت قلبي . (٤)

### المثال السادس :

وفي سورة الإسراء نجد الآيتين : التاسعة والعشرين والخامسة  
والاربعين وهما قوله تعالى : " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ  
وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا " وقوله : " وَإِذَا قَرَأْتَ "

(١) لباب النقول "١٠٥"

(٢) المصدر نفسه .

(٣) سورة الحجر "٤٢"

(٤) لباب النقول "١٠٥"

هذه القصة غير صحيحة .  
المواد التفسير والتأخر في الميزان والوفاء  
دا لطهارى

الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا .

وبينهما ست عشرة آية نزلت بلا أسباب ( ٢ )

وقد جاء في سبب نزول قوله : " وَلَا تَجْمَلُ يَدَكَ مَغْلُولَةً . . . "

أَنَّ فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ أُمِّي تَسَأَلُكَ

كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ الْيَوْمَ . قَالَ : فَتَقُولُ لَكَ : أَكْسَنِي

قَمِيصَكَ ، فَطَلَعَ قَمِيصَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَجَلَسَ فِي الْبَيْتِ حَاسِرًا ، فَأَنْزَلَ

اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ( ٣ )

وجاء في سبب نزول قوله تعالى : " وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا

بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا " - انه كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلى القرآن على مشركى قريش

ودعاهم الى الكتاب قالوا يهزءون به : قلوبنا فى اكنة ( ٣ ) مما

تدعوننا اليه وفى آذاننا وقر ( ٤ ) ومن بيننا وبينك حجاب . فانزل

الله : " وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ . . . " ( ٥ )

---

( ١ ) المصدر السابق " ١٠٩ " « لباب التقول »

( ٢ ) اسباب النزول للواحدى ( ١٦٥ )

( ٤ ) الأكنة: الأغطية

( ٥ ) التوقر بفتح الواو - الثقل والمراد هنا الصمم .

( انظر مختار الصحاح ( ٥٨٠ و ٧٢٢ )

وهكذا تجرّز في هذه الامثلة حقيقة زيادة الآيات : النازلة بلا اسباب . ولتأكيد هذه الحقيقة نثبت فيما يلي جد ولا مفصلاً لبيان الآيات النازلة ابتداءً دون اسباب ، والآيات التي نزلت بأسباب والمصتمد في هذا الاحصاء هو كتاب لباب النقول في اسباب النزول ، المطبوع في القاهرة ضمن سلسلة كتاب التحرير تحت عنوان \* اسباب النزول \*.

وتجرّز أهمية هذه الطبعة في كونها عُنيتُ بذكر أرقام الآيات ، مما ساعد على الإلحاح . لذلك كانت هذه الطبعة مصدرًا ذاقية بحد المصحف الشريف .  
وما هو الجدول :-

آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب	السورة
٧	-	٧	١- الفاتحة
٢٨٦	٨٧	١٩٩	٢- البقرة
٢٠٠	٨٩	١١١	٣- آل عمران
١٧٦	٨١	٩٥	٤- النساء
١٢٠	٣٧	٨٣	٥- المائدة
١٦٥	٢٢	١٤٣	٦- الانعام
٢٠٦	٧	١٩٩	٧- الاعراف
٧٥	٢١	٥٤	٨- الانفال
١٢٩	٣٣	٩٣	٩- التوبة
١٠٩	١	١٠٨	١٠- يونس
١٢٣	٣	١٢٠	١١- هود

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بهلا سبب
١٢ - يوسف	١١١	٢	١٠٩
١٣ - الرعد	٤٥	٨	٣٧
١٤ - ابراهيم	٥٢	١	٥١
١٥ - الحجر	٩٩	٦	٩٣
١٦ - النحل	١٢٨	١٤	١١٤
١٧ - الاسراء	١١١	١٩	٩٢
١٨ - الكهف	٠٠٠	٦	١٠٥
١٩ - مريم	٩٩	٣	٩٦
٢٠ - طه	١٣٥	٥	١٣٠
٢١ - الانبياء	١١٢	٥	١٠٧
٢٢ - الحج	٧٨	١٢	٦٦
٢٣ - المؤمنون	١١٩	٦	١١٣
٢٤ - النور	٦٤	٣٢	٣٢
٢٥ - الفرقان	٧٧	٩	٦٨
٢٦ - الشعراء	٢٢٧	٩	٢١٨
٢٧ - النمل	٩٣	-	٩٣
٢٨ - القصص	٨٨	٦	٨٢
٢٩ - المتكوت	٦٩	٧	٦٢
٣٠ - الروم	٦٠	٧	٥٣
٣١ - لقمان	٣٤	٣	٣١
٣٢ - السجدة	٣٠	٥	٢٥
٣٣ - الاحزاب	٧٣	٢١	٥٢
٣٤ - سبا	٥٤	٢	٥٢
٣٥ - فاطر	٤٥	٤	٤١
٣٦ - يس	٨٣	١٨	٦٥
٣٧ - الصافات	١٨٢	٨	١٧٤
٣٨ - ص	٨٨	٨	٨٠
٣٩ - الزمر	٧٥	١٢	٦٣

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب
٤٠- غافر	٨٥	٤	٨١
٤١- فصلت	٥٤	٣	٥١
٤٢- الشورى	٥٣	٦	٤٧
٤٣- الزخرف	٨٩	٦	٨٣
٤٤- الدخان	٥٩	١٤	٤٥
٤٥- الجاثية	٣٧	٢	٣٥
٤٦- الاحقاف	٣٥	٨	٢٧
٤٧- محمد	٣٨	٦	٣٢
٤٨- الفتح	٢٩	٦	٢٣
٤٩- الحجرات	١٨	١٣	٥
٥٠- ق	٤٥	٣	٤٢
٥١- الذاريات	٦٠	٣	٥٧
٥٢- الطور	٤٩	١	٤٨
٥٣- النجم	٦٢	١٢	٥٠
٥٤- القمر	٥٥	٦	٤٩
٥٥- الرحمن	٧٨	١	٧٧
٥٦- الواقعة	٩٦	٢٤	٧٢
٥٧- الحديد	٢٩	٣	٢٦
٥٨- المجادلة	٢٢	٩	١٣
٥٩- الحشر	٢٤	٤	٢٠
٦٠- المتحفة	١٣	٥	٨
٦١- الصف	١٤	٤	١٠
٦٢- الجمعة	١١	١	١٤
٦٣- المنافقون	١١	٣	٨
٦٤- التغابن	١٨	٥	١٣
٦٥- الطلاق	١٢	٣	٩
٦٦- التحريم	١٢	٣	٩
٦٧- الملك	٣٠	١	٢٩

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بحلا سبب
٦٨- القلم	٥٢	٧	٤٥
٦٩- الحاقة	٥٢	١	٥١
٧٠- المعارج	٤٤	٢	٤٢
٧١- نوح	٢٨	-	٢٨
٧٢- الجن	٢٨	٥	٢٣
٧٣- المزمل	٢٠	٢	١٨
٧٤- المدثر	٥٦	٢٩	٢٧
٧٥- القيامة	٤٠	٦	٣٤
٧٦- الانسان	٣١	٣	٢٨
٧٧- المرسلات	٥٠	١	٤٩
٧٨- النبأ	٤٠	٢	٣٨
٧٩- النازعات	٤٦	٨	٣٨
٨٠- ص	٤٢	١٢	٣٠
٨١- التكويد	٢٩	٢	٢٧
٨٢- الانفطار	١٩	١	١٨
٨٣- المطففين	٣٦	١	٣٥
٨٤- x الانفثاق	٢٥	-	٢٥
٨٥- البروج	٢٢	-	٢٢
٨٦- الطارق	١٧	٤	١٤
٨٧- الأعلى	١٩	١	١٨
٨٨- الناشية	٢٦	١	٢٥
٨٩- الفجر	٣٠	١	٢٩
٩٠- ي البلد	٢٠	-	٢٠
٩١- الشمس	١٥	-	٠٥
٩٢- الليل	٢١	٢١	-
٩٣- الضحى	١١	٥	٦
٩٤- الشرح	٨	١	٧

السورة	آياتها	ما نزل بسبب	ما نزل بلا سبب
٩٥- التين	٨	١	٧
٩٦- الحلق	١٩	١٤	٥
٩٧- القدر	٥	٣	٢
٩٨- البينة	٨	-	٨
٩٩- الزلزلة	٨	٢	٦
١٠٠- الحاديات	١١	١١	-
١٠١- القارة	٥٠	-	١١
١٠٢- التكاثر	٨	٨	-
١٠٣- العصر	٣	-	٣
١٠٤- البقرة	٩	٩	-
١٠٥- الفيل	٥	-	٥
١٠٦- قريش	٤	٤	-
١٠٧- الماعين	٧	٧	-
١٠٨- الكوثر	٣	٣	-
١٠٩- الكافرون	٦	٦	-
١١٠- النصر	٣	٣	-
١١١- المسد	٥	٥	-
١١٢- الاخلاص	٤	٤	-
١١٣- الفلق	٥	٥	-
١١٤- الناس	٦	٦	-

قلت : ويمكن الخروج من هذا الجدول بنخسة أقسام لسور

للقرآن الكريم على النحو التالي :

أ/ هنالك من السور ما استوت فيه الآيات النازلة ابتداءً والآيات

النازلة بأسباب وهذا القسم تمثله سورة واحدة وهي سورة النور .



ب/ ومنها ما نزلت جميع آياته بلا اسباب ، وتلك إحدى عشرة  
سورة وهي : النمل ، ونوح ، والانشقاق ، والبروج ، والبلد ،  
والشمس ، والبينة ، والقارعة ، والحصر ، والهمزة ، والفيل .  
ج/ ومنها ما نزلت جميع آياته بأسباب ، ومجموعه اثنتا عشرة  
سورة وهي : الليل ، والصاديات ، والتكاثر ، وقريش ، والماعون ،  
والكوثر ، والكافرون ، والنصر ، والمسد ، والاخلاص ، والفلق ،  
والناس .

د / ومنها ما كانت آياته النازلة بأسباب أكثر من النازلة ابتداءً  
ومجموعه ثلاثون وهي المدثر ، والحلق ، والقدر .  
وجملة هذه الأقسام الأربعة المتقدمة تبلغ سبعاً وعشرين سورة  
هـ / ومنها ما كانت آياته النازلة ابتداءً بلا أسباب أكثر من التي  
نزلت باسباب . وهذا القسم يمثل ما بقى من سور القرآن الكريم  
وعدتها سبع وثمانون سورة ، وهو الذي يثبت أن معظم القرآن الكريم  
نزل ابتداءً بلا أسباب -

هذا وقد ترد في بعض كتب التفسير أسباب لم توجد فـسـى  
كتب أسباب النزول . غير أنني لم أعول عليها ، لأن أخذ الشيء من  
مصدره أولى ، ولأن أسباب النزول لا يقال فيها إلا بعد ثبوت النقل  
الصحيح ، وقد يتساهل بعض المفسرين فينقل بعضهم من بعض  
بلا روية ولا تحقق . وانى ارى انه لا مانع من ثبوت اسباب بالطريق  
الصحيح لم تذكر فى كتب اسباب النزول ، حيث لم يدع اصحابها  
الاستقراء التام . وطلّى كل فمى ثبت السبب سنداً ومتناً قلنا به .  
والله يهديننا سواء السبيل .

## المبحث الثاني :

### معرفة حكمة التشريع

تطرقنا في المبحث الأول من هذا الفصل الى مسألة تحليل النصوص ، وناقشناها على النحو الذي تقدم في موضعه هناك ، بعد ان عرضنا أقوال العلماء في تعريف الحلة وبيننا تقارب آرائهم في ذلك ( ١ ) وخلصنا الى اختيار التعريف ا لجامع لتلك المعاني وهو ان الحلة هي " الحكمة الباعثة على تشريع الحكم ، وهي مصلحة يَطْلَبُ به جَلْبُها او تَكْمِيلُها ، ومفسدة يَطْلَبُ دَرْؤها أو تَقْلِيلُها " (٢) ولطه من تمام هذا الفصل ان نتحدث في المبحث الثاني منه عن حكمة التشريع ، بعد الكلام عن تحليل النصوص وذلك للعلاقة الوثيقة بينهما كما لا يخفى فنقول :

### حكمة التشريع :

من الثابت المؤكد أن إدراك الحكمة الباعثة على التشريع يعتبر من أهم فوائد معرفة أسباب النزول . وذلك امر لا تقتصر جدواه على المؤمنين فحسب ، بل الشأن فيه أن يجلب الفائدة والمصلحة لكل من يُعِين النظر ويَسْمِعُ الفكر .

فالمؤمن قد تعثر به بعض الصوامل والمؤثرات التي تضعف مسن إيمانه وتجعله عرضة للشكوك والأوهام واليهواجس ، ومن ثم يجسد نفسه قد فرطاً تفريطاً مخلًا بواجباته الدينية . كل ذلك ممكن حدوته في غياب معرفة الحكمة الباعثة على التشريع .

( ١ ) انظر ص ٧٨ وما بعدها ) من هذا المبحث

( ٢ ) اصول الفقه للخضري ص " ٢٩٨ "

لكن الامر يختلف تماما عندما يكون المؤمن مدركا لحكمة التشريع .  
فهو حينئذ يجد السلاح الواقى له من كل ما من شأنه ان يزعج  
العقيدة ، ويدعو إلى التراخي والتكاسل عن القيام بالواجبات  
الدينية . وبذلك يستطيع أن يثبت من إيمانه ، ويؤمن إلى صحة  
عقيدته ، وينطلق في طريق الايمان بخطى ثابتة ، متفذاً أحكام  
الله بقناعة تامة دون تردد أو تكاسل .

مع ان المفروض في المؤمن - في حالة عدم ادراكه للحكمة -  
ان يسلم بوجود حكمة قد غفيت عليه . فالايان جزاء نافع يلهم الانسان  
احيانا معرفة الحكمة و احيانا يلهمه الثقة في وجود الحكمة ، وان  
غفيت عليه ، فلعلها تكشف لغيره .

اما الكافر اذا استطاع ان يتجرد من أهوائه ، وينظر إلى  
دلائل الايمان نظرة مجردة عنه فانه لا محالة واجد في حكمة التشريع  
ما يقوده إلى الايمان بالله ، وذلك عندما يدرك ، من خلال  
التشريع أن الدين قائم على العدل ورعاية المصالح بين الناس  
ورفع الظلم والبغى عنهم ، وتهذيب الفرد والمجتمع ( ١ )  
ومسألة التدشج في تحريم الخمر هي خير شاهد على الحكمة  
الإلهية البالغة في هذا التشريع الحكيم .

فقد ورد في سبب نزول آيات تحريم الخمر ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ( قدم المدينة والناس يشربون الخمر ويأكلون المسكر  
فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فانزل الله " يَسْأَلُونَكَ

( ١ ) انظر : مناهل العرفان " ١٠٢ / ١ "

عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ۗ (١) فقال  
الناس : ما حرم علينا ، انما قال : اثم كبير . وكانوا يشربون  
الخمير حتى كان يوم من الايام صلى رجل من المهاجرين ، أم أصحابه  
شي المشرب فخلط في قراءته ، فأنزل الله : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ " (٢) ثم  
نزلت آية أفلح من ذلك : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ  
وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ زُجْجٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ۗ " الى قوله  
" فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ " (٣) قالوا : انتهينا ربنا . . . (٤)

واخرج الواحدى بسنده ( عن عمر بن الخطاب قال : اللهم

بيننا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في البقرة :

" يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ فَدَعْهُمَا عَمَّا فَطَمَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللهم

بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في النساء :

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ " - فكان منادى

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أقام الصلاة ينادى : لا يقربن

الصلاة سكران . فدعى عمر ففرقت عليه فقال : اللهم بين لنا في

الخمر بيانا شافيا ، فنزلت هذه الآية : " إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ فَدَعْهُمَا

عمر ففرقت عليه فلما بلغ " فهل أنتم منتهون " قال عمر : انتهينا . . . (٥)

(١) سورة البقرة " ٢١٩ "

(٢) سورة النساء " ٤٣ "

(٣) سورة المائدة " ٩٠ ، ٩١ "

(٤) لِيَابِ النُّقُولِ ص ٧٧ "

(٥) اسباب النزول للواحدى ص ( ١١٨ )

قلت : فهذا التدرج كان لحكمة عظيمة يعلمها الله تعالى .  
فلو ان التشريع نزل من اول وهلة بتحريم الخمر دفعة واحدة لَشَقَّ  
أمره على بعض الناس ، ولما استجابوا لأمر ربهم ، ولخسروا بذلك  
خسرانا مبينا .

على أن بعضهم أدرك مساوية الخمر وما تجر اليه من إْحْسِن  
فأدركه فكانت نفسه تتشوق الى التحريم القاطع كما فعل عمر .  
ولكن الله تعالى - وهو العليم بأحوال عباده - شرع لهم ما  
فيه مصلحتهم ، فتدرج بهم في تحريم الخمر حتى اذا ماتتهيات  
نفوسهم للاقلاع عنها أنزل عليهم التحريم القاطع ، فتقبلوه طائعين  
مذعنين .

### الشرائع الالهية وضعت لمصلحة العباد :

وكون الشرائع الالهية وضعت لمصلحة العباد أمر ثابت بالادلة  
العقلية والنقلية . ويكفينا هنا ان نشير الى ذلك في إيجاز  
بالامور التالية : فمن رحمة الله تعالى بعباده :-  
أ / انه أرسل رسلاً أباثوا لهم حقائق الدين ، وأمرهم بإنذار  
المعاندين وتبشير المؤمنين . وذلك ليصرف كل إنسان طريق  
الخير وما يُقضى إليه من المثوبة الحسنة ، فيحرص عليه ، وينأى بنفسه  
عن مسالك التهلكة المفضية الى سوء المصير .

وفي ذلك يقول الله تعالى : ( رَسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا  
يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ فَرِيضًا حَكِيمًا ) ( ١ )

ب/ وأنه تعالى أرسل رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم رحمة  
للعالمين . والتعبير بالرحمة لا يضاد صغيرة ولا كبيرة من المصالح  
إلا أحصاها . قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ( ١ )  
ج/ وأنه تعالى وصف نفسه بالرحمة والرفقة واللطف بعباده .  
وهذه الصفات الثلاث تقتضى وجود المصلحة فى أطنى مراتبها  
قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ ( ٢ ) وقال تعالى :  
﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ ﴾ ( ٣ )

د / وأنه تعالى نفى من نفسه الظلم . ونفى الظلم يقتضى إثبات  
العدل . ومن عومل بالعدل فتقد هيزت له المصالح أجمعون .

#### الحكمة تتجلى فى مقاصد الشريعة

وما د منا بصدد الحديث عن حكمة التشريع فلا مناص من الاشارة  
الى بيان مقاصد الشارع الحكيم فى وضع الشريعة حيث ان الحكمة  
تتجلى واضحة من خلال عرض هذه المقاصد .  
ومن المعلوم ان مقاصد الشرع لا تعدو ثلاثة أقسام : ضرورة  
وعاجية ، وكمالية .

---

( ١ ) سورة الانبياء " ١٠٧ "

( ٢ ) سورة البقرة " ١٤٣ "

( ٣ ) سورة الشورى ( ١٩ )

أ) فالضرورة هي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث اذا فقدت لم تتجر مصالح الدنيا على استقامة ، بل تفسدت الحياة بفوتها ، ويفوت في الاخرة الفوز برضا الله سبحانه ، وهو النعيم السرمدي الذي لا يزول . وحفظ الضروريات بما يقيم أركانها وذلك مراعاتها من جانب الوجود . وبما يدرأ عنها الاختلال الواقع او المتوقع ، وذلك مراعاتها من جانب عدم .

( فأصول العبادات راجعة الى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان ، والنطق بالشهادتين ، والصلاة والزكاة ، والصيام ، والحج . والصادات راجعة الى حفظ النفس والعقل من جانب الوجود كتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات وما أشبه ذلك . والمعاملات راجعة الى حفظ النسل والمال من جانب الوجود ، والى حفظ النفس والعقل ايضا ، لكن بواسطة العادات . والمراد بالمعاملات ما كان راجعا الى مصلحة الانسان مع غيره كانتقال الاملاك بعيون وبغير عيون . والجنايات ترجع الى حفظ الجميع من جانب عدم . والمراد بالجنايات ما كان عائداً على ما تقدم بالإبطال . فشرع فيها ما يدرأ ذلك الإبطال ويتلافى تلك كالقصاص والدريكات والحدود ، وتضمن قيم الأموال وما أشبه ذلك . )  
ومجموع الضروريات خمسة : وهي حفظ الدين والنفس ،

والنسل ، والمال ، والعقل .

ب/ ( واما الحاجيات فهي التي يفتقر إليها من حيث التوسعة<sup>2</sup>

ورفع التضيق المؤدى في الغالب الى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب . فاذا لم ترأح دخل على المكلفين - على الجملة -

الحنج والمشقة ، لكنه لا يبلغ الفساد العام . وهي جارية فسى العبادات والعبادات والمعاملات والجنايات . ففي العبادات كالرخص المنقفة بالنسبة الى حقوق المشقة بالمرض والسفر . وفي العبادات كإباحة الصيد والتمتع بالحييات . وفي المعاملات كالقراض والمساقة ( ١ ) والسلم ( ٢ ) وفي الجنايات كضرب الدوية على العاقلة ، وتضمين الصناعات وما أشبه ذلك .

ج / ( وأما الكماليات فمماها محاسن العادات . ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق . وهي تجرى فيما جرى فيه الأوليان : ففي العبادات كالطهارات ، وأخذ الزينة ، والتقرب بالنوافل . وفي العادات كأداب الأكل والشرب ، وتجنب الإسراف والاقتصاؤ ، وفي المعاملات كالمنع من بيع النجاسات ، وفضل الماء والكلاء . وفي الجنايات كمنع قتل النساء والصبيان والرهبان في الجهاد . فهذه الأمور راجعة الى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية إذ ليس قد انبأ بمخلل بأمر ضروري ولا حاجي ، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين ) أ هـ ( ٣ )

---

( ١ ) المساقة هي دفع الشجر لمن يقوم بسقيه ويتعهد به حتى يبلغ تمام نضجه نظير جزء معلوم من ثمره . ( فقه السنة لسيد سابق ٣٤٣/٤ )

( ٢ ) السلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل ( فقه السنة لسيد سابق ١٢١/٤ ) .

( ٣ ) اصول الفقه للخضري ص ٣٠٠



أقول : وبعد هذا البيان الضافي يحسن أن نضرب أمثلة من الكتاب الكريم للوقوف على طُرُق من حكمة التشريع . ولتكن هذه النماذج في نطاق الضروريات الخمسة ، وهي حفظ الدين ، والنفس والنسل ، والمال ، والعقل ، على النحو التالي :-  
أولاً : حِفْظ الدين .

ان حكمة التشريع تبدو واضحة في الآيات التي تدعو إلى حفظ الدين من حيث الإيمان بالله ، وإتِّام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والصوم والحج . وهذه هي أركان الاسلام الخمسة ، فلنتناول كل ركن منها على حدة :

الركن الأول : الإيمان .

في مجال العقيدة نجد القرآن الكريم يدعو إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر وما فيه من ثواب وعقاب . وهو لا يقف عند مجرد الدعوة إلى الإيمان ، بل يربطه بنتائج اللازمة في أسلوب جزل يأخذ القلوب بتأثيره القوي ، حيث يعرض جوانب من مشاهد القيامة ، يبرز فيها أحوال المؤمنين والكافرين في الدار الآخرة . ولا مجال هنا لإحصاء الآيات التي تتحدث عن هذا الامر ، لانه ما من سورة تخلو من الحديث عنه ، بيد أن المقام يقتضي عرض بعض النماذج . ونكتفي منها بالمثالين الآتيين :-

أ / فمن ذلك قول الله تعالى : ( ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَّعْتُمْ ) (١)

وهو خطاب للكافرين في الدار الآخرة ، وقد ورد في سياق آيات من القرآن الكريم تذكّرهم بما كانوا عليه في الدنيا من نذهم الإيـمان بالله ، وتبيّن ما يترتب على ذلك يوم القيامة من سوء العقاب الذي يجعلهم يمقتون انفسهم ويتمنون على الله ان يخرجهم من النار بعد اعترافهم بذنوبهم .

وحكمة التشريع ظاهرة هنا ، فان الله شرع الايمان للناس ليدروا عن انفسهم هذا المصير السيء ، ولو أنهم فعلوا ما أمرهم به الله لجلبوا لانفسهم المصلحة التي شرع الايمان من اجلها .

قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ينادون لمقت الله أكبر من مقتكم انفسكم إذ تدعون إلى الإيـمان فتكفرون . قالوا ربنا أمتنا اثنتان وأحييتنا اثنتان فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل . ذلكم بانه إذا دعى الله وحده كفرتم وإن يشرك به تومنوا فالحكم لله العليّ الكبير ) " ١

فتأمل كيف قلل الاحكام التي أصدرها ، سواء كانت من جهة الاخبار بها ام كانت من جهة انشائها . فقد اخبر سبحانه ان الكافرين ينادون " لمقت الله أكبر من مقتكم انفسكم " وهذا الحكم حيثيته ما افصح عنه " إذ " التعليلية في قوله " إذ تدعون إلى الإيـمان فتكفرون " وهذا هو السبب في مقت الله لهم . ثم حكى عنهم قولهم " ربنا أمتنا اثنتان وأحييتنا اثنتان فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل " والجواب : لا . فكانه قال : الحكم عليكم أنه لا سبيل لكم للخروج من النار ، والسبب ما كنتم عليه في الدنيا ، ذلكم بانه إذا دعى الله وحده كفرتم .

ب/ ولعل من أروع حِكَم التشريع في هذا المجال ما ورد بسبب نزول قوله تعالى : " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكَتَبَهُ وَرَسُولِهِ " الآية (١) فقد ورد فيه أنه ( لما نزلت " وَإِنْ تَبَدُّوا مَا نَسَىٰ آفْسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهٖ حَسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ . . . . . " (٢) اشتد ذلك على الصحابة ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب ، فقالوا : قد أنزل عليك هذه الآية ، ولا نطيقها فقال : أتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا واطعنا فقراؤك ربنا واليك المصير فلما اقتراها القوم وجرت بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها : آمَنَ الرَّسُولُ الْآيَةَ . فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فانزل : " لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا " (٣) ( الى آخرها ) (٤)

ففي الآية الاولى اختبار عسير للمسلمين ، ولكنهم شحروا بثقل التبعة فشكوا أمرهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، فيرانه استنكر منهم ذلك وأمرهم بالسمع والطاعة . وهنا نلاحظ الحكمة والرحمة ، فان طاعتهم لله تجلب عليهم المصلحة في الدنيا والآخرة. فما إن أذعنوا لأمر الله تعالى وقالوا كما علمهم الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى نزل القرآن يمتدحهم ويشيد بإيمانهم ثم اتبع ذلك بالتخفيف عنهم فنزلت الآية الأخيرة لترفع عنهم

(١) سورة البقرة : ٢٨٥ [٢] سورة البقرة : ٢٨٤ - (٣) البقرة ٢٨٦  
(٤) اسباب النزول للواحدى (٥) = وليا به المقول (٦)

الركن الثاني : الصلاة .

الحكمة من مشروعية الصلاة واضحة جليلة ، ولا يحتاج بيانها الى كبير عناء . فهي صلة بين العبد وربه ، وأعظمُ بذلك من حكمة المسئئين . كما انها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وتكون سبباً في عفو الله عن المسيئين .

قال تعالى : ( وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ

وَالْمُنْكَرِ . . . ) ( ١ )

وقال جل شأنه : ( وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ

إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ) ( ٢ )

وقد اخرج الواحدى فى سبب نزول هذه الاية بسنده

( عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه كان قاعدا عند النبى صلى

الله عليه وسلم فجاء رجل فقال : يا رسول الله ، ما تقول فى رجل

اصاب من امرأة لا تحل له ، فلم يدع شيئا يصيبه الرجل من امراته الا

قد اصابه منها ، الا انه لم يجامعها ؟ فقال توضأ وضوءاً حسناً

ثم قم فصل . قال : فأنزل الله تعالى هذه الاية : وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ الى آخرها .

( ١ ) سورة العنكبوت " ٤٥ "

( ٢ ) سورة هود " ١١٤ "

→ فقال مغاز بن جبل : أهـرى له أم للمسلمين عامة ؟ فقال : بل هي للمسلمين عامة ( أ هـ ( ١ )

وقال السيوطى فى سبب نزولها أيضا :-

( روى الشيخان ( ٢ ) عن ابن مسعود أن رجلا أصاب من امرأة قيلة ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فأنزل الله " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلَّذِينَ كَرِهُوا " فقال الرجل إلى هذه ؟ قال : لجميع أمتي كلهم ( ٣ )  
وقال أيضا ما نصه :

( اخـرج الترمذى ( ٤ ) وفيه عن أبى اليسر ( ٥ ) قال :  
اتتني امرأة تباع تمرا ، فقلت ، إن في البيت أطيب منه فدخلت  
معى البيت ، فأهويت إليها فقبلتها ، فأتيت رسول الله صلى الله

- 
- ( ١ ) أسباب النزول للواحدى " ١٥٤ "  
( ٢ ) انظر صحيح البخارى " ٦٤ / ٦ " كتاب التفسير ، سورة هود .  
( ٣ ) لباب النقول ص " ١٠٣ "  
( ٤ ) انظر جامع الترمذى بشرح تحفة الاخوذى ١٢٨ / ٤  
( ٥ ) هو ابو اليسر - بفتحتين - كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو  
الانصارى السلمى - بفتحتين - شهد العقبة وبدرا والمشاهد  
وكان آخر من مات من اهل بدر وكانت وفاته بالمدينة سنة  
خمسين وخمسين من الهجرة ( الاصابة ٢٢١ / ٤ )

عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : أَخَلَقْتَ غَايِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي  
أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا ؟ وَأَطْرَقَ طَوِيلًا حَتَّى أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : " وَأَقِمِ  
الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ إِلَى قَوْلِهِ : " لِلذَّاكِرِينَ " (١) ( ٢ )

قلت : يبدو جلياً ما تقدم أن في مشروعية الصلاة مصلحة

كبيرة ، تتمثل في اكتساب القرب من الله تعالى ، وتطهير النفوس  
باجتنابها الفحشاء والمنكر ، ومحاول الذنوب والآثام من صحائف المومنين ،  
ولا فرواًن هذا كله مؤداة إني النعيم المقيم في الدار الآخرة .

هذا ولما كان الوضوء والتيمم من لوازم الصلاة فقد شرعها الله

تعالى لحكمة بينها القرآن الكريم ، وهي أن الله تعالى يريد أن  
يطهر عباده ويزكهم ويتم نعمته عليهم ، وذلك دفعالما يتوهم من

قصد الحرج والمشقة في هذه العبادة التي يسرها الله على عباده

قال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَأغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يَرِيدُ اللَّهُ

لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَنْ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ

عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ( ٣ )

(١) سورة هود ص ١١٤

(٢) لباب النقول ص ١٠٣

(٣) المائة : « ٦ »

وقد اخرج السيوطى فى سبب نزول هذه الآية ما نصه :

[روى البخارى فى المن طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت : سقطت قلادة لى بالبيداء ونحن داخلون المدينة ، فأتناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل فثنى رأسه فى حجرى راقداً ، وأقبل أبو بكر فلكرزنى لكمة شديدة وقال : كحبت الناس فى قلادة ؟ ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح ، فالتص الماء فلم يوجد ، فنزلت : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ " الى قوله : " تَشْكُرُونَ " فقال أسيد بن حضير ( ٢ ) : لقد مارك الله للناس فيكم آل أبى بكر ( ٣ )

الركن الثالث : الزكاة

فى القرآن الكريم جملة من الآيات التى تأمر بأداء الزكاة ، وتحدث على الإنفاق فى سبيل الله بصفة عامة . والدارس لتلك الآيات لا يكاد يغيب عن ناظره أسلوب القرآن الكريم فى الترهيب والترهيب مما يجعله يدرك بوضوح الحكمة الإلهية من وراء مشروعية الزكاة القائمة على مصلحة العباد فى الدارين .

- ( ١ ) انظر نحو هذا الحديث فى صحيح البخارى " ٦٣/٦ " كتاب التفسير، سورة المائدة .
- ( ٢ ) هو أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن عبد الأشهل الانصارى الأشهل . كان من السابقين الى الاسلام وهو أحد النقباء ليلة العقبة ، وكان ممن ثبت يوم احد ، توفى سنة عشرين من الهجرة ( انظر الاصابة ٤٩/١ )

رس لىاب النقول ص (٦٩)

أ / فمن تلك الآيات قول الله تعالى : - ( قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ  
الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ  
وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ( ۱ )

وقد اخرج الواحدى فى سبب نزولهن بسنده الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كان يقول :- ( كان اذا نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَمِعُ عند وجهه دوى كدوى النحل فمكثنا ساعة ، فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال : اللهم زدنا ولا تنقصنا وأعطنا ولا تحرمنا ، وآثرنا ولا تؤثر علينا ، وارزقنا . ثم قال : لقد أنزلت علينا عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ، ثم قرأ " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ " الى عشر آيات ( ۲ )

قلت : واى مصلحة - مهما عظم شأنها وجل قدرها - يمكن ان تضارع الفائدة التى يجنيها المؤمن من فوزه بمرضاة الله ودخول الجنة فضلا عن التكافل الاجتماعى الذى يحدثه أداء الزكاة ؟

ب / ومنها قوله تعالى : ( خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ) ( ۳ )  
وقد نزلت هذه الآية - كما اخرج الواحدى بسنده الى ابن عباس رضى الله عنهما - ( فى قوم كانوا قد تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فزوة تبوك ، ثم تد مواعلى ذلك ، وقالوا :

( ۱ ) سورة المؤمنون ، الايات : ( ۱ : ۴ )

( ۲ ) اسباب النزول للواحدى ص ( ۱۷۸ )

( ۳ ) سورة التوبة ( ۱۰۳ )



تكون في الكِنِّ والظلال مع النساء ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
واصحابه في الجهاد ؟ والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها  
حتى يكون الرسول هو يطلقها ويمد رنا . واوثقوا أنفسهم بسواري  
المسجد ( ١ ) فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بهم فرآهم  
فقال : من هؤلاء ؟ قالوا : هؤلاء تخلفوا عنك ، فعاهدوا الله  
ان لا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت الذي تطلقهم وترضى عنهم .  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وَأَنَا أَقْسَمُ بِاللَّهِ لَا أُطْلِقُهُمْ وَلَا أُعْذِرُهُمْ  
حتى أومرَ بإطلاقهم ، رغبوا عني وتخلفوا عن الغزومع المسلمين ،  
فانزل الله هذه الآية ( ٢ ) فلما نزلت أرسل اليهم النبي صلوات  
الله عليه واطلقهم وعذرهم . فلما اطلقهم قالوا : يا رسول الله  
هذه أموالنا التي خلفتنا عنك فتصدق بها عنا وطهرنا واستغفر لنا  
فقال ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً ، فأنزل الله عز وجل " خُذْ  
مِنَ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ " الآية ) ( ٣ )

وقد اختلف العلماء في هذه الآية فبعضهم يرى انها خاصة  
بمن نزلت فيهم ، والبعض الآخر يرى انها في الزكاة المفروضة ( ٤ )

---

( ١ ) وهؤلاء هم : ابولبابة ، ومرداس ، واوس بن خذّام ، وشعبة بن  
وديعة ( لباب النقول " ٩٩ " )

( ٢ ) هي الآية " ١٠٢ " من سورة التوبة : ( وَأَخْرَجْنَا مَنَافِقِيهِمُ  
بِذُنُوبِهِمْ نَظَلُّوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسَيْنَا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ  
عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ فَضُولٌ رَحِيمٌ )

( ٣ ) اسباب النزول للواحدى " ١٤٨ "

( ٤ ) انظر تفسير القرطبي ٤ / ١٣ / ٣٠ ( طبعة كتاب الشعب )

وممن ذهب المذهب الثاني الامام القرطبي ( ١ ) رحمه الله حيث قال :

( قوله تعالى ، " عُدَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ " مطلق غير مقيد بشرط في المأخوذ والمأخوذ منه ، ولا تبين مقدار المأخوذ ولا المأخوذ منه ، وإنما بيان ذلك في السنة والاجماع حسب ما ذكره ، فتؤخذ الزكاة من جميع الاموال ) ( ٢ )

ومهما يكن من شيء فان الحكمة واضحة في سياق الآية من تطهير النفوس وتزكيتها واسترواحها بدعا النبي صلى الله عليه وسلم . وأنعم بذلك من حظ لا تدانيه الحظوظ ، وأعظم به من حظوة تتعشقها قلوب الأبرار من عباد الله الصالحين .

الركن الرابع : الصوم :

نص القرآن الكريم على حكمة مشروعية الصوم في قول الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ) ( ٣ )

( ١ ) هو الامام ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فسح الانصاري الصرخي الاندلسي القرطبي المفسر . كان من عباد الله الصالحين ، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا . وكانت أوقاته كلها معمورة بالعبادة والتأليف توفي سنة احدى وسبعين وستمائة ( كتاب الاسرائيليات للدكتور ابي شهبة ص " ١٩٢ " )

( ٢ ) الجامع لاحكام القرآن للامام القرطبي ٣٠٨٤/٤

( ٣ ) سورة البقرة " ١٨٣ "

وَلَا جَرَمَ أَنْ أَكْتَسَابَ الْمُؤْمِنُ التَّقْوَىٰ إِنَّمَا هِيَ إِثْرٌ مُّبَاشِرٌ مِنْ آثَارِ  
الصَّوْمِ ، وَثَمَرَةٌ طَيِّبَةٌ مِنْ ثَمَرَاتِهِ . وَيَا لَهَا مِنْ تِجَارَةٍ رَاحِيَةٍ ، فَانِ التَّقْوَى  
هِيَ زِمَامُ الْأَمْرِ وَجَمَاعُ الْخَيْرَاتِ كُلِّهَا . وَصَدَقَ اللَّهُ تَعَالَى إِذْ يَقُولُ  
( وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ) ( ١ )  
والتصبير بمطلق الخير يشمل كل ما يمكن تصوُّره من فوائد  
الصَّوْمِ كِتْطَهِيرِ النَّفْسِ ، وَتَرْكِيئَتِهَا ، وَالْإِكْتِنَارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، وَتَعْبَادَةِ  
الْمَسَاجِدِ ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ ، وَكَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَحُطْفِ  
الْمُؤَسِّرِينَ عَلَى الْفُقَرَاءِ ، إِلَى فَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَوَائِدِ الصَّوْمِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي  
تَدُلُّ عَلَى حِكْمَةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ فِي مَشْرُوعِيَّتِهِ الْقَائِمَةِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْعِبَادِ  
فِي الدَّارَيْنِ .

الركن الخامس : الحج

من البداهة ان الحكمة في مشروعية الحج اظهرت منبها في  
العبادات الأخرى . فقد جاء التعبير عنها في القرآن الكريم بانها  
منافع يشهد بها حجاج بيت الله الحرام .

قال تعالى : ( وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ فَتَنَ مِنَ الْعَالَمِينَ ) ( ٢ )

وقال جل شأنه : وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى

كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ . كَيْتَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ . . . ( ٣ )

الآيات ( ٣ )

( ١ ) سورة البقرة " ١٨٤ "

( ٢ ) سورة آل عمران " ٩٧ "

( ٣ ) سورة الحج " ٢٧ ، ٢٨ ،

وفي الآية الاولى دليل وجوب الحج على المستطيعين اليه سبيلا  
فقد ذكر السيوطي انه ( لما نزل : " وَمَنْ يَبْتَغِ فَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ  
نُقَبِّلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ " (١) قالت اليهود : فنحن  
مسلمون . فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : ان الله فرض  
على المسلمين حج البيت ، فقالوا : لم يكتب علينا ، وأبو ان يحجوا  
فانزل الله : " وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ " (٢)  
وفى آيات سورة الحج جاءت حكمة التشريع صريحة مبرر عنها  
بلام التعليل . ويلاحظ في أسلوب القرآن الحكيم أن كلمة " منافع "   
وردت بالتنكير لتكون شاملة لمصالح الدنيا والآخرة .

وهكذا نأتى الى نهاية الكلام عن المقصد الاول من مقاصد  
الشرع الحكيم ، لننتقل منه الى بيان بعض ما ورد فى المقاصد الاخرى  
وما التوفيق الا من عند الله .

#### ثانيا : حفظ النفس

لقد عُنيت الشريعة الاسلامية بهذا الامر رعاية فائقة ، وأحاطته  
بسياج متين من الوقاية والضمان ، حيث إن الله - جلَّتْ حكمته -  
شرح القصاص لحفظ النفوس من فوائل المعتدين .

قال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصَ فِي سِي  
الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْمَعْبُودِ بِالْمَعْبُودِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى ، فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ  
أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ  
رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ  
حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٣)

(١) آل عمران ٨٥  
(٢) آل عمران ٩٧  
(٣) سورة البقرة ١٧٨ ، ١٧٩

والمطلع على سبب النزول يستجلى بوضوح الحكمة البالغة  
من وراء هذا التشريع الحكيم . فقد جاء فيه [أَنْ حَيِّنَ مِنَ الْعَرَبِ  
اقْتَلَوْا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِقَلِيلٍ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ قَتْلٌ وَجِرَاحَاتٌ  
حَتَّى قَتَلُوا الْعَبِيدَ وَالنِّسَاءَ ، فَلَمْ يَأْخُذْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّى اسْلَمُوا  
فَكَانَ أَحَدُ الْحَيِّنِينَ يَتَطَاوَلُ عَلَى الْآخَرِ فِي الْعَدَدِ وَالْأَمْوَالِ فَحَلَفُوا  
أَلَّا يَرْضَوْا حَتَّى يُقْتَلَ بِالْعَبْدِ مِنَ الْحَرِّ مِنْهُمْ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الرَّجُلِ  
مِنْهُمْ ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ : الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى  
بِالْأُنْثَى . . . ] ( ١ )

فالقصاص فيه حياة للمقتول بإحياؤه من أن يذهب هدرًا ،  
وابتغاءه على حياة من يريد القتل بعد أن يرتدع وينزجر . وفوق هذا  
كله يجيء التعليل له بقوله " لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "

فالقضية حينئذ حياة في القصاص ليتقوا الناس سخط الله  
وعذابه إن هم تقاضوا إلى هذا المبدأ التشريعي . ولا ريب أن  
حرف "لعل" لتعليل الحكم والباحث عليه .

هذا وقد قال الله تعالى ( وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
بِكُمْ رَحِيمًا ) ( ٢ ) وهذه الآية الكريمة بينت أن الحكمة من النهي  
عن قتل النفس هي رحمة الله بنا . فقوله " إِنَّ " للتوكيد والتعليل ،

( ١ ) أسباب النزول للواحدى ص " ٢٦ "

( ٢ ) سورة النساء " ٢٩ "

كَأَنَّ سَائِلًا قَال : وَلِمَ يَنْهَانَا اللَّهُ عَنْ قَتْلِ أَنْفُسِنَا وَنَحْنُ أَحْرَارٌ فِيهَا ؟  
فَقَالَ : إِهْدَارُهَا يَنْفِي الرَّحْمَةَ ، وَهُوَ الْخَالِقُ ، وَهُوَ الْحَيُّ وَالْمَعِيتُ  
فَيَنْبَغِي أَنْ يَتْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ لَهُ .

والانسان بطبيعته مفلطور على فريزتي حبا لبقاءه والاتقائه .  
اي طول العمر والخوف على نفسه فأمره الله ان يفوض الأمر لخالقه  
ولكل نفس أجل . هذا هو القانون والنظام فاذا خرج الانسان من  
هذا بان عرض نفسه للتهلكة او تعجل موته فقد أثم .

ثالثا : حفظ العقل

هذا المقصد من مقاصد الشرع قد نال نصيبا وافرا من  
العناية به في القرآن الكريم ، وذلك لِعِظَمِ شأنه ، وَعُلُوِّ قدره ومكانته .  
فبكمال العقل يشرف الانسان ، ويبلغ حظه من الأسباب التي تفضي  
به الى سعادة الدارين .

وقد ورد في التنزيل الحكيم ما يفيد بأن تعاطي الخمر  
من العوامل المثيرة للعداوة والبغضاء بين الناس ، كما انه يصد عن  
ذكر الله وعن الصلاة . وما من أحد يرتضى العداوة والبغضاء ويستنكف  
ان يكون عبد الله إلا . كان في عقله شيء من الخلل .

وانما كانت الخمر سببا لكل هذه الموبقات لانها تخامر  
العقل : اي تغطيه وتحجبه عن دلائل الهداية والرشاد . ومن  
ثم جاء بها في القرآن الكريم كما يلي :

قال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ  
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ ( ١ ) رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي  
الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُذَكِّرَ كُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ) ( ٢ )  
ومما ورد في سبب نزول هاتين الآيتين :

أ / ما أخرجه الواحدى بسنده الى سعد بن أبي وقاص قال :  
( أتيت على نفر من المهاجرين فقالوا : تعال نطمك ونسقيك خمرا  
وذلك قبل ان يحرم الخمر فأتيتهم في حش - والحش البستان - وإذا  
رأس جزور مشويا عندهم ، ودن من خمر ، فأكلت وشربت ، وذكرت  
الأنصار والمهاجرين فقلت : المهبط جرون غير من الأنصار ،  
فأخذ رجل كحى الرأس ( ٣ ) فجدع أنفى بذلك فأتيت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فأنزل الله في شأن الخمر : ( إِنَّمَا  
الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . الآية ) ( ٤ )

- ( ١ ) الأنصاب جمع نصاب : وهي حجارة كان المشركون يقربون لهما  
الذبايح . والأزلام القداح : كانوا إذا أرادوا السفر جعلوا  
قداحا للخروج والجلوس فيفعلون ما تشير به عليهم ( انظر  
تفسير الطبرى ٦ / ٧٦ )  
( ٢ ) سورة المائدة " ٩٠ / ٩١ )  
( ٣ ) اللحي : منبت اللحية من الانسان وغيره ( مختار الصحاح ٥٩٥ )  
والمراد هنا عظم الفك الاسفل للبحير  
( ٤ ) اسباب النزول للواحدى ص " ١١٨ "

ب/ وما ذكره السيوطي <sup>بني</sup> إلى ابن عباس رضي الله عنهما

قال : ( إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الانصار شربوا فلما أن <sup>ثمل</sup> القوم عث بعضهم ببعض ، فلما صَحَّوْا جعل الرجل يرى الاثر في وجهه ورأسه ولحيته فيقول : صَنَحَ بي هذا أخى فلان

وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن ، فأنزل الله هذه الآية .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ( الآية ) ( ١ )

قلت : ولا تعارض بين الروايتين إذ يمكن الجمع بتعدد

النزول . وواضح مما تقدم أن الخمر قد ذهبت بالحقول وكادت

تؤدي إلى فتنة طاحنة لولا أن من الله على الناس بتحريمها \*

وأياماً ما كان فان الخمر ما حرمت الا للمحافظة على عقل

الانسان الذي هو كيانه الحقيقي . واذا تأملنا الآيات أدركنا الى

أى مدى كان الأثر السيء عند ما صُرف العقل عن مجال نظره فكيف

بتصطيله وإهداره ؟ قال تعالى : " وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ

مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ " ( ٢ ) وقال في أكثر من موضع :

( إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ) ( ٣ ) و ( يَتَفَكَّرُونَ ) ( ٤ )

و ( يَحْقِرُونَ ) ( ٥ ) و ( لِأُولَى النَّبِيِّ ) ( ٦ )

---

( ١ ) لباب النقول ص " ٧٧ "

( ٢ ) سورة الملك " ١٠ "

( ٣ ) سورة يونس " ٦٧ "

( ٤ ) سورة الرعد " ٣ "

( ٥ ) سورة النحل " ١٢ "

( ٦ ) سورة طه " ٢٨ "



وكل هذا تمجيد لمَلَكَاتِ العقل ، وتعدد اختصاصه .  
فاذا ضاع العقل ضاع التَّكْلِيفُ ، اذ لا خطاب شرعيا الا بتكليف ، ولا  
تكليف الا بعقل .

ولما كان العقل هو مناط التكليف الشرعي فقد عُنِيَتْ به الشريعة  
مناية فائقة ، ومن كمَّ كانت حكمة التشريع في تحريم الخمر هي حماية  
العقل والمحافظة عليه . ولذا فقد جاء التعمير في الآية بـ " لعَلَّ"  
ليبين أن الفلاح مرهون بتجنب الخمر . فقال تعالى : " فَاجْتَنِبُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ " .

#### رابعا حفظ المال

قال الله تعالى : ( وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ  
السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْدِيرًا . إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ  
وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ) ( ١ )

وقال تعالى : ( وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا  
كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ) ( ٢ )

وأخرج الواحدى بسنده في أسباب النزول انه جاء فلام الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إِنَّ أُمَّي تَسْأَلُكَ كَذَا وَكَذَا ،  
فقال : ما عندنا اليوم شيء ، قال : فتقول لك : اكْسِنِي قَمِيصَكَ  
قال فخلع قميصه فدفعه إليه وجلس في البيت حاسرا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ  
الْبَسْطِ " الآية ( ٣ )

( ١ ) سورة الأسراء " ٢٦ ، ٢٧ )

( ٢ ) سورة الأسراء " ٢٩ "

( ٣ ) أسباب النزول " ١٦٥ )

وروى السيوطي في باب النقول انه ( أتى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بجر ، وكان مصطيا كريما ، فقسمه بين الناس ، فأتاه  
قوم فوجدوه قد فرغ منه ، فأنزل الله : " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً  
إِلَىٰ مَنِّكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ " الآية ( ١ )

قلت : وإذا تأملنا في الآيات المتقدمة نجد حكمة التشريع  
واضحة فيها . ففي قوله تعالى " إِنَّ الْمَغْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ  
الشَّيَاطِينِ " نجد أداة التأكيد والتطليل " إِنَّ " مبينة لطلاق النهي عن  
تبذير المال وتضييعه بلا طائل ، كما أنها تؤكد حقيقة هامة وهي أن  
التبذير قد يهبط بالإنسان إلى درجات الشياطين . ولا ريب أن  
الشخص المذر سيجد نفسه يوما صفر اليدين من المال ، وهو بطبيعته  
المسرقة لا يستطيع صبرا على الفاقة ، وسيؤدي به ذلك إلى اتباع  
الشيطان في كل مساره ، فيستمرى السرقة والقتل والنشء والمنصر ،  
جريا وراء الكسب الحرام .

وأما الغاء في قوله ( فَتَقَدَّرَ مَلُومًا مَحْسُورًا ) فهي للتطليل  
أيضا . والذي يعنينا هنا هو تحليلها لقوله " وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ  
الْبَسْطِ " فقد أوضحت أن الحكمة من وراء هذا النهي هي ان الإسراف  
في الاتفاق يورث صاحبه الحسرة والندامة لفقدانه كل ما يملك بسبب  
هذا الإسراف المقيت . والمعلوم ان الفعل هنا نصب في جواب

النهي ، وما ذلك الا لان الفاء للسببية ، والسبب علة باعثة على  
تشريع الحكم .

وهكذا الشأن في قوله تعالى : **وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ  
الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا  
مَعْرُوفًا .** **وَابْتَلُوا الصَّالِحِينَ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ  
رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا . . .**  
الاية ( ١ )

فانظر كيف اعتبر مال اليتيم مالا للوصي ، وكيف امر بحفظ  
المال حتى تأمن منهم الرشد كي لا يضيعوه .

خامسا : حفظ النسل

قال تعالى : **( وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِذْ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ  
سَبِيلًا ) ( ٢ )**

في هذه الاية الكريمة نهى الله تعالى عن قرب الزنى . والمراد  
بقربه فعل مقدماته المفضية إلى ارتكابه ، فيكون النهي عن فعله من  
باب اولى

وقوله : **" إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً . . . وَسَاءَ سَبِيلًا "** بيان لحكمة  
التشريع في الاية لان الحرف **" ان "** يفيد التحليل والتوكيد

( ١ ) سورة النساء " ٥ ، ٦ "

( ٢ ) سورة الاسراء " ٣٢ "

والحكمة في تحريم الزنى واضحة جلية لان ( من عرف آثاره  
واضراره من تدنيهن للعرض والشرف ، وضياع للانساب ، واعتداء على  
كرامة الناس ، وتلطيخ لهنم بالعار والشنار ، وتعريض لاولاد للتشرد  
والضياع حيث يولد " اللقيط " وهو لا يدري أباه ، ولا يعرف حسبه  
ولا نسبه - الى غير ما هناك من اضرار ) ( ١ ) من عرف ذلك أدرك  
حكمة الله البالغة في هذا التشريع الحكيم .

[وجريمة الزنى تعتبر في نظر الاسلام جريمة من اشنع الجرائم  
ومفكرا من أعين المنكرات ولذلك كانت عقوبته صارمة لان في هذه  
الجريمة هدرًا للكرامة الانسانية وتصديعًا لبنيان المجتمع وفيه ايضا  
تصريف النسل للخطر حيث يكثر " اللقطاء " وأولاد البغاء ، ولا يكون  
هناك من يتعهد بهم ويربيهم وينشأهم النشأة الصالحة ) ( ٢ )  
قال تعالى : ( الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا  
مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ) ( الاية ( ٣ )  
( ان الذي يرتكب هذه الجريمة لمجرد الاستمتاع والشهوة  
ليس انساناً بل هو حيوان . وذلك لان الحيوان تسيطر عليه شهوته  
فهو يسير تبعاً لها . والانسان يحكمه عقله ولهذا يسير مع منطق

( ١ ) روائع البيان للشيخ محمد علي الصابوني ( ١١ / ٢ )

( ٢ ) المصدر نفسه : ( ٥٢ / ٢ )

( ٣ ) سورة النور " ٢ "

العقل . وليست هذه الخريزة التي اودعها الله في الانسان لمجرد  
نيل الشهوة او قضاء الوطر بل هي من اجل غاية نبيلة سامية  
هي بقاء النسل ( ١ )

ثم انظر الى آيات اللعان التي تحافظ على الاعراض حتى من

الكلمة الجارحة وهو عين صيانتهاء والمحافظة عليها من اي تدنيس .  
قال تعالى ( وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ  
فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ . وَالْخَامِسَةَ  
أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . وَيَدْرُوهَا الْكُذَّابُ أَنَّ  
تَشْهَدُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ  
عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ  
اللَّهُ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ) ( ٢ )

وقد بين الواحدى وفيه سبب نزول هذه الآيات ( ٣ ) غير أن  
الذى له مساس بالموضوع هو الوقوف عند فضل الله ورحمته بعد تقريره  
لاحكام اللعان . فلو لا فضله ما صينت الاعراض هذه الصيانة . ولولا  
رحمته لخاض الناس فى أعراض فيرهم بلا بينة . وختام الآية بالحكمة  
فى قوله " وَإِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ " يشير الى حكمة التشريع وهى صيانة  
الاعراض بأجل ما تصان به .

ومكذا يتبين ما تقدم أن الشرائع الالهية وضعت لحكمة بالغة  
وهى مصلحة العباد فى الدارين . والامثلة على ذلك كثيرة ، ولو  
اردنا استقصاءها لطال بنا المقام ، فهذا حسبنا ، وبالله التوفيق

( ١ ) روائع البيان ٥٣ / ٢

( ٢ ) سورة النور ( ٦ - ١٠ )

( ٣ ) انظر اسباب النزول " ١٨٠ )

# الفصل الرابع

في رفع ترهيم الحصر

وتعيين البهات

وفيه بهتان

البيت الأول :  
 رفع ترهيم الحصر .  
 البيت الثاني :  
 تعيين البهات .

الفصل الرابع :

دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات

هذان الأمران من الأمور الدالة على أهمية معرفة أسباب النزول وقد أوردهما العلماء ضمن فوائد الأسباب . ( ١ )

ولا ريب أن دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات من أهم العوامل التي تعين الدارس للقرآن الكريم على الإدراك السليم والفهم الصائب لمدلولات النصوص القرآنية . وسأبين ذلك في مبحثين على النحو التالي :-

المبحث الأول :

دفع توهم الحصر

من النصوص ما يفيد بظاهرة الحصر ، على حين يكون المعنى المراد منه سوى ذلك . وفي مثل هذه الحالة ينبغي الرجوع إلى أسباب النزول للوقوف على مقصد النص .

(١) انظر البرهان ( ٢٢/١ ) ، والاتقان ( ٣٠/١ )

ومن ذلك قوله تعالى : ( قُلْ لَا أُجِدُّ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ مَحْرَمًا  
عَلَى طَائِعٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَيْزُرٍ  
فَأَنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ) الآية ( ١ )

فإن من يتدبر هذه الآية يمعزل عن سبب نزولها يتوهم من  
ظاهر النص أنها حصرت المحرمات في الميتة والدم المسفوح  
ولحم السنخزير وما أهل لغير الله به .

لكن الحصر غير مراد في الآية ، بدليل أن هنالك محرمات  
أخرى ذكرت في آياتٍ أخر ، كالتي وردت في قوله تعالى : ( حُرِّمَتْ  
عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَيْزُرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ  
وَالْمَوْثُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ  
عَلَى النَّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ) الآية ( ٢ )

والحق أن المراد من الحصر الصوري الذي ورد في سياق  
الآية السابقة هو مشادة الكفار ومحادتهم ومعاملة لهم بالمشاسل .  
لقد ذهب الإمام الشافعي إلى أن الآية إنما نزلت بسبب معاندة  
الكفار وإصرارهم على تحريم ما أهل الله ، وتحليل ما حرم  
الله ( ٣ )

---

( ١ ) سورة الأنعام ( ١٤٥ )  
( ٢ ) سورة المائدة ( ٣ )  
( ٣ ) انظر : مناهل العرفان ( ١٠٥ / ١ )



وبيان ذلك : ( أن الكفار لما حرموا ما أحل الله ، وأحلوا ما حرم الله ، وكانوا على المضادة والمعاداة جاءت الآية مناقضة لرضيهم فكانه قال : لا حلال إلا ما حرمتموه ، ولا حرام إلا ما أحلتموه ، نازلاً منزلة من يقول لك : لا تأكل اليوم حلاوة ، فتقول : لا أكل اليوم إلا حلاوة . والفرس المعاندة لا النفسى والإثبات على الحقيقة . وكأنه قال : ( لا حرام إلا ما أحلتموه من الميتة ، والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به . ولم يقصد حل ما وراءه ، إذ القصد إثبات التحريم لا إثبات الحل ) ( ١ )

وهكذا يتضح مما تقدم أن الحصر الحقيقي غير وارد في الآية مولوداً معرفة السبب لجواز أن يُفهم ذلك منها ، ولقَام - حينئذٍ - تعارض بينها وبين آية العائذ التي ذكرت أنواعاً أُخرى من المحرمات . غير أن الوقوف على سبب النزول دَفَع تَوْهَمَ الحصر وأبان المصنعي المراد على وجهه المطلوب .

---

( ١ ) انظر : البرهان ( ١ / ٢٢٣ ) ، والإتقان ( ١ / ٣٠ )

ويلاحظ أن في الآية إشارة إلى هذا المعنى المراد منها ،  
وذلك في قوله تعالى ( فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ ) أي الآن . ومن المعلوم  
أن سورة الأنعام مكية ومن أوائل ما نزل فكان القصد فيها لدفع  
التوهم . واستخدام القرآن لهذا الأسلوب إنما المراد به مزيد  
من التأكيد للمعاندين والخصوم . فهم في الواقع هم الذين  
وقفوا على المضادة والمحاذاة للقرآن الكريم فوقف منهم نفس الموقف ،  
فالقرآن لم يبد أهم بذلك وإنما أمرهم ونهاهم ، فلما ارتكبوا  
جريمتين : - رفض الأمر وتنفيذ الضد - بين لهم أنهم انحدروا بذلك  
إلى الحضيض ، وليس منعه أنه من أجل عنادهم حرم كما يُظن .  
كلا إن القرآن يحرم حيث يوجد مقتضى التحريم ، لا إنه يبنى تحريمه  
على جل الكفار ، وتحليله على تحريمهم ، وإنما يريد أن ينقل لنا  
صورة ما انتهوا إليه من ترك الأمر وتنفيذ الضد . ونتيجة لذلك  
فإنهم كانوا في جانب ، والصواب في جانب آخر .

## المبحث الثاني

### تعيين المبهمات

في القرآن الكريم ألفاظ تتحدث أحيانا عن أفراد معينين ،  
وأحيانا عن جماعات مصروفة . فیر أن تلك الألفاظ فيها من الإبهام  
والصوم ما لا يمكن معه التصرف على أشخاص هؤلاء وأولئك إلا بالرجوع  
إلى أسباب النزول . ولهذا كان تعيين المبهمات من أهم فوائد  
معرفة أسباب النزول . فان السبب يدل على من نزلت فيه الآية  
أو الآيات بصينه ، فلا يشتبه بغيره ، فينتج عن ذلك اتهام السبب  
ومראה الجاني ، كما حدث من مروان بن الحكم حينما اتهم عبد الرحمن  
ابن أبي بكر بأنه هو الذي نزل فيه قول الله تعالى :- ( وَالَّذِي  
قَالَ لِيُؤَدِّيهِ أُفٍّ لَّكَمَا اتَّعَدَ ابْنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي  
وَهُمَا يُسْتَفِيذَانِ اللَّهُ وَبِكَ آمِنَ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا فَيَقُولُ مَا هَذَا  
إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ) ( ١ ) فردت عليه أم المؤمنين عائشة نافية

---

( ١ ) سورة الأحقاف " ١٧ "

ذلك الاتِّهامَ حيث قالت : ( كَذَبَ وَاللَّهِ ، مَا نَزَلَتْ فِيهِ ، وَاللَّهُ مَا  
نَزَلَتْ إِلَّا فِي فُلَانٍ بِنِ فُلَانِ الْفُلَانِيِّ ) ( ١ )

وهذه أمثلة لبعض المبهمات التي وردت في القرآن الكريم  
نذكرها مع بيان أسباب نزولها لنرى مدى أهمية معرفة السبب في  
تعيين هذه الألفاظ وأمثالها . وسنختارها مرتبة على حسب  
ورودها في المصحف ، على النحو التالي :

أولها " مَبْنٌ " في قوله تعالى : " وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ  
قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلْسِنُهُ  
الغِيصَامِ . . . ) الآية ( ٢ ) فإن المراد بهذا اللفظ هو الأخنس  
ابن شريق الذي ( أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأظهر له  
الإسلام فأعجبه ذلك منه ، ثم خن فمَرَّ بزرع لقوم من المسلمين وحمَّر  
فأحرق الزرع وقرَّ الحمَّرَ ، فأنزل الله الآية ) ( ٣ )

---

( ١ ) انظر فتح الباري ( ٥٧٧/٨ )

( ٢ ) سورة البقرة ( ٢٠٤ )

( ٣ ) لباب النقول ص ( ٢٨ )

الثاني " مَنْ " أَيْضًا ، في قوله تعالى : " وَمِنَ النَّاسِ  
مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ " ( ١ )  
فإن المراد به صهيبي الرومي حينما ( أقبل مهاجرًا نحو رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فاتبعه نفر من قريش من المشركين ، فنزل عن  
راحلته ونثر ما في كنانته ، وأخذ قوسه ، ثم قال : يا معشر قريش  
لقد علمتم أنني من أرواكم رجلا ، وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرمى  
بما في كنانتي ، ثم أضرب بسيفي ما بقى في يدي منه شيء ، ثم  
افعلوا ما شئتم . قالوا : دلنا على بيتك ومالك بمكة ونحلي عنك ،  
وعاهدوه إن دلهم أن يدعوه ، ففعل . فلما قدم على النبي صلى  
الله عليه وسلم قال : أبا يحيى ، ربيع البيع ، ربيع البيع ، وأنزل  
الله : " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ " ( ٢ )

---

( ١ ) سورة البقرة " ٢٠٧ "

( ٢ ) أسباب النزول للواحدى " ٣٤ "

الثالث : " الَّذِينَ " في قوله تعالى : ( أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ  
أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيِّتِ وَالطَّافُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ  
كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَلْهَدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ) ( ١ )

والمراد بهذا اللفظ اثنان من اليهود هما : حَيٌّ بن أخطب  
وكعب بن الأشرف ( وقد جاء إلى أهل مكة فقالوا لهم ، أنتم أهل  
الكتاب وأهل العلم القديم ، فأخبرونا عننا وعن محمد . فقالوا :  
ما أنتم ؟ وما محمد ؟ قالوا : نحن نَحْرُ الْكُومَاءِ ( ٢ ) ونَسْقِي  
اللبن على الماء ، وَنُفِّكُ الْعَانِيَّ ( ٣ ) ونَصِلُ الْأَرْحَامَ ، ونَسْقِي  
الحجيج ، وديننا القديم ، ودين محمد الحديث . قالوا :  
بل أنتم غير منه وأهدى سبيلا . فأنزل الله : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ  
أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ " ( ٤ )

الرابع " مَن " في قوله تعالى : ( وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ افْذَنْ لِّي وَلَا  
تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ) ( ٥ )  
فإن المراد به الجدُّ بن قيس ، أحد المناققين وسيد بني سلمة .

---

( ١ ) سورة النساء ( ٥١ )

( ٢ ) الكوماء : الناقة الضخمة السنام .

( ٣ ) العاني : الأسير .

( ٤ ) أسباب النزول للواحدى ( ٨٨ )

( ٥ ) سورة التوبة ( ٤٩ )

وذلك أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ( لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى غَزْوَةِ  
تَبُوكَ ، قَالَ لِلجَدِّ بْنِ قَيْسٍ : يَا جَدُّ بْنُ قَيْسٍ ، مَا تَقُولُ فِي مَجَاهِدَةِ  
بَنِي الْأَصْفَرِ ؟ ( ١ ) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَمْرًا صَاحِبِ نِسَاءٍ ،  
وَمَتَّى أَرَى نِسَاءَ بَنِي الْأَصْفَرِ افْتَتَنَ ، فَأَعِدَّنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ : ( وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ اعِدَّنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي ) ( ٢ )

الخامس x " مَن " فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَمِنْهُمْ مَن يَلْمِزُكَ فِيمَا  
الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ  
يَسْخَطُونَ ) ( ٣ )

وهذه الآية نزلت في ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيعِيِّ حِينَمَا جَاءَ إِلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَجَدَهُ يَقْسِمُ قَسْمًا فَقَالَ : اعْدِلْ . فَقَالَ  
لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلَكَ ، مَن يَّعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟  
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ( ٤ )

---

( ١ ) بنو الأصفر : هم الروم .

( ٢ ) لباب النقول ص ( ٩٥ )

( ٣ ) سورة التوبة ( ٥٨ )

( ٤ ) لباب النقول ( ٩٥ )

السادس : " مَنْ " أَيْضًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ( ... إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ  
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ .. ) ( ١ ) فَإِنَّهُ نَزَلَ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ . وَذَلِكَ  
( أَنَّ الْمَشْرِكِينَ أَخَذُوهُ وَأَبَاهُ يَاسِرًا وَأُمَّهُ سَمِيَةَ وَصَهْبِيًّا ، وَبِلَالًا ،  
وَخَبَابًا ، وَسَالِمًا . فَأَمَّا سَمِيَةُ فَإِنَّهَا رُبِعَتْ بَيْنَ بَعِيرَيْنِ وَوَجِيئُ  
قَبْلَهَا بِحَرَبِيَّةٍ ، وَقِيلَ لَهَا : إِنَّكَ أَسْلَمْتِ مِنْ أَجْلِ الرِّجَالِ ، فَفَقِلْتِ  
وَقَتِلَ زَوْجُهَا يَاسِرٌ ، وَهَمَّا أَوْلَى قَتِيلَيْنِ قَتَلًا فِي الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا عَمَّارٌ  
فَإِنَّهُ أَحَطَّاهُمْ مَا أَرَادَ وَابِلِسَانِهِ مُكْرَهُمَا . فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِأَنَّ عَمَّارًا كَفَرَ ، فَقَالَ : كَلَّا ، إِنَّ عَمَّارًا مَلِيَ إِيمَانًا مِنْ قَرْنِهِ  
إِلَى قَدَمِهِ ، وَاخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ . فَأَتَى عَمَّارٌ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَكْفِي ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : إِنَّ فَاذُوا لَكَ فَعَدَّ لَهُمْ بِمَا قُلْتِ .  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ) ( ٢ )

السابع : " الَّذِي " فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ  
بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأَوْثِقَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ) <sup>(١)</sup> فَقَدْ أَنْزَلَهُ فِي الْعَاصِمِ بْنِ وَائِلِ  
السُّعْمِيِّ ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَتَاهُ خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِ بِتَقَاضَاهُ فِي دَيْنٍ لَهُ

---

(١) سُورَةُ الْخُلُقِ ١٠٦  
(١) أَسْبَابُ النُّزُولِ لِلْوَاحِدِ (٠٦٢)

(٢) سُورَةُ مَرْيَمَ (٧٧)



عنده فقال العاصي : لا والله ، لا أعطيك حتى تكفر بمحمد . فقال  
غيباب : لا والله ، لا أكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث . قال :  
إني إذا متُّ ثم بعثت جفتني ، وسيكون لي ثم مال وولد ، فأعطيك .  
فأنزل الله تعالى : " أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا " ( ١ )

الثامن : " هَذَا نِ حُصَمَانِ " في قوله تعالى : ( هَذَا نِ حُصَمَانِ  
أُحْتَضَمُوا فِي رَبِّهِمْ . . . ) ( ٢ ) فإن هذه الآية نزلت يوم بدر  
في السنة الذين تبارزوا ، وهم : حمزة بن عبد المطلب ، وعلي  
ابن أبي طالب ، وعبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف، من  
المسلمين-وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة، من  
المشركين ( ٣ )

التاسع : " أُولَؤَا الْفَضْلِ " في قوله تعالى : ( وَلَا يَأْتَلِ أُولَؤَا  
الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . . ) ( ٤ )

---

( ١ ) أسباب النزول للواحدى ( ١٧٣ )

( ٢ ) سورة الحج ( ١٩ )

( ٣ ) انظر لباب النقول ( ١١٩ )

( ٤ ) سورة النور ( ٢٢ )

فإنه نزل في أبي بكر الصديق رضي الله عنه .  
قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : ( . . . فلما أنزل الله  
تعالى هذه الآية ( ١ ) في براءتي قال الصديق ، وكان ينفق على  
مِسْطَحٍ لقربته وفقره :- والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال  
لعائشة ما قال ، فأنزل الله تعالى : « وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ  
وَالسَّخَّةِ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِيَ الْقُرْبَىٰ » إلى قوله : « إِلَّا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ  
لَكُمْ » فقال أبو بكر : والله إنني أحب أن يغفر الله لي ، فَرَجَعَ إِلَى  
مِسْطَحٍ النفقة التي كانت عليه وقال : لا أنزعها منه أبداً ) ( ٢ )

العاشر : " مَنْ " في قوله تعالى : ( وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَهُ  
الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ  
عَذَابٌ مُهِينٌ ) ( ٣ ) فإن المراد به النضر بن السبحار الذي  
اشترى قينةً ( ٤ ) وكان لا يسمع بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به  
إلى قينته ، فيقول : أَطْعَمِيهِ وَاشْقِيهِ وَغَنِّيهِ ، هذا خير مما يدعوك  
إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه ، فنزلت هذه  
الآية ( ٥ )

---

( ١ ) هي الآية الحادية عشرة من سورة النور، وأولها : « إِنَّ الَّذِينَ  
جَاءُوا بِالْإِفْكِ . . . »

( ٢ ) أسباب النزول للواحدى ( ١٨٥ )

( ٣ ) سورة لقمان ( ٦ )

( ٤ ) القينة - بالفتح - الأمة .

( ٥ ) لباب النقول ( ١٣٥ )

الحادى عشر : " رَجَالٌ " فى قوله تعالى : ( مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ  
صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ  
وَمَا يَدَّبُلُوا تَبْدِيلًا ) ( ١ ) فإنه نزل فى أنس بن النضر وأصحابه :  
( من أنس بن مالك قال : فابعمى أنس بن النضر ، وبه  
سُميت أنسا ، عن قتال بدر ، فشق عليه لما قدم ، وقال : غيبت  
عن أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لئن  
أشهدتني الله سبحانه قتالا ليرين الله ما أضع . فلما كان يوم أحد  
انكشف المسلمون فقال : اللهم انى أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء  
المشركون ، وأعتذر إليك فيما صنع هؤلاء ، يعنى المسلمين ،  
ثم مشى بسيفه فلقبه سعد بن معاذ فقال : أى سعد ، والذى  
نفسى بيده انى لأجد ريح الجنة دون أحد ، فقاتلهم حتى قتل .  
قال أنس : فوجدناه بين القتلى ، به بضع وثمانون جراحة ، من  
بين هربة بالسيف وطعنة بالرمح ، ورمية بالسهم ، وقد مثلوا به ،  
وما عرفناه حتى عرفته أخته ببنايه . ونزلت هذه الآية ، " مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ " قال وكنا نقول : أنزلت هذه  
الآية فيه وفى أصحابه ( ٢ )

( ١ ) سورة الأحزاب ( ٣٢ )

( ٢ ) أسباب النزول للواحدى ( ٢٠٢ ) وانظر كذلك : صحيح البخارى

الثاني عشر " الَّتِي " في قوله تعالى : ( قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي  
تَجَادَلْتَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ  
سَمِيعٌ بَصِيرٌ ) ( ١ )

فإن التي جادلت زوجها هي خولة بنت ثعلبة كما ورد في  
سبب نزول الآية الذي بينته عائشة أم المؤمنين بقولها : ( تبارك  
الذي وسع سمعه كل شيء . إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى  
عليّ بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهي تقول : يا رسول الله ، أهلي شبايى ، ونشرت له بطنى ، حتى  
إذا كبر سننى ، وانقطع ولغى ، ظاهر منى ، اللهم إني أشكو إليك .  
فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات : " قَدْ سَمِعَ  
اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تَجَادَلْتَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ " ( ٢ )

---

( ١ ) سورة المجادلة ( ١ )

( ٢ ) أسباب النزول للواحدى ( ٢٣١ )

الثالث عشر : ( الْأَعْمَى ) في قوله تعالى ( فَبَسَّ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ )

الأعمى ( ١ ) ( ١ ) فإنه نزل في عبد الله بن أم مكتوم حينما ( أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يناجي عتبة بن ربيعة ، وأبا جهل بن هشام وعباس بن عبد المطلب ، وأبياً ، وأمياً ، ابني خلف ، ويدعوهم إلى الله تعالى ويرجو إسلامهم ، فقام ابن أم مكتوم وقال : يا رسول الله ، علمني مما علّمتك الله ، وجعل يناديه ويكرر النداء ، ولا يدري أنه مشتمل مقبل على غيره ، حتى ظهرت الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطع كلامه . . . . . فأنزل الله هذه الآيات . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يكرمه ، وإذا رآه يقول : مرحباً بمنّ ماتبني فيه ربّي ) ( ٢ )

قلت : هذه هي بعض المواضع التي اشتملت على ألفاظ مبهمّة يلزم لتعيينها الوقوف على سبب النزول . وهي كثيرة فسي القرآن ، بيد أن هذه النماذج كافية للدلالة على تعيين المبهمات عن طريق سبب النزول .

---

( ١ ) سورة عبس ( ٤١ )

( ٢ ) أسباب النزول للرازي ( ٤٥ )

ولا بُدَّ من التذكير بأن هذه الألفاظ مع كونها نزلت بشأن  
أشخاص معيَّنين وبسبب أحوال خاصة ، إلا أنها تتعدى تلك الأسباب  
إلى غيرها في الحكم ، فتتطبق على كل الأشخاص المعاملين ،  
وعلى كل الحالات المشابهة ، وذلك لأن العبرة بجموم اللفظ لا  
بخصوص السبب كما سيأتي قريباً إن شاء الله .

أما السَّرُّ في إبهام القرآن في مثل هذه المواضع، فلفوائده  
عديدة ، منها :

أ / السَّرُّ على من سَيَحْسُنُ إسلامه فيما بعد، إذ لو صرَّح :  
باسمه لربما أحجم عن الدخول في الإسلام .

ب / ومنها إرادة العموم .

ج / ومنها التعليل لنا : كيف نعبر عن المعاني بألفاظ  
لا تجرح أحداً . فلو أنه أُعلن عن اسم خولة لجاز أن يشقَّ على  
زوجها، وهكذا... ( ١ )

---

( ١ ) لمعرفة المزيد من أسباب الإبهام، انظر البرهان ( ١٥٥ / ١ )

# الفصل الخامس

في عموم اللفظ وخصوص اسبب

هل العبرة بعموم اللفظ

أو

بخصوص اسبب؟

وما الذي ينتج على كل من القولين؟

المصطلح الخامس :

هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟  
وبيان ما يقترب على كل من القولين

العموم والخصوص من المباحث الأصولية التي أفردها علماء  
الأصول بالكلام ليتسنى لهم الاستدلال بألفاظ الشارع على الأحكام  
الشرعية .

وقد عرفوا العام بأنه ( هو اللفظ الموضوع لاستفراق أفراد  
ما يصلح له ) ( ١ )

وبعبارة أخرى ( هو اللفظ الدال على كثيرين ، المستغرق  
في دلالة لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد ) ( ٢ )

ومثلوا لذلك بلفظ ( الرجال ) لأنه لفظ عام يستغرق كل ما  
يصلح له من حيث الوضع .

وقولهم " بحسب وضع واحد " هو قيد في التعريف ، ليخرج  
الألفاظ المشتركة كلفظ " عَيْن " فإنه يدل على الذات ، كما يدل على  
العين الباصرة ، والعين الجارية .

---

( ١ ) أصول الفقه للشيخ محمد الخضرى ص " ١٤٧ "

( ٢ ) أصول الفقه للشيخ محمد ابى زهرة ص " ١٥٦ "



كذلك تكلموا على الخاص ، وعرفوه بأنه : ( هو اللفظ الذي  
وُضِعَ لمعنى واحدٍ على سبيل الانفراد أي اللفظ الذي يدل على  
معنى واحدٍ ، سواءً كان ذلك المعنى جنساً "كحيوان" أم كان نوعاً  
"كإنسان" و"كرجل" أم كان شخصاً كزيد . وإبراهيم ، فما دام المسمى  
واحداً فهو الخاص ) ( ١ )

وهذا المبحث ، مع كونه متعلقاً بعلم الأصول ، فهو على صلة  
وثيقة بأسباب النزول ، لأنَّ المشاهدَ في القرآن الكريم أن بعض  
آياته تنزل بالفاظ عامة على أسباب خاصة .

ومن هنا جاء السؤال : هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص  
السبب ؟ وبعبارة أخرى : أعموم اللفظ هو المعتبر في الحكم ، أم  
خصوص السبب ؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على رأيين كما يلي :-

أ / ذهب جمهور العلماء إلى أن العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص  
السبب . ومعنى ذلك أن جميع أفراد اللفظ داخلة في الحكم  
ولا فرق في ذلك بين أفراد السبب وغير أفراد السبب إذ الحكم  
يتناولهم جميعاً بمقتضى عموم النص نفسه ، دون اللجوء إلى دليل  
آخر من قياس أو سواه ، إذ لا مجال للقياس أو الاجتهاد مع وجود  
النص .

والمثال على ذلك آيات الملائنة التي تبتدأ بقوله تعالى  
: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَارَؤُة

أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ( ١ ) .  
فهذه الآيات نزلت بسبب خاص وهو قذف هلال بن أمية  
لزوجه . ولكن لما كانت العبرة بعموم اللفظ ، فإن الحكم ينطبق  
على حادثة هلال ، ومن ثم يشمل كل حالة مشابهة لها ، فكل  
من يقذف زوجته ينسحب عليه الحكم الذي طبّق على هلال بن أمية  
وذلك بمقتضى نص الآية ، دون الرجوع الى دليل آخر . هذا هو  
رأى الجمهور .

ب/ وذهب فير الجمهور إلى أن العبرة بخصوص السبب  
لا بعموم اللفظ . وَيَحْتَمُونَ بِذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِي حَادِثَةِ مَعِينَةَ  
يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ غَايَةً بِتِلْكَ الْحَادِثَةِ ، وَلَا تَتَعَدَّاهَا لِفِيرهَا فِى  
الْحُكْمِ . اِمَّا مَا يَشَابِهُهَا مِنْ حَالَاتٍ أُخْرَى فَاِنْ حَكَمَهُ لَا يُؤْخِذُ  
مِنْ ذَلِكَ النَّصِّ الْمُخْتَصِّ بِسَبَبِهِ ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ بِدَلِيلٍ آخَرَ هُوَ الْقِيَاسُ  
أَوْ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " حَكَمِي عَلَى الْوَاحِدِ حَكَمِي عَلَى  
الْجَمَاعَةِ " ( ٢ )

( ١ ) سورة النور : الآيات من ٦ - ١٠

( ٢ ) قال الدكتور الشيخ محمد أبو شهبه فى كتاب " المدخل  
لدارسة القرآن الكريم ص ١٥٦ ما نصه : ( جرت كتب الأصول  
على قذف هذا الكلام حديثاً ، وهو بهذا اللفظ لا يُفسرُ  
ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم . وإنما هو فى معنى  
حديث رواه الترمذى وقال : حسن صحيح - والنسائى وابن  
ماجى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى مبايعة النساء  
" إِنِّى لَا أَصَاحُ النِّسَاءَ ، وَمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٌ إِلَّا كَقَوْلِي  
لِمِائَةِ امْرَأَةٍ " انظر : كشف الغطا ومزيل الإلباس عما اشتهر  
من الأحاديث على ألسنة الناس جزء ١ ص ٢٦٤ ) أه

وعلى هذا الرأي فإن الآيات النازلة بسبب حادثة هلال وزوجته  
تكون خاصة بتلك الحادثة، ولا تتعدّها إلى سواها من الحوادث  
المشابهة، إذ العبرة بخصوص السبب لا بصوم اللفظ .

ويشترط في قيام هذا الخلاف بين الجمهور وفهرهم عدم وجود  
قريئة مخصّصة للفظ العام بسبب نزوله . أما إذا وجدت هذه القريئة  
فلا مكان للخلاف بين الفريقين ، إذ الكل مجمعون على قصر الحكم  
على سببه .

ومثال ذلك قوله تعالى : ( وَسَيَجْزِيهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي  
مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ  
الْأَعْلَى ) ( ١ )

قالوا : إن المراد بالأتقى هو أبو بكر الصديق على وجه  
الخصوص، واشترطوا في استقامة هذا التمثيل أن تكون "أل" فسي  
لفظ "الأتقى" للمصهد. والمصهد هو الصديق رضي الله عنه ( ٢ )

---

( ١ ) سورة الليل ( ١٧ - ٢١ )

( ٢ ) انظر : مناهل الصرفان ( ١ / ١١٧ )

جاء في أسباب النزول أن أبا قحافة والد أبي بكر الصديق قال له ذات مرة : ( أراك تحق رقاباً ضِعافاً ، فلو أنك أعتقت رجلاً جُلداً يمنصونك ويقومون دونك يا بُني . فقال : اني إنما أريد ما عند الله . فنزلت هذه الآيات : " فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى " إلى آخر السورة ) ( ١ )

وفي رواية ( أن أبا بكر الصديق أعتق سبعة كلهم يحدب في الله . وفيه نزلت : " وَسَيَجْزِيهَا اللَّهُ أَتَقَى " إلى آخر السورة ) ( ٢ )

وفي أخرى ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أبا بكر أن بلالاً يحدب في الله . فحمل أبو بكر رطلًا من ذهب فابتاعه به فقال المشركون : ما فعل أبو بكر ذلك إلا ليدي كانت لبلال عنده فأنزل الله تعالى : - وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى - ) ( ٣ )

هذا ، وينبغي التنبيه إلى أن الجميع متفقون على عموم أحكام الآيات النازلة على أسباب خاصة ، فلا خلاف بين الجمهور وفيهم

---

( ١ ) لباب النقول ص ١٨١

( ٢ ) المصدر نفسه

( ٣ ) أسباب النزول للواحدى ص ٢٥٥

في عموم تلك الأحكام ، فير أن الجمهور يرون أن العموم مستفاد  
من نص الآية ، دون الرجوع إلى القياس أو غيره + فالحكم - عنكمم -  
يتناول أفراد السبب ~~بهم~~ وأفراد <sup>غير</sup> السبب بنص الآية .

وفير الجمهور يرون أن العموم مستفاد من دليل آخر فسير  
النص المختص بسببه . ويقولون :- إن الحكم يتناول أفراد السبب  
بنص الآية ويتناول ~~غير~~ أفراد <sup>غير</sup> السبب عن طريق القياس أو بنص آخر  
كحديث الرسول صلى الله عليه وسلم .

وفى بيان هذا الأمر يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله :

( فالذين قالوا ، لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك  
الأعيان ، دون فيهم ، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق .

( والناس ، وإن تنازعوا في اللفظ الصام الوارد على سبب :  
هل يختص بسببه ؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات  
الكتاب والسنة تختص بالشخص المصين ، وإنما فاية ما يقال : أنها

تختص بنوع ذلك الشخص ، فتضم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها  
بحسب اللفظ . والآية التي لها سبب معين ، إن كان أمراً أو

نهيًا فهي تناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته . وإن  
كانت خبرًا بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان

بمنزلته ) أ هـ ( ١ )

### أدلة الفريقين :

بعد هذا العرض المتقدم لرأى الجمهور وفيرهم في عموم اللفظ وخصوص السبب ، نعود إلى أدلة الفريقين فنبسطها فيما يلي :-  
لقد لخص الشيخ الزرقاني - رحمه الله - أدلة الجمهور وأدلة مخالفهم تلخيصاً جيداً .<sup>١</sup> ورأيت أن أستعير من قوله ما يفيد بالفرض هنا . وفيما يلي أورد نص ما استحسنّت نقله من ذلك التلخيص :-

### أ / أدلة الجمهور :

قال رحمه الله :- ( ١ )

( استدلال الجمهور على مذهبه بأدلة ثلاثة :

[ الأول : أننا نعلم أن لفظ الشارع وحده هو الحجة والدليل ، دون ما احتف به من سؤال أو سبب فلا وجه إذن لأن ننصص اللفظ بالسبب . وكيف يسوغ أن نجعل ما ليس حجة في الشرع متحكماً ، بالتخصيص على ما هو الحجة في الشرع ؟

[ والدليل على أن لفظ الشارع وحده هو الحجة ، أن الشارع

قد يصرف النظر عن السؤال ، ويعدل بالجواب عن سنن السؤال لحكمة ، نحو قوله تعالى " يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ .." ( ٢ )

( ١ ) انظر : مناهل العرفان " ١ / ١٤٠ - ١٢٧ )

( ٢ ) سورة البقرة ( ٢١٥ )

فإن ظاهر هذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيان ما ينفقونه فجاء الجواب ببيان من ينفقون عليهم . وذلك من أسلوب الحكيم ، لأن معرفة مصارف النفقة والصدقة أهم من معرفة المصروف فيهما ، فإن إصلاح الجماعة البشرية لا يكون إلا عن طريق تنظيم النفقة والإحسان ، على أساس توجيههما إلى المستحقين دون سواهم . وهذا وجه في الآية نراه وجيهاً ، وإن كانت الآية قد أشارت إشارة غفيفة إلى بيان ما ينفقونه بقوله سبحانه : " مِنْ خَيْرٍ فَمِمَّا أَنْهَى إِشَارَةً إجمالاً لا تشبع حاجة السؤال .

[الدليل الثاني : أن الأصل هو حمل الألفاظ على معانيها المتبادرة

منها عند الإطلاق ، أي عند عدم وجود صارف بصرف من ذلك المتبادر ، ولا صارف للفظ هنا عن إرادة العموم فلا جرم يبقى على عمومه . أما ما يتوهمه المخالفون من أن خصوص السبب صارف عن إرادة العموم فمدفوع بأن مجرد خصوص السبب لا يستلزم إخراج غير السبب من تناول اللفظ العام إياه ، فلا يصلح أن يكون قرينة مانعة من إرادة ما وُضِعَ لسمعه اللفظ اللحاظ ، وهو العموم الشامل لجميع الأفراد .

[الدليل الثالث : احتجاج الصحابة والمجتهدين في سائر الأعصار

والمصارف بعموم تلك الألفاظ الواردة على أسباب خاصة في وقائع وحوادث كثيرة من غير حاجة إلى قياس أو استدلال بدليل آخر .

(١) أسلوب الحكيم هو تلميح المتألمة بغير ما يتربص به ، إما بترك سؤاله بالإجابة عن سؤال لم يسأله ، وإما بتحمل كلامه على غير ما كان يقصد ، إشارة إلى أنه كان يقصد له أن يسأل هذا السؤال أو يقصد هذا المعنى . [ انظر كتاب البلاغة الواضحة لعبد الجبار وعطف أمين ص (٤٦٦) ]

وكيف يُنكر هذا ، وأكثر أصول الشرع خرجت على أسباب خاصة ؟  
وبرغم خصوص تلك الأسباب قد فهموا من الألفاظ النازلة فيها حقيقة  
العموم ، ثم صاغوا من عموماتها كثيراً من الأصول . فاستدلوا  
بآية السرقة ( ١ ) على وجوب قطع كل يد مع أنها نازلة في خصوص  
سرقة المِجَنِّ ( ٢ ) أو رداء صفوان . . واحتجوا بآيات الظهار ( ٣ )  
على وجوب الكفارة المذكورة فيها ، والعمل بحكامها ، على كل مَنْ  
ظاهر ، مع أنها نازلة في خصوص مَنْ عَرَفَتْ قَبْلُ ( ٤ ) وكذلك  
برهنوا بآيات اللسان ( ٥ ) على شمول حكمه لكل مَنْ قذف زوجته  
ولم يكن معه شهود ، على حين أنها نازلة في خصوص مَنْ ذَكَرْنَا  
سابقاً ( ٦ )

---

( ١ ) هي الآية الثامنة والثلاثون من سورة المائدة وهي قوله تعالى :  
( وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا  
مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ) .

( ٢ ) المِجَنِّ : يكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون : هو الترس  
وكل ما وقى من السلاح : ( منختار الصحاح ص ٢١٤ )

( ٣ ) هي الآيات الأربع الأولى من سورة المجادلة .

( ٤ ) نقل المؤلف في الجزء الأول من كتابه هذا ( مناهل العرفان )  
( ص ١١٩ ) أَنَّ آية الظهار نزلت في امرأة قيس بن ثابت . والمشهور  
أنها نزلت في خولة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت .  
( انظر : أسباب النزول للواحد ص ٢٣٢ )

( ٥ ) هي الآيات : من السادسة إلى العاشرة من سورة النور وتبتدئ  
بقوله ( وَالَّذِينَ يَزْمُونَ زَوْجَهُمْ ) .

( ٦ ) هو هلال بن أمية كما ذكر المصنف في ( ١١٨ / ١ ) من كتابه  
( مناهل العرفان ) .



ب/ شبهات المخالفين :

( استند مخالفوا الجمهور إلى شبهاتٍ خصص لتأييد مذهبهم ،

وأنَّ العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ :

الشبهة الأولى :

يقولون : إن الإجماع قد انعقد على عدم جواز إخراج السبب من حكم العام الوارد على سبب خاص إذا ورد مخصَّص ، وذلك يستلزم أنَّ العامَّ مقصور على أفراد السبب ، لا يتناول غيرها ، لأنه لو لم يكن مقصوراً عليها لتساوت هي وغيرها في جواز الإخراج عند المخصَّص ، وذلك ممنوع للإجماع المذكور .

والجواب : أنَّ الإجماع المذكور لا يستلزم قصر العام على

أفراد الخاص كما يقولون ، بل هو واقف عند حدود معناه من أنَّ أفراد السبب لا تخرج بالمخصَّص ، وذلك المعنى محقق لعدم التساوي بين أفراد السبب وغيرها في حالة الإخراج بالمخصَّص ، لكنه لا يمنع دعوى غير أفراد السبب في الحكم إذا تناوله اللفظ ، وذلك لأدلة الجمهور السابقة .

الشبهة الثانية :

يقولون إن الرواة نقلوا أسباب النزول ، واهتموا بها وبتدوينها ،

ولا فائدة لذلك إلا ما ذهب إليه من وجوب قصر العام على أفراد سببه

الخاص . وهذا معنى أنَّ العبرة بخصوص السبب ، لا بعموم اللفظ .

[والجواب : أنه لا وَجْهَ لكم في أن تجعلوا فائدة نقل الأسباب  
في قصر العام على أفراد سببه . فإنَّ لأسباب النزول والإحاطة  
بها علماً عن طريق نقل الرواة ، فوائدٌ عِدَّةٌ ومزايا حميدة .]

### الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ :

يقولون : إن تأخير البيان عن وقوع الواقعة وتوجيه السؤال  
في العام الوارد على سبب ، يدلُّ على أن الصبرة بخصوص السبب .  
لأنَّ تأخير لفظ الشارع إلى ما بعد حدوث سببه يُقَهِّمُ منه أنَّ السبب  
هو الملحوظُ وحدهُ للشارع في الحكم عليه بهذا اللَّفْظِ العامِّ النازلِ  
فيه . وإلَّا لَمَا ربطه بالسبب ، بل لأنزله قبله أو آخره عنه .

[والجواب : أنه لا يكفي في حكمة تأخير البيان إلى ما بعد  
السبب أن يكون اللَّفْظُ العامُّ بياناً له ، ولو مع ما يشابهه ، من كل ما  
يندرج تحت اللَّفْظِ العامِّ . ولا يَسْتَلْزِمُ أن يكون بياناً له  
وحده كما ذكرتم .]

### الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ :

يقولون : قد اتفقت كلمة الفقهاء على أنه إذا دعا رجلاً رجلاً  
آخر إلى طعام الضداء وقال له : " تَعَدَّ هِنْدِي " فرفض وقال : " واللَّهِ  
لَا أَتَعَدِّي " ولم يقل : " عِنْدَكَ " ثم تناول الضداء عند غير هذا الداعي  
فانه لا يَحْتَكُ . وما ذاك إلا لأنَّ هذا اللَّفْظُ العامُّ قد تخصص بسببه ،  
وهو كلمة " تَعَدَّ هِنْدِي " التي عَصَّ بها الداعي نفسه . فكانَّ الحالفُ  
قال : " لَا أَتَعَدِّي عِنْدَكَ وَحَدَّكَ " . ولذلك لا يَحْتَكُ بخدائه عند غيره .

[والجواب : أن حكم الفقهاء في هذا المثال ليس مبنياً على أن كل عام يتخصّص بسببه كما فهمتم . بل هو مبني على أن هذا المثال وأشباهه تخصّص بقريئة خارجة ، وهي حكم العرف هنا بأن الحالف إن ما يريد ترك الفداء عند داعيه فقط . وليس كلامنا فيما تخصّص بقريئة خارجة سواء أكانت العرف أم سواه ، فذلك محل وفاق .

ونظيره أن يقال لك : " كَلِمٌ فُلَانًا فِي وَاقِعَةٍ مَعِيْنَةٌ " فتقول : " وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَهُ أَبَدًا " فَإِنَّكَ لَا تَحْنُتُ إِذَا كَلِمْتَهُ فِي غَيْرِ تِلْكَ الْوَاقِعَةِ ، لِأَنَّ الْعَرْفَ يَحْكُمُ أَيْضًا بِأَنَّكَ تَرِيدُ عَدَمَ تَكْلِيمِهِ فِي خُصُوصِ تِلْكَ الْوَاقِعَةِ لَا مُتْلَقًا .

### الشبهة الخامسة :

يقولون : إن التطابق بين السؤال وجوابه واجب في نظر الحكمة ، ويحكم قانون البلاغة . وهذا التطابق لا يستقيم إلا بالتساوي بين لفظ العام وسببه الخاص . والتساوي لا يكون إلا إذا عصّنا اللفظ العام بسببه الخاص . لآسيما إذا وقع ذلك في كلام الشارع الحكيم ، وجاء أرقى نصوص البلاغة رواعدها إعجازاً ، وهو القرآن الكريم .

[والجواب : أن طرد العام على عمومه لا يخل بمطابقتها لسببه الخاص . لأن هذه المطابقة تحصل بكون اللفظ أم من سببه ، كما تحصل بمساواته إياه . فإن المقصود من المطابقة أن يكون اللفظ

مبيناً لحكم السبب ، وغير قاصر عن الوفاء به . وهو إذا جاء أعم  
يكون قد وثى بالمراد وزاد ( أ هـ من " مناهل الصرفان " ( ١ )

ولنا بعد هذا أن نتساءل : ما الذي يترتب على القولين ؟

والجواب أن الذي يترتب على القولين هو أن القائلين بأن  
الصبرة بعموم اللفظ يُثبتون به كل ما يندرج تحته ، وحينئذ فلا إشكال .

أما القائلون بخصوص السبب والحق ما سواه بالقياس فإنهم  
يحصرونه فيما يثبت بالقياس لا بالنص . وعليه فالحدود تثبت بالقياس ،  
وكذلك الكفارات . والحقيقة أن شيئاً من ذلك لا يثبت بالقياس . لأن في  
ذلك من الضرر ما فيه . وهو غير جائز ، لأن أكثر الأصوليين والفقهاء  
يرون أن الحدود والكفارات لا تثبت بالقياس ، لأنه ظني ، وفيه  
شبهة والحدود تُدرأ بالشبهات .

على أن أقوى ما استدل به هؤلاء ، الثالث والرابع ، مع أن  
الرابع أفعال ، والأفعال لا عموم فيها على الرابع ، بل العموم  
ما يكون على جهة التساوي ، والفصل يدل على مجرد الحقيقة .  
أما الثالث ، فإن البيان أعم من أن يكون مساوياً أو أكثر شمولاً .  
والذي أراه - بعد النظر في أدلة الفريقين - أن الرأي الرابع  
هو ما ذهب إليه الجمهور من أن الصبرة بعموم اللفظ لا بخصوص  
السبب . وذلك لما قدموا من أدلة قوية تسند مذاهبهم وتجعله راجحاً  
على ما سواه .

# الباب الثاني

في طريقه معرفة السبب

وفيه نرى في فصول:

الفصل الأول:

في الروايات التي وردت

في أسباب النزول

وقبيلتها

## الفصل الأول

### الروايات التي وردت في أسباب النزول وفيها

لما كانت الروايات التي وردت في أسباب النزول من الكثرة بحيث لا يتسع لتحقيقها فصلٌ كهذا ، فسأتناولها على النحو التالي :

١ / ما ورد في الصحيحين : سأكتفي منه بعشرة أمثلة

٢ / ما وافق ما في الصحيحين : سأقتصر فيه على عشرة أمثلة

أيضاً، مبينا قيمة الحديث بعد موافقته لما في الصحيحين .

٣ / ما لم يوافق - أو ما يخالف - ما في الصحيحين :

وسأكتفي منه بعشرة أمثلة

٤ / ثم أقوم باحصاء مجمل لهذه الأقسام الثلاثة .

وفيما يلي تفصيل ذلك :

أولاً : ما ورد في الصحيحين :

وأكتفي منه بالأمثلة العشرة التالية :

١ / قوله تعالى : ( أٰحِلٌّ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ

مَنْ لِيَسْرَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَسْرَ لِهِنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ

فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوعُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا

وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ) ( ١ )

قال الإمام البخاري : ( حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ ( ٢ )

( ١ ) سورة البقرة ( ١٨٧ )

( ٢ ) هو ابن يونس

عن أبي إسحاق (١) عن البراء رضى الله عنه قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يُفطِر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي . وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائما ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعينك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك ، وكان يومه يعمل ، فغلبته عيناه ، فقالت : خيبة لك . فلما انتصف النهار فُشِيَ عليه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية " أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ إِذْ لُمْتُمْ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ " ففرحوا بها فرحا شديداً . ونزلت : " وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ " . (٢)

قلت : هذا الحديث من مسند الجامع الصحيح الذي لا يَحْتَمِلُ أية علة بسبب انقطاع ، أو إرسال ، أو إبهام في السند ، أو غير ذلك من سائر العِلَل التي قد تقدح على السند .  
وفي هذا الحديث تأكيد لمبدأ التيسير ورفع الحرج كما قرره الاسلام إجمالا بقوله تعالى : ( يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ) (٣) وقوله ( وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ) (٤) ونزول الآية عقيب الواقعة مباشرة يؤكد أن الواقعة نص في سبب النزول .

---

(١) هو عمرو بن عبد الله السبيعي  
(٢) صحيح البخاري ٣١/٥ - كتاب الصيام ، باب قوله جل ذكره :  
( أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْعُ ... )  
(٣) سورة البقرة ( ١٨٥ )  
(٤) سورة الحج ( ٧٨ )

٢٢ قوله تعالى ( آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ . . . )

إلى آخر السورة ( ١ )

قال الإمام مسلم رحمه الله : ( حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ الضَّرِيرِ ، وَأُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْحَيْشِيِّ ، وَاللَّفْظُ لِأُمِّيَّةَ قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ ، حَدَّثَنَا زَوْجٌ - وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ - عَنِ الْقَلَاءِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدَّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ " وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " ( ٢ ) قَالَ : فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَرَكَوا عَلَى الرَّكْبِ فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَلَّفَنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُنْطِيقُ : الصَّلَاةَ ، وَالصِّيَامَ ، وَالْجِهَادَ ، وَالصَّدَقَةَ ، وَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَلَا نُنْطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ : " سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا " ؟ بَلْ قُولُوا : " سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا " ففَرَأْنَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ ( ٣ )

( ١ ) سورة البقرة ( ٢٨٥ ، ٢٨٦ )

( ٢ ) سورة البقرة ( ٢٨٤ )

( ٣ ) ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ : أَي تَلَوَهَا فِي يُسْرٍ وَسَهْوَةٍ .



فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي آثَرِهِمَا " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ  
كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ لَهُ دُجْرًا ، لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ  
وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ " فلما فعلوا ذلك  
نسخها الله تعالى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : " لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا  
وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا  
أَوْ أَخْطَأْنَا " قال : نعم ، " رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا " قال : نعم ، " رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَآلَأَقَةً لَنَا بِهِ  
وَاعْفُ عَنَّا ، وَاعْفِرْ لَنَا ، وَارْحَمْنَا ، أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ  
الْكَافِرِينَ " قال : نعم ( ١ )

قلت : وهذا الحديث - أيضا - مسند ، لا يرتاب أحد في  
صحته . ولقد تَوَشَّى الإمامُ مسلمُ فيه الدقةَ والأمانةَ حيثُ أَسْنَدَ اللفظَ  
إلى قائله ، وَإِنْ رَوَاهُ عَنْ اثْنَيْنِ فِي أَوَّلِ السَّنَدِ .

وفيه واقعةٌ بحينها ، وهي فرج الصحابة من تكليفٍ بشق عليهم  
أو يصعب القيام به ، فلجأوا إلى مَفْرَضِهِمْ يَسْتَوْضِحُونَهُ مَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ  
من قوله تعالى : " وَإِنْ تُبَدَّ وَ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ بِحَاسِنِكُمْ بِهِ  
اللَّهُ " ولم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم من إيضاح ، فأمرهم

---

( ١ ) صحيح مسلم بشرح : نخوى ١٤٤ / ٢ كتاب الإيمان ، باب تجاوزه  
الله تعالى عن حديث النفس .

بالطاعة حتى لا يتعرضوا لعقاب نزل بخيرهم من اليهود الذين شاقوا  
الله ورسوله . ثم علمهم ما يقولونه فامتثلوا ، فنصف الله عنهم وأوضح  
لهم ما كانوا يسألون عنه في قوله تعالى : " لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا  
إِلَّا وُسْعَهَا .

وقول الراوى : ( نسخها الله تعالى ) يجعلنا نقف متأملين  
هل بين الآيتين تعارض حتى يكون نسخاً بالمعنى الاصطلاحي ؟  
أو أن النسخ عند المتقدمين يشمل تخصيص العام وتبيين المجهل ؟  
وهذا هو الظاهر . وعلى كلٍّ فهذه الرواية نص في سبب النزول .

٣ / قوله تعالى : ( وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ . . . ) ( ١ )

قال الإمام مسلم : ( حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة القواريريُّ  
حَدَّثَنَا يزيد بن زريع ، حَدَّثَنَا سعيد بن أبي قُرُوة ، عن قتادة  
عن صالح أبي الخليل ، عن أبي طلحة الهاشمي ، عن أبي سعيد  
الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوم حنين ، بعث  
جيشاً إلى أوطاس ( ٢ ) فلقوا عدواً فقاتلوهم فظهِرُوا عليهم ،  
وأصابوا لهم سبأيا . فكان ناساً من أصحاب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تَحَرَّجُوا من فِشْيَانِهِمْ ، من أجل أزواجهن من  
المشركين ، فأنزل الله عز وجل في ذلك " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ " أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن " ( ٣ )

( ١ ) سورة النساء ( ٢٤ )

( ٢ ) أوطاس : موضع عند الطائف .

( ٣ ) صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٠ / ٣٤ كتاب الرضاع ، باب جواز  
وطء المسبية .

وفى هذا الحديث الصحيح الذى رواه الإمام مسلم رفع الله تعالى الحرج عن المسلمين ، وأباح لهم فُشْيَان ما ملكت أيماهم من نساء المشركين ، بعد انقضاء عدتهن بالاستبراء بحبضة واحدة أو بوضع الحمل .

وكانوا قد تحرَّجوا من فُشْيَانِهِنَّ لكونِهِنَّ متزوجاتٍ قبل الأسر ، وهذا هو المراد بإحصائِهِنَّ . فلما علم الله ذلك منهم رفع الحرج عنهم بنزول هذه الآية الكريمة . ومن ثمَّ جاء هذا الحديث الشريف مبيناً سبب نزولها .

٤ / قوله تعالى : ( أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَسَّاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ) ( ١ )

قال الإمام مسلم رحمه الله : ( حدَّثنى حسن بن على الحلوانى حدَّثنا أبو عَويبة ، حدَّثنا معاوية بن سلام ، عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال : حدَّثنى النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أشقى الحجاج . وقال آخر : ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمّر المسجد الحرام . وقال آخر : الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلت . فزجرهم عمر وقال : لا ترفصوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يوم الجمعة ، ولكن إذا صليت الجمعة خلعت فاستفتيته فيما اختلفتم

فيه . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [أَجْعَلْكُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .] الآية إلى آخرها (١) .

قلت : وفي هذا الحديث بيان لفضل الجهاد في سبيل الله  
وهو شأنه في الإسلام . وقد كان بعض الصحابة رضوان الله عليهم  
حسبوا أن سقاية الحاجِّ وعمارة المسجد الحرام غير ما يكتسبه  
المسلم بعد النطق بالشهادتين . ولما كان الإسلام هو الرسالة  
الخاتمة التي ينبغي نشرها في كل بقاع الأرض ، فإن واجب المسلمين  
يصبح أكبر من أن يحضروا في عمارة المساجد وإكرام الضيوف ، لأن  
هذين الأمرين - مع عظيمتهما - لا يكفيان لنشر الإسلام . فكان لابد  
من اتخاذ وسيلة تقى بهذا الخضر الجليل ، ومن ثمَّ شرع الجهاد  
في سبيل الله .

وينزل هذه الآية : الكريمة اكتمل تصوُّر أولئك الأصحاب  
الكرام لواجبهم الشرعي على الوجه الذي يحقق شمول الإسلام وكماله

٥ / قوله تعالى : ( وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ) (٢)

فقال الإمام البخاري رحمه الله : ( حَدَّثَنَا ابْنُ نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا  
صُرَيْبُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَبْرِئِيلَ :  
مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مَا تَزُورُنَا ؟ فَنَزَلَتْ : " وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ  
رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا . " ) (٣)

(١) صحيح مسلم ١٣/٢٥ ، كتاب الإمارة ، باب فضل الشهادة

(٢) سورة مريم (٦٤)

(٣) (صحيح البخاري ٦/١١٨ ، كتاب التفسير ، باب : [وَمَا نَنْتَزِلُ

إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ]

قلت : وهذا الحديث المسند الذي رواه الإمام البخارى يدل  
دلالة واضحة على فائدة معرفة سبب النزول . فإن القارى لهذه  
الآية والآية التى قبلها يصعب عليه الربط بينهما قبل أن يحسب  
سبب النزول .

فآية السابقة - وهى قوله تعالى : **﴿ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ  
عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ﴾** - وثيقة الصلة بما قبلها من قول الله تعالى :  
**﴿ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالتَّقْوَى . . ﴾** ( ١ ) لكون  
الكلام منصباً على وصف الجنة فى الكل .

أما قوله تعالى : **﴿ وَمَا نُنزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾** فيحتاج إلى بيان  
لأنه كلام مستأنف .

ومن ثم جاء هذا الحديث الشريف ليبين أن الآية أنزلت بسبب  
سؤال النبى صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام .

والمناسبة التى تربط هذه الآية بما قبلها : أن ما قبلها وعدت  
بالجنة لمن كان تقياً أخلص عبادته لربه . ومن دلائل إخلاص العبادة  
ومظاهر التقوى تعلق القلب بكل ما هو عند الله . ومن ثم تشوقت  
نفس النبى صلى الله عليه وسلم أكثر لزيادة جبريل أمين الوحي  
من زيارته ، فهو ينزل عليه بآيات هى ركائز التقوى ، ووسائل المعرفة  
الصحيحة الموصلة إلى عبادة الله تعالى . فبيئت الآية الثانية أن جبريل  
عابد لله مؤتمراً بأمره ، وأنه ملوك لله كسائر المخلوقات ، وأن الله  
تعالى لا يشيئ عباده ولكنه ينزل وحيه عند ما يشاء .

٦ / قوله تعالى : ( وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبِخَارِ . . . ) ( ١ )

قال الإمام مسلم : ( حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ( ٢ )  
جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ ( ٣ ) وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو  
مَعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ( ٤ ) عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْدٍ يَقُولُ لِحَارِيَةَ لَه : إِذْ هِيَ فَابْخِينَا شَيْئًا  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ( وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبِخَارِ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ  
تَحْصِنُوا لِنَتَّبِعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ  
إِكْرَاهِهِنَّ - لَهُنَّ - فَفُورٌ رَحِيمٌ ) ( ٥ )

قلت : وهذا بيان آخر لسبب النزول وردت في هذا الحديث  
السند الذي رواه الإمام مسلم رحمه الله . وفيه صيانة للـمـرـوض  
وحفاظ على الشرف والكرامة والصفحة .  
ومعلوم أن لفظ " لَهُنَّ " في قوله : " فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ -  
لَهُنَّ - فُورٌ رَحِيمٌ " ليس من الآية وإنما هو تفسير وبيان ( ٦ )

( ١ ) سورة النور ( ٣٣ )

( ٢ ) هو محمد بن العلاء البغدادي .

( ٣ ) هو محمد بن خازم الضرير .

( ٤ ) هو سليمان بن مهران .

( ٥ ) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٢ / ٠١٨ كتاب التفسير ، سورة النور .

( ٦ ) قال الامام النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٦٣ / ١٨ : ( هكذا

وقع في النسخ كلها : " لَهُنَّ فُورٌ رَحِيمٌ " وهذا تفسير لم يُردَّ به  
أن لفظة " لَهُنَّ " مُتَزَلَّةٌ ، فإنه لم يقرأ بها أحد . وإنما هي  
تفسير وبيان يُردان المغفرة والرحمة لهن لكونهن مكرهات لا لهن  
إكراههن .

والمعنى : أن الله تعالى غفور لهؤلاء الفتيات ، رحيم بهن ،  
لعلمه بأنهن مكراهات على فعل الفاحشة . وقوله " غفور " يدل على  
أنَّ اليفاء إثم لم يبيح إكراهه ، وإنما الإكراه رفع العقاب ، فليس الإكراه  
من أسباب الإباحة ، بل هو من أسباب رفع العقاب .  
والفرق بينهما : أن أسباب الإباحة ترجع إلى الفعل ، أما رفع العقاب  
فراجع إلى الفاعل .

٧ / قوله تعالى ( إِنَّ الشُّرَكَاءَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ) ( ١ ) قال الإمام البخاري  
( حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ( ٢ ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ " ح " قَالَ : وَحَدَّثَنِي  
بِشْرُ ( ٣ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ( ٤ ) عَنْ شُعْبَةَ ( ٥ ) عَنْ سُلَيْمَانَ ( ٦ )  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ ( ٧ ) عَنْ طَلْقَةَ ( ٨ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ( ٩ ) قَالَ : لَمَّا  
نَزَلَتْ " الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ " ( ١٠ ) قَالَ أَصْحَابُ

---

( ١ ) سورة لقمان " ١٣ "

( ٢ ) هو الطيالسي .

( ٣ ) هو بشر بن خالد العسكري .

( ٤ ) هو محمد بن جعفر المعروف بِخُنْدَرٍ .

( ٥ ) هو شعبة بن الحجاج .

( ٦ ) هو سليمان بن مهران الأعشى .

( ٧ ) هو إبراهيم بن يزيد النخعي .

( ٨ ) هو طلقة بن قيس النخعي .

( ٩ ) هو عبد الله بن مسعود .

( ١٠ ) سورة الأنعام ( ٨٢ )

رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيْنَمَا لَمْ يَظْلَمْ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ " إِنْ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ " ( ١ )

قلت : هذا الإسناد من أصح الأسانيد كما وصفه الإمام الحافظ ابن حجر بقوله : ( فى هذا الإسناد رواية ثلاثة من التابعين بعضهم من بعض . وهم : الأعمش ، عن شيخه إبراهيم بن يزيد النخعي ، من خاله علقمة بن قيس النخعي . والثلاثة كوفيون فقهاء . وعبد الله الصحابي هو ابن مسعود . وهذه الترجمة أحد ما قيل فيه إنه أصح الأسانيد ) ( ٢ )

وبهذه الآية الكريمة طيب الله أنفس الصحابة رضوان الله عليهم ، حيث كانوا قد فهموا من قوله تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ " أنهم فى عداد الظالمين ، فنزلت هذه الآية مبينة أن المراد بالظلم هنا هو الشرك . فاطمأنت نفوسهم بسبب نزول هذه الآية . وزال عنهم ما اعتراهم من خوف وقلق .

وفى هذا دليل على تخصيص عموم القرآن بالقرآن ، حيث إن الظلم فى الآية الأولى نكرة وقعت فى سياق النفى ، فتعم . ثم جاءت الآية الثانية فخصصت المراد بالظلم الذى لا يجامع الإيمان ، بأنه شرك .

( ١ ) صحيح البخارى : ١٤٤ / ١ كتاب الإيمان ، باب ظلم دون ظلم

( ٢ ) فتح البارى " ٨٨ / ١ "



٨ / سورة الفتح :

قال الإمام البخارى رحمه الله : ( حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيِّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ( ١ ) ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الْحَزِيزِ بْنِ سَيَّاهٍ مِنْ حَبِيبِ بَنِي ثَابِتٍ قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ ، فَقَالَ : كُنَّا بِصِفِّينَ ( ٢ ) فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : نَعَمْ . فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حَنْبَلٍ : اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي الصَّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَشْرُوكِينَ - وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لِقَاتِلَانَا . فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهَمَّ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . فَقَالَ : فَبِمِمْ أُعْطِيَ الدُّنْيَا فِي دِينِنَا ، وَنَرْجِعُ وَلَمْ يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنَّ نَبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّقَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَجَمَعَ مَتَفَيْظًا ، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ، وَهَمَّ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّقَهُ اللَّهُ أَبَدًا ، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ( ٣ )

( ١ ) هُوَ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ .

( ٢ ) مَدِينَةُ عَلِيِّ شَاطِئِ الْفَرَاتِ .

( ٣ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٧٠ / ٦ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ إِذَا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحْنَا مَبِينًا «

قلت : هذا الحديث من رواية الصحابي الجليل سهل بن حنيف وقد رواه في وقعة صفين محدثاً من أنكروا التحكيم على علي رضي الله عنه، ومذكراً لهم بما وقع من الصحابة يوم الحُدَيْبِيَّة من إنكار بعضهم للمصلح مع المبشرين مع ما فيه من الفوائد التي ظهرت لهم فيما بعد، وأن الله أيد رسوله بالوحي فأنزل عليه سورة الفتح .

قال الحافظ ابن حجر : ( قوله : " وقال سهل بن حنيف : اتهموا أنفسكم " أي في هذا الرأي ، لأن كثيراً منهم أنكروا التحكيم وقالوا : لا حكم إلا لله ، فقال علي : " كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ " وأشار عليهم كبار الصحابة بمطاعة علي وأن لا يخالف ما يشير به لكونه أعلم بالمصلحة . وذكر لهم سهل بن حنيف ما وقع لهم بالحدَيْبِيَّة ، وأنهم رأوا يومئذ أن يستمروا على القتال ويخالفوا ما دُعُوا إليه من الصلح . ثم ظهر أن الأصلح هو الذي كان شرع النبي صلى الله عليه وسلم فيه ) ( ١ )

٩ / قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ) ( ٢ )

---

( ١ ) فتح الباري ٥٨٨/٨

( ٢ ) سورة الحجرات ( ٢ )

قال الإمام البخاري رحمه الله : ( حَدَّثَنَا بَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ  
اللَّخْمِيُّ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو ( ١ ) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ( ٢ ) قَالَ :  
كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا - أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا  
عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ . فَأَشَارَ  
أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ، أَخِي بَنِي مُجَسَّاشِيعٍ ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ  
آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ : لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : مَا أَرَدْتَ بِالْآخِرِ  
خِلَافِي . قَالَ : مَا أَرَدْتُ شَيْبَ خِلَافَتِكَ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ . . . ) الْآيَةَ .  
قَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ : فَمَا كَانَ عَمْرٌو يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَتَّى يَسْتَفْتِيَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ : يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ ( ٣ )

قلت : هذا حديث مسند متصل . وإن كان ظاهره الإرسال  
لروايته عن ابن أبي مليكة التابعي . فإن قوله في صلب الحديث :  
( قال ابن الزبير ) يدل على اتصاله .

وهذا الحديث مع بيانه لسبب النزول ، يدل على مدى إذعان  
الصحابة لأمر الله تعالى ، وتأديبهم مع رسوله صلى الله عليه وسلم .

---

( ١ ) هو نافع بن عمر الجصحي المكي .

( ٢ ) هو عبد الله بن أبي مليكة .

( ٣ ) صحيح البخاري ( ١٧١/٦ ) كتاب التفسير ، باب لا ترفعوا  
أصواتكم فوق صوت النبي .

١٠ / قوله تعالى : ( وَ تَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذِّبُونَ ) ( ١ )  
قال الإمام مسلم : ( حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا  
الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ :  
حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِسَةً  
وَمِنْهُمْ كَافِرٌ : قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَبِيُّ  
كَذًا وَكَذَا . قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ " فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ " ( ٢ )  
حتى بلغ " وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذِّبُونَ " ( ٣ )

قلت : هذا حديث مسند رواه الإمام مسلم رحمه الله في سبب  
نزول هذه الآية الكريمة.

قال الامام النووي رحمه الله : ( ليس مراده أن جميع هذا  
نزل في قولهم في الأنواء ) وإنما النازل في ذلك قوله : " وَتَجْعَلُونَ  
رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكذِّبُونَ " والباقي نزل في غير ذلك . ولكن اجتمع في  
وقت النزول فذكر الجميع من أجل ذلك ( ٥ )

( ١ ) سورة الواقعة ( ٨٢ ) -

( ٢ ) سورة الواقعة ( ٧٥ ) -

( ٣ ) صحيح مسلم بشرح النووي " ٦١ / ٢ " ، كتاب الإيمان ، باب

بيان كفر من قال مطرنا بالنوء .. وذلك من تشبيه الفاعل بالمصدر [صحيح مسلم

( ٥ ) صحيح مسلم بشرح النووي ( ٦٣ / ٢ ) [شرح النووي ٦١ / ٢]

والحديث فيه تصحيح لعقيدة المسلم . فقد كان البعض يرجعون نزول المطر إلى الأنواء ، فنبههم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى خطأ اعتقادهم . وأنزل الله هذه الآية الكريمة تأييداً لرسوله صلى الله عليه وسلم .

### فاديا : ما والى ما فى الصحيحين ( ١ )

١- قوله تعالى : ( وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ... )  
الآية ( ٤ )

قال الإمام السيوطي رحمه الله : ( أخرج ابن أبي حاتم عن صفوان بن أمية قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم متضمخاً بالزعفران ، عليه جبة . فقال : كيف تأمرني يا رسول الله في عمرتي ؟ فأنزل الله : ( وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ ) فقال : أين السائل عن الحمره ؟ قال : ههنا نذا . فقال له : ألق عنك ثيابك ، ثم افتسل واستنشق ما استطعت ، ثم ما كنت صانعا في حجك فاصنع نفسي عمرتك ( ٣ )

( ١ ) المراد بالموافقة هنا . : أن يكون للحديث أصل في الصحيحين أو في أحدهما .

( ٢ ) سورة البقرة ( ١٩٦ )

( ٣ ) لباب النقول ص ( ٢٦ )

قلت : هذا الحديث له أصل في الصحيحين ( ١ ) وذلك ما رواه  
الشيخان ، واللفظ للبخاري قال : ( حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا  
هَمَّامٌ (٢) عَنْ عَطَاءٍ (٣) قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أُمِيَّةٍ - يَعْنِي عَنْ  
أَبِيهِ - أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجَمْرَانِ  
وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ، وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُقِ (٤) - أَوْ قَالَ صَفْرَةٌ - فَقَالَ : كَيْسَفُ  
تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عِمْرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَسُتِرَ بِثَوْبٍ وَوَيِّدَتْ أُنَى قَدِ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُنزِلَ  
عَلَيْهِ الْوَحْيُ . فَقَالَ عُمَرُ : تَعَالَ : أَيَسْرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُنزِلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَرَفَعَ  
طَرَفَ الثَّوْبِ فَتَنظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ فَطِيطٌ - وَأَحْسَبُهُ قَالَ : كَفَطِيطِ الْبَكْرِ - (٥)  
فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعِمْرَةِ ؟ اخْلَعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَافْسِلْ  
أَثَرَ الْخُلُقِ عَنْكَ ، وَأُنِقِ الصَّفْرَةَ (٦) وَاصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي . =

= حَجَّكَ ( ٧ )

( ١ ) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧٦/٨ ، كتاب الحج -

( ٢ ) هو همام بن يحيى بن دينار .

( ٣ ) هو عطاء بن أبي رباح .

( ٤ ) الخُلُقُ - بفتح الخاء - نوع من الطيب .

( ٥ ) الفطيط : صوت كصوت النائم الذي يُرَدُّهُ مع نفسه ، والبكرُ

- بفتح الباء - الفتى من الإبل - صحيح مسلم ٧٦/٨

( ٦ ) أنقِ الصفرة : من النقاء ، وهو النظافة .

( ٧ ) صحيح البخاري ( ٦/٣ ) كتاب العمرة ، باب يُفَعَّلُ فِي الْعِمْرَةِ

مَا يُفَعَّلُ فِي الْحَجِّ .

والملاحظ أن هذين الحديثين متكاملان ، يفسر كلاهما الآخر .  
فرواية البخاري تفصل ما أجمل في رواية ابن أبي حاتم ، وذلك على  
النحو التالي :-

أولاً : <sup>المذكور في رواية أبي حاتم</sup> بيئت رواية البخاري أن صفوان بن أمية / هو صفوان بن يعلى بن  
أمية ، كما أبانت أيضاً أنه روى الحديث عن أبيه .

ثانياً : ذكرت رواية البخاري مكان الحادثة وهو الجحرانة ، وزادت  
على ذلك بذكر ما دار من حوار بين عمر بن الخطاب والرجل المستفهم  
ثالثاً : أشارت الرواية الى طرف من كيفية نزول الوحي على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم .

وفي الجانب الآخر نجد رواية ابن أبي حاتم تبين ما أجمل في  
رواية البخاري . وذلك قول الراوي تارة : ( فأنزل الله على النبي  
صلى الله عليه وسلم " وقوله تارة أخرى : " وقد أنزل الله عليه الوحي "

فالمنزل في العبارة الأولى غير مبين ، وكلمة الوحي في العبارة  
الثانية تحتاج إلى بيان أيضا . ومن ثم جاءت رواية ابن أبي حاتم  
لتبين هذا الإبهام في قول الراوي : " فأنزل الله : وأتموا الحج  
والعمرة لله " .

قال المحافظ ابن حجر رحمه الله : ( قوله : " كيف تأمرني " لم  
أن أصدع في عمري ؟ فأنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم " لم  
أقف في شيء من الروايات على بيان المنزل حينئذ من القرآن . وقد

استدل به جماعة من الصلحاء على أن من الوعى ما لا يُتلى . لكن  
وقع عند الطبراني في الأوسط من طريق أخرى أن المنزل حينئذ  
قوله تعالى : **« وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْحُمْرَةَ لِلَّهِ »** ( ١ )

قلت : ما نقله ابن حجر هنا عن الطبراني يقوى رواية ابن أبي  
حاتم التي نصت على سبب النزول . وهاتان الروايتان تُعتبران تفصيلا  
لما ورد مجملا في رواية الإمام البخاري المتقدمة . وبمجموع الروايات  
الثلاث نستطيع أن نستيقن من إثبات النص على سبب النزول .

٢ / قوله تعالى : **( وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ  
طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ . . . )** ( ٢ )

قال الإمام أحمد رحمه الله : **( حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ( ٣ ) ، ثنا  
الثوري عن منصور ( ٤ ) عن مجاهد ، عن أبي عياش الزرقاني ( ٥ )**  
**قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسفان ، فاستقبلنا**  
**المشركون عليهم خالد بن الوليد ، وهم بيننا وبين القبلة ، فصلى بنا**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ، فقالوا : قد كانوا على حال لو**  
**أصبنا فرتهم ، ثم قالوا : تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم**

( ١ ) فتح الباري ٣ / ٦١٤

( ٢ ) سورة النساء ( ١٠٢ )

( ٣ ) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع -

( ٤ ) هو منصور بن الحنظلي بن عبد الله السلمي .

( ٥ ) هو زيد بن الصامت الزرقاني الانصاري ابو عياش الصحابي الجليل .

شهد موقعة أحد وما بعدها من المشاهد ، وهاش الى خلافة

معاوية بن أبي سفيان ( الإصابة ٤ / ١٤٢ )



من أبنائهم وانفسهم ، قال : فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات بين الظهر والعصر : " وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ " قال : فحضرت ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا السلاح . قال : فَصَفْنَا خَلْفَهُ صَفَيْنِ . قال : ثم ركع فركعنا جميعاً ، ثم رفع فرفطنا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالصف السدى يليه ، والآخرين قيام يحرسونهم ، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم ، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء على مصاف هؤلاء . قال : ثم ركع فركعوا جميعاً ، ثم رفع فرفصوا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه ، والآخرين قيام يحرسونهم ، فلما جلس جلس الآخرون فسجدوا ، وسلم عليهم ثم انصرف . قال : فصلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين : مرة بمسحان ، ومرة بأرض بنى سليم ( ١ )

قلت : هذا الحديث له كبراً أصل في مواطن من صحيح الإمام

البخارى ( ٢ ) وسأكتفى بإيراد روايتين فيما يلي :-

أ / قال رحمه الله في كتاب الخوف :

(باب صلاة الخوف وقول الله تعالى : " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا . وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ فَاذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْكُمْ وَرَأْيَكُمْ وَرَأْيَهُمْ فَلْيَصَلُّوا فَلْيَصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ " )

( ١ ) مسند الإمام أحمد . ٥٩ / ٤ و ٦٠

( ٢ ) انظر صحيح البخارى : كتاب التفسير ، باب قوله " إِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا " وكتاب الخوف ، باب صلاة الخوف ، وكتاب المغازي ، باب فزوة ذات الرقاع .

وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً  
وَاحِدَةً ، وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ  
تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَغُدُّوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ( ١ )

( حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ( ٢ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ ( ٣ ) عَنْ

الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢ - يَحْنِي  
صَلَاةَ الْخَوْفِ - قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَ : فَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدِ فَوَازَيْتُنَا  
الْحَدَوَّ وَفَصَافَقْنَا لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي لَنَا ،  
فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ تَصَلِّي ، وَأَقْبَلَتِ طَائِفَةٌ عَلَى الْحَدَوِّ ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ( ٤ )

ب/ وَقَالَ - أَيْضًا - فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ : ( حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا  
سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ : يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيُصَلِّي

---

( ١ ) سُورَةُ النِّسَاءِ ( ١٠١ - ١٠٢ )

( ٢ ) هُوَ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ -

( ٣ ) هُوَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ -

( ٤ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٧/٢ - كِتَابُ الْخَوْفِ - بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ -

بهم الإمام ركعة ، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا ،  
فإذا صلى الذين معه ركعةً استأخروا مكان الذين لم يصلوا ، ولا يسلمون .  
ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ، ثم ينصرف الإمام وقد صلى  
ركعتين ، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد  
أن ينصرف الإمام ، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين .  
فإن كان خوفٌ هو أشدُّ من ذلك صلوا رجالاً قِياماً على أقدامهم ،  
أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ فَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا . قال مالك : قال نافع ،  
لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه  
( سلم ) ( ١ )

قلت : الترجمة التي أوردها الإمام البخاري بين يدي الرواية  
الأولى تُعَضِّد ما وراه الإمام أحمد من سبب نزول الآية ، لأن الإمام  
البخاري أورد الآية بنصّها في ترجمته للحديث . ولهذا كان ممن  
المستحسنين إثبات تلك الترجمة هنا - على طولها - للإستئناس بها  
في معرفة سبب النزول .

ومن ناحية أخرى فإن الكيفية التي وردت في رواية البخاري الثانية  
تتفق مع الكيفية التي وردت في سياق الآية الكريمة .

---

( ١ ) صحيح البخاري ٤٨ / ٦ ، كتاب التفسير ، باب قوله " فَإِنْ خِفْتُمْ  
فَرَجُلًا أَوْ رُكْبَانًا " .

والروايات الثلاثُ تتحدث عن كيفية صلاة الخوف ، مع انفراد رواية الإمام أحمد بالتصريح بسبب النزول . وما دامت هذه الرواية ذات أصول في صحيح البخاري ، فهي بلا ريب متفقة مع ما ورد في الصحيح .

أما ما جاء في هذه الروايات من اختلاف كيفية صلاة الخوف وتعدد أماكنها ، فلا إشكال فيه ، لأنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بصور متعددة في غير أماكن .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ( وأما الاختلاف في صلاة الخوف بمجردِه فلا يدل على التفاضل ، لإحتمال أن تكون وقعت في الغزوة الواحدة على كيفيتين ، في صلاتين ، في يومين ، بل في يوم واحد ) ( ١ )

ونقل رحمه الله عن الإمام أحمد أنه قال : ( ثبتت في صلاة الخوف ستة أعادتها أو سبعة ، أيها فعل المرء جاز ) ( ٢ )

---

( ١ ) فتح الباري ٧ / ٤٢٠

( ٢ ) فتح الباري ٢ / ٤٣١

ونقل أيضا من الخطابي ( ١ ) قوله : ( صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفات بأشكال متباينة ، يتحرى فيها ما هو الأحوط للصلاة والأبلغ للحراسة ، فهي على اختلاف صورها متفقة المعنى ) ( ٢ ) وبهذا يزول ما قد يبدو - في ظاهره - تعارفاً بين الروايات ويبقى سبب النزول ثابتاً كما جاء في رواية الإمام أحمد رحمه الله .

٣ - قوله تعالى : ( إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَأَعَدَّ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ) ( ٣ )

قال الإمام أبو داود : ( حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان أنا "ح" و"نا" عمرو بن عثمان ، حدثنا الوليد ( ٤ ) ، عن الأوزاعي عن يحيى - يعني ابن أبي كثير - عن أبي قلابة عن أنس بن مالك بهذا الحديث - يعني حديث الصُرثيين - ( ٥ ) )

### ويقال أصغر

( ١ ) هو الإمام العلامة المحدث أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي صاحب المؤلفات القيمة . والخطابي نسبة جده المذكور . ارتحل في طلب العلم حتى سقى بالرحال ، وكان فقيهاً مجتهداً ولغويًا أديباً . توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة بمدينة بشت الأصفانية [ الطر : مفتح البصرة ١٤٦١٢ لها سكرين رارة .  
وغيره ] الحديث للخطابي ٨١١ ، تحقيقه د/ عبد الكريم الفزاري .  
( ٢ ) فتح الباري ٢/ ٤٣١ -  
( ٣ ) البداية ( ٣٣ )

( ٤ ) هو الوليد بن مسلم القرشي ،  
( ٥ ) نسبة إلى قبيلة عرينة . وقد ثبت أن هؤلاء المرتدّين هم من قبيلتي عكل وعرينة .

قال فيه : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم قافلة ،  
فأتى بهم ، فأنزل الله في ذلك : " إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا " الآية ( ١ )

قلت : هذا الحديث له أصل في الصحيحين ( ٢ ) واللفظ هنا  
للبخارى ، قال : ( باب المحاربين من أهل الكفر والردة ، وقول  
الله تعالى " إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ  
فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأرجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا  
مِنَ الْأَرْضِ .

( حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا  
الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو قلابة  
الجرمي ، عن أنس رضي الله عنه قتل : قدم على النبي صلى الله عليه  
وسلم نفر من عكل فأسلموا ، فأجتروا المدينة ( ٣ ) فأمرهم أن يأتوا  
إبل الصدقة فيشربوا من آبوالها وألبانها ، ففعلوا فصحوا فارتسدوا

---

( ١ ) سنن أبي داود بشرح عون المصبوع ٢٣/١٢ ، كتاب الحدود

باب ما جاء في المحاربين .

( ٢ ) انظر صحيح مسلم ١٥٣/١١ ، كتاب القسامة .

( ٣ ) اجتروا المدينة : أي كرهوا المقام بها .

فقتلوا رعاتها ، واستاقوا الإبل . فبعث في آثارهم فأتى بهم ، فقطع  
أيديهم وأرجلهم ، وسَمَلُ أَعْيُنِهِمْ ( ١ ) ثم لم يَحْسِفْهُمْ ( ٢ ) حتى  
ماتوا ( ٣ )

والملاحظ في هاتين الروایتين أن رواية أبي داود لم تذكر  
قَطَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أيدي المرتدين وأرجلهم وسَمَلُ  
أعينهم ، وإنما اكتفت بذكر نزول الآية عقب إحصارهم للنبي صلى  
الله عليه وسلم . على حين أن رواية البخاري ذكرت إقامة الحد عليهم  
عقب إحصارهم ، ولم تنص على سبب النزول .

والحاصل أن الروایتين تكمل كل منهما الأخرى . فرواية أبي  
داود التي اقتصر على ذكر سبب النزول تتضمن بدهشة إقامة الحد على  
المرتدين . لأنه لا يُعَقَلُ أن يتلقى النبي صلى الله عليه وسلم حُكْمًا  
ثم لا يُنْفِذَهُ .

ورواية البخاري التي اقتصر على ذكر إقامة الحد لا بد أن تكون  
متضمنة إنزال الحكم قبل تنفيذه ، لإستحالة إقدام النبي صلى الله عليه

---

( ١ ) السَّمَلُ : أن يدنى من العين حديدة محمأة حتى يذهب بصرها .

( ٢ ) الحَسْفُ : الكي بالنار لقطع الدم .

( ٣ ) صحيح البخاري ١٢٣/٤ ، كتاب الحدود — باب المحاربين

من أهل الكفر والردة .

وسلم على فيثل شيء لم يؤمر به .

ومما يقرب هذا المعنى أن البخاري ذكر الآية بنصها فهي ترجمته .

للحديث .

هذا ، وفي الآية من الأحكام الفقهية ما تناوله الفقهاء بالتفصيل .  
والذي يلفت النظر هنا هو ما في أحكام الإسلام من مرونة . فكلمة  
" أو " للتخيير عند البعض (١) وإذا كان الإسلام أعطى الخيار للإمام  
فقد اتسع المجال أمامه ليراعي باسم المصلحة العامة كل حالة من  
الأحوال .

وفعله صلى الله عليه وسلم بالمرتدين ، ما فعله معهم إلا لأنهم  
ارتكبوا جرائم تتناسب معها العقوبات التي أنزلت بهم . فهم أولاً  
مرتدون ، وثانياً قتلهم ، وثالثاً ضاللون ، ورابعاً مفتضون . وكل  
جريمة من هذه الجرائم تستوجب عقوبة تتلاءم معها ، وإلّا ضاع العدل .

والذين يُنقدون الإسلام بهذا الفعل ينظرون إلى الجزاء  
منفصلاً عن العمل المجازي عليه . بيد أن القرآن الكريم صحح هذا  
الفعل وشرعه في المستقبل . وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ؟ (٢)  
٤- قوله تعالى : ( مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ  
فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ مُزِيدٌ حَكِيمٌ ) (٣)

١- قال صاحب "المنهاج" : [ و "أو" تكون على أربعة أوجه : الأول : أمد  
التبيين أو الأشياء ، على الإيثار . والثاني : الشك . والثالث : التخيير  
والرابع : الإباحة ] انظر : المنهاج والنذرة ١٤٥ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، لأبي محمد  
الصفيري . بتعريب الدكتور فهد أحمد مصطفى على الدب .  
(٢) سورة طه [٥٠] - (٣) سورة الأنفال [٦٧]



قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : ( أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبد الله بن موسى ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد بن عمرو بن عمر رضي الله عنهما قال : استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى أبا بكر ، فقال : قومك وعشيرتك فخل سبيلهم . فاستشار عمر فقال : اقتلهم . قال : ففداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل : " مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشِخِنَ فِدَى الْأَرْضِ " إلى قوله : " فَكُلُوا مِمَّا فَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا " قال : فلقى النبي صلى الله عليه وسلم عمر ، قال : كَادَ أَنْ يُصِيبَنَا بَلَاءٌ مِنْ خِلَافِكَ ( ١ )

قلت : روى الإمام مسلم نحو هذا الحديث فقال : ( حدثنا هناد بن السوي ، حدثنا ابن المبارك ، عن عكرمة بن عمار ، حدثني سماك الحنفي قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر ح " وحدثنا زهير بن حرب - واللفظ له - حدثنا عمر بن يونس الحنفي ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثني أبو زميل - هو سماك الحنفي - حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب

قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألفه وأصحابه ثلاثمائة وتسعة مشرّرجلاً . فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه : **اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكُ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ** . فما زال يهتف بربه ماداً يديه مستقبلاً القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فاتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال : يا نبي الله ، كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما بوعدك . فأنزل الله عز وجل : **" إِذْ تَسْتَفِئُونَ رَبَّكُمْ فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئْمَنِ الْمَلَائِكَةِ مُزَوِّدِينَ "** ( ١ ) فأمدّه الله بالملائكة . قال أبو زمييل : فعدّ ثنى ابن عباس قال : بينما رجل من المسلمين يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه ( ٢ ) إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول : **أَقْدِمْ حِزْرُومَ** . فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً فنظر إليه فاذا هو قد خطم أنفه ( ٣ ) وشق وجهه كضربة السوط ،

( ١ ) سورة الانفال ( ٩ )

( ٢ ) يشتد في أثره : أي يركض خلفه مسرعاً .

( ٣ ) الخطم : الأثر على الأنف . وحيزوم : اسم فرس الملك ( صحيح )

فَأَخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ . فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فقال : صدقت ، ذلك من مدد السماء الثالثة .  
فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرُوا سَبْعِينَ . قال أبو زميل : قال ابن  
عباس : فلما أسروا الأمازي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي  
بكر وحمز : ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ فقال أبو بكر : يا نبي الله  
هم بنوا العم والعشيرة ، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة  
على الكفار ، فحسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : ما ترى يا ابن الخطاب ؟ قلت : لا والله يا رسول  
الله ، ما أرى الذي رأى أبو بكر ، ولكني أرى أن نتمكن فنضرب أعناقهم  
فَنُكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيًّا لِحِمْرٍ -  
فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَعْمَةُ الْكُفْرِ وَصِنَادُ يَدِهَا . فهوى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ، ولم يهوما قلت . فلما كان من  
الغد جئت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعد بين  
يبيكان . قلت : يا رسول الله أخبرني من أي شيء ربتكي أنت  
وصاحبك ، فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد بكاءً تسابكت لبيككما  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبكى للذي عرض على أصحابك  
من أخذهم الفداء ، لقد عرض على عذاهم أدنى من هذه الشجرة  
- شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم - وأنزل الله عز وجل :  
" مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَبْشُرَ فِي الْأَرْضِ " إلى قوله :  
" فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَاجِلًا ذُيُوبًا " فأحل الله الغنيمة ( ١ )

( ١ ) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٨٧ ، كتاب الجهاد والسير .

قلت : هذا الحديث الذي رواه الإمام مسلم يشتمل على ما جاء في رواية الحاكم المتقدمة ، وفيه تفصيل لما ورد في تلك الرواية بشأن أسرى بدر . هذا بالإضافة إلى ما جاء فيه من النص على سبب النزول ، الأمر الذي يجعل رواية الحاكم موافقة لما ورد في الصحيح .

وفي الحديث فوائد ، نجعلها فيما يلي :

أولاً : يتجلى في هذا الحديث مبدأ هام في حياة المسلمين ، ألا

وهو مبدأ الشورى الذي حرص الإسلام على تحميته في النفوس . فما أن ظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهؤلاء الأسرى حتى طفق يستشير أصحابه في شأنهم . فأمدوه بما عندهم من رأى ، كل حسب اجتهاده في المسألة ، ونظرتهم لإيجادها ، بقدر ما فتح الله عليه من فهم وإدراك .

ثانياً نجد فيه مبدأ العفو عند المقدرة ، وهو مبدأ حميد ، يدعو له الإسلام ويحبذُه . والصدق ، رضى الله عنه ، عندما أشار على الرسول صلى الله عليه وسلم بالعفو عن الأسرى ، كان ينطلق من مبدأ حرصه على مصلحة الإسلام والمسلمين . فإن في الفدية قوة للمسلمين على أعدائهم . ولربما كان العفو عن المشركين وإتاحة الفرصة لهم في الإقتداء من دواعي اعتنائهم الإسلام ، فيكون في ذلك صلاح لهم وتقوية للمسلمين . وهذا الرأى - وإن صار مرجوحاً بعد نزول الوحي - إلا أنه لا يزال يحظى بالأهمية والاعتبار . ومعلوم أن الطرف الذى كان يعيشه المسلمون في بداية الجهاد ونشر الإسلام ، هو الذى جعل هذا الرأى مرجوحاً .

ولكن إذا تجاوزنا ذلك الحال ، فإننا نجد العفو من المبادئ ذات الأهمية الكبرى في الإسلام .

ثالثاً : نجد في هذا الحديث مبدأ الفاصلة بين الكفر والإيمان ، وذلك ظاهر في موقف عُمر رضى الله عنه من أقربائه وعشيرته . فقد اهتدى بحقيقته الصافية إلى الميزان الصحيح الذى يزن به المسلم علاقته وصلاته بمن حوله من الناس .

فأصرة الدم واللحم ليست هى التى تحكّم العلاقة بين المسلم ومن هم حوله . وإنما المدار فى ذلك على العقيدة وحدها فهى التى تُحدّد القرابة والجمد ، وتفرّق بين الكفر والإيمان .

وهذا هو الموقف الراجح الذى أيدّه القرآن الكريم فى هذه المعركة الفاصلة بين الكفر والإيمان .

وهكذا نصيخ مع أسباب نزول القرآن الكريم فى بيانها لمراد الله تعالى مما نزل به الذكر الحكيم .

٥ / قوله تعالى : ( سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَهُمْ بِجِنَّةٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ) ( ١ )

قال الإمام ابن جرير الطبري : ( حدثنا يونس - هو ابن عبد  
الأعلى - قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني يونس - هو ابن يزيد  
الأيلي - عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله  
ابن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن  
مالك يقول : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك جلس  
للناس . فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يمتدرون إليه  
ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً ، فقبل منهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم علائقهم ، وبايعهم ، واستففر لهم ، ووكل سرائرهم  
إلى الله ، وصدقته حديثي . فقال كعب : والله ما أنعم الله عليّ  
من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم مني نفسي من صدق رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إلا أن أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا .  
إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي : " سَخِطُونَ  
بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرَضُوا عَنْهُمْ فَاسْأَلُوا عَنْهُمْ إِنَّمَا رَجِسُوا  
وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ " إلى قوله : " فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ  
الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ " ( ١ )

قلت : هذا الحديث هو جزء من حديث كعب بن مالك الذى أورده الإمام البخارى فى صحيحه . وهو حديث طويل ، نكتفى منه بما هو أصل لرواية الطبري هذه ، فنقول :

قال الإمام البخارى رحمه الله : ( حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ قَبِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِمًا كَعْبٌ مِنْ بَنِيهِ حِينَ فَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَحْدُثُ - حِينَ تَخَلَّفَ - عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ ( ١ ) قَالَ كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فِزْوَةَ فِزَاهَا إِلَّا فِي فِزْوَةِ تَبُوكَ . فَبِئْسَ أَنْتَ تَخَلَّفْتَ فِي فِزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يَمَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَيْدِ عَيْرِ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى فَيْرِ مِيعَادٍ . . . . .

قال كعب بن مالك : فلما بلغنى أنه توجه فأقلاً حضرنى همي ، وطفت أتذكر الكذب وأقول : بماذا أخرج من سخطه فدا ؟ واستمعت على ذلك بكل ذى رأى من أهلى . فلما قيل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظلم قادمًا ، زاح منى الباطل ، وعرفت أنى لن أخرج

---

( ١ ) قوله " عن قصة " متعلق بقوله " يحدث " والمعنى : أنه كان يحدث عن قصة تبوك زمان تخلفه ، أى من الزمن الذى تخلف فيه من الفزوة .

منه أبداً بشيء فيه كذب ، فَأَهْمَمْتُ صِدْقَهُ . وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا - وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيُرْكَعُ  
فِيهِ رَكْمَتَيْنِ - ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَصَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ فَطَفِقُوا  
يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيُخْلِفُونَ - لَهُ - وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا - فَقَبِلَ مِنْهُمْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ ، وَاسْتَخْفَرُوا لَهُمْ ،  
وَوَكَّلَ سِرَاتِهِمْ إِلَى اللَّهِ . فَجَعَلَهُ ، فَلَمَّا سَلِمَتْ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُتَضَبِّ  
ثُمَّ قَالَ : /فَجَعَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي : مَا خَلَّفَكَ ؟  
أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتِغَيْتَ ظَهْرَكَ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، إِنَّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ  
فَيْرِكٍ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بِعَدْرٍ ، وَلَقَسْتَهُ  
أُعْطِيَتْ جَدًّا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ حَلَمْتُ لَيْلِينَ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثًا  
كَذِبٌ يَرْضَى بِهِ عِنْدِي لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَيْلِينَ حَدَّثْتُكَ  
حَدِيثًا صَدَقَ تَجَدُّ عَلَيَّ فِيهِ إِنَّي لَا رَجُوفِيهِ عَفْوًا لِلَّهِ . لَا وَاللَّهِ ،  
مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ . فَقُمَّ حَتَّى يَقْبِضَ اللَّهُ  
فِيكَ . فَحَمَمْتُ . . . . . فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ  
- بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ - أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ،  
فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحْمَدَ :  
قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : " سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ " إِلَى قَوْلِهِ :  
" فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ " ( ١ )

( ١ ) صحيح البخاري ٣/٦ ، كتاب المغازي ، باب حديث كعب بن مالك .



وَحَرِيٌّ بِنَا أَنْ نَقُفَ عِنْدَ سَبَبِ نَزُولِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ ،  
لِتُبَيِّنَ عَاقِبَةَ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ مِنْ جِهَةِ ، وَعَاقِبَةَ الصِّدْقِ وَالْإِيمَانِ مِنْ  
جِهَةِ أُخْرَى .

فهؤلاء هم المنافقون يتخلفون عن الجهاد مُكَابِدَةً لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَا يَسْتَحْيُونَ - عِنْدَ عَوْدَتِهِ ظَافِرًا - أَنْ يَحْلِفُوا  
بِاللَّهِ مُعْتَذِرِينَ عَنْ تَخَلُّفِهِمْ ، طَامِعِينَ فِي رِضَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَعَفْوِهِ . وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْضَحُ نِفَاقَهُمْ وَكُذِبَهُمْ فَيَنْزِلُ فِيهِمْ  
قُرْآنًا يَضْمَعُ بِالرَّجَسِ وَالنَّجَسِ وَيُعَدُّهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً فِسْقِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ .  
وَبِذَلِكَ يَنْكَشِفُ أَمْرُهُمُ لِلرَّسُولِ وَأَصْحَابِهِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّ هُمْ كَذَّابُونَ مُنَافِقُونَ ،  
فَلَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِإِيمَانِهِمُ الْكَاذِبَةِ ، وَلَا بِإِدِّعَائِهِمُ الْفَارِقَةِ الْآثِمَةِ .

وَفِي الطَّرْفِ الْآخَرِ نَجَدَ الصِّدْقَ وَالْإِيمَانَ مَتَمَكِّلِينَ فِي مَوْقِفِ كَعْبِ  
ابْنِ مَالِكٍ الَّذِي آثَرَ أَنْ يُصَدِّقَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَأْتِيَ مِنَ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ ،  
مَعَ مَقْدَرَتِهِ عَلَى الْجِدْلِ ، وَتَمَكَّنَهُ مِنَ الْاِعْتِزَالِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمَا يَرْضِيهِ وَيُذْهِبُ حَفِيظَتَهُ .

وَلَكِنَّ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ كَانَ يُدْرِكُ بِبَصِيرَتِهِ النَّافِذَةِ ، وَكَيْفَايَتِهِ  
النُّبِيَّةِ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَى سِرِّيَّتِهِ ، وَأَنَّهُ تَعَالَى سَيَفْضَحُهُ أَمَامَ رَسُولِهِ  
وَالْمُسْلِمِينَ ، إِنَّ هُوَ آثَرَ الْكُذِبِ وَالنَّفَاقِ . وَمِنْ ثَمَّ أَجْمَعَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ ، وَأَكْرَمَهُ بِالصَّفْحِ عَسَنَ  
خَطِيئَتِهِ الْكَبِيرَةِ ، بَعْدَ أَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بِنِعْمَةِ الصِّدْقِ الَّتِي هِيَ أَكْظَمُ  
النِّعَمِ وَأَجْلَاهَا .

٦ / قوله تعالى : ( قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِيْ

الْقُرْبَى (١) (١٠٠) )

قال الإمام أحمدُ رحمه الله : ( حَدَّثَنَا يَحْيَى (٢) مِنْ شُعْبَةَ (٣) )

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ

فَسَأَلَهُ . وَسَلِمَانَ بْنَ دَاوُدَ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ

قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُوسًا يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : " قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى "

فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : قُرْبَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

عَجَلْتِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَخْلُقُ مِنْ قُرْبَى إِلَّا

لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ قَرَابَةٌ . فَقَوْلْتِ : " قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ

عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ) (٤)

قلت : هذا الحديث له أصل في صحيح الإمام البخاري . قال

رحمه الله : ( باب " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " .

( حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُوسًا

( ١ ) سورة الشورى ( ٢٣ )

( ٢ ) هو يحيى بن سعيد القطان .

( ٣ ) هو شعبة بن الحجاج .

( ٤ ) مسند الإمام أحمد [ ١ / ٢٩٩ ]

عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سُئِلَ عن قوله " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِيهِ الْقُرْبَىٰ " فقال سعيد بن جبیر : قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فقال ابن عباس : عَجَلْتَ . إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَحْتَسِبُ مِنَ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قُرَابَةٌ ، فَقَالَ : إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ الْقُرَابَةِ ( ١ )

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ( والحاصل أن سعيد بن جبیر ومن وافقه كَعَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَالسُّدِّيِّ وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ فِيمَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُمْ ، حَمَلُوا آيَةَ عَلَى أَمْرِ الْمُخَاطَبِينَ بِأَنْ يُوَادِدُوا أَقَارِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ الْقُرَابَةِ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ حَمَلَهَا عَلَى أَنْ يُوَادِدُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ الْقُرَابَةِ الَّتِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ . فعلى الأول : الخطابُ عامٌ لجميع المكلَّفين ، وعلى الثاني : الخطابُ خاصٌّ بقريش ، ويؤيد ذلك أن السورة مكية . . والمعنى أن قُرَيْشًا كَانَتْ تَصِلُ أَرْحَامَهَا ، فَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعُوهُ فَقَالَ : صَلُّونِي كَمَا تَصِلُونَ غَيْرِي مِنْ أَقَارِبِكُمْ ) ( ٢ )

قلت : والصواب ما ذهب إليه ابن عباس رضى الله عنهما من أن المودة للنبي صلى الله عليه وسلم ، من أجل القرابة التي بينه وبين قريش . يدل على ذلك سبب نزول الآية الذي نص عليه ابن عباس في رواية الإمام أحمد رحمه الله . والله تعالى أعلم .

( ١ ) صحيح البخارى ١٦٢/٦ كتاب التفسير ، باب " إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " .

( ٢ ) فتح البارى ٥٦٤/٨

٧ / قوله تعالى : ( قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفْرْتُمْ بِهِ  
وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَأَمَّا آسَاتِكُمْ لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ  
لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ) ( ١ )

أخبر : الحافظ البيهقي ( ٢ ) في «مجمع الزوائد» عن عوف بن  
مالك الأشجعي ( ٣ ) رضى الله عنه قال : ( انطلق النبي صلى الله  
عليه وسلم ، وأنا معه ، حتى دخلنا كنيسة اليهود يوم عيد لهم ،  
فكرهوا دخولنا عليهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا  
مَعْشَرَ الْيَهُودِ ، أَرُونِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مَنكُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، يُحِطُ اللَّهُ عَنْ كُلِّ يَهُودِي تَحْتَ أُذُنِهِ  
السَّمَاءَ الْغَضَبَ الَّذِي عَلَيْهِ ، فَأَسْكَبُوا ، فما أجابه منهم أحد ، ثم  
رد عليهم فلم يجبه أحد . ثم قلت فلم يجبه أحد . فقال : أَيْتُمْ ؟  
فوالله لانا الحاشر ، وأنا الحاقب وأنا المقسي ، آمنتم أو كذبتم .

( ١ ) سورة الأحقاف ( ١٠ )

( ٢ ) هو علي نور الدين بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر أبو الحسن  
القاھري الشافعي الحافظ المعروف بالبيهقي . كان تقياً زاهداً  
مقبلاً على العلم والعبادة . وُلِدَ سنة خمس وثلاثين وسبعمائة  
وتُوفِيَ سنة سبع وثمانمائة ( مجمع الزوائد ١ / ٢ )

( ٣ ) هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي القطفاني أبو عبد الرحمن .  
شَهِدَ خَيْبَرَ وفتح مكة وانتقل إلى الشام ومقرباً إليها إلى خلافة  
عبد الملك بن مروان ، وتُوفِيَ سنة ثلاث وسبعين هجرية ( تهذيب  
التهذيب ١٦٨ / ٨ )

ثم انصرف ، وأنا معه ، حتى كِدْنَا أَنْ نَخْرُجَ ، فَأِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِيهِ  
فَقَالَ : كَمَا أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ . فَأَقْبَلَ ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ : أَيُّ رَجُلٍ  
تَعَلَّمُونِي مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ فِينَا رَجُلًا كَانَ  
أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَا أَفْقَهَ مِنْكَ ، وَلَا مِنْ أَبِيكَ قَبْلَكَ ، وَلَا مِنْ جَدِّكَ قَبْلَ  
أَبِيكَ . قَالَ : فَأِنِّي أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ الَّذِي تَجِدُونَ فِي  
التَّوْرَةِ . قَالُوا : كَذَّبْتَ ، ثُمَّ رَدُّوا عَلَيْهِ وَقَالُوا فِيهِ شُرًّا ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَّبْتُمْ ، لَنْ نَقْبَلَ مِنْكُمْ قَوْلَكُمْ . قَالَ : فَخَرَجْنَا  
وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَا ، وَابْنُ سَلَامٍ (١)  
فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : " قَدْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَكُفَرْتُمْ بِهِ  
وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَمَا مَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنْ لَمْ يَأْتِ  
بِإِسْمِ اللَّهِ الْغَلِيِّ " (٢) (١)

قال البيهقي : رواه الطبراني ورجال الصريح .  
قلت : روى الإمام البخاري في صحيحه نحو هذا الحديث  
قال رحمه الله :

(١) هو الصحابيُّ الجليل عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف .  
كان حليفاً للخزرج ، وهو من بني قينقاع . وكان إسلامه مقدّم النبي  
المدينة صلى الله عليه وسلم . توفّي بالمدينة سنة ثلاث وأربعين  
هجريّة ( الإصابة ٢ / ٣٢٠ )

(٢) تجمّع الزوائد ( ١٠٥ / ٢ )

(حدثني حامد بن عمر ، عن بشر بن المفضل ، حدثنا حميد ،  
حدثنا أنس ، أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه  
وسلم المدينة ، فأتاه يسأله عن أشياء فقال : إني سألتك عن ثلاث  
لا يعلمن إلا نبي : ما أول أشرار الساعة ؟ وما أول طعام يأكله  
أهل الجنة ؟ وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه ؟ قال : «أخبرني  
به جبريل أنفاً» ، قال : ابن سلام : ذاك صدق اليهود من العلائكة .  
قال : «أما أول أشرار الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب .  
وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت . وأما الولد  
فإذا سبق ما في الرجل ماء المرأة نزع الولد ، وإذا سبق ما في المرأة ماء  
الرجل نزعت الولد» . قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول  
الله . قال : يا رسول الله ، إن اليهود قوم بهيت ( ١ ) فأسألهم  
بني قبيل أن يعلموا بإسلامي . فجاءت اليهود ، فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم : «أى رجل عبد الله بن سلام فيكم ؟ قالوا :  
خيرنا وابن خيرنا ، وأفضلنا وابن أفضلنا . فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم : «أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام ؟ قالوا : أعاده الله من  
ذلك» فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك . فخرج إليهم عبد الله فقال : أشهد  
أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . قالوا : شرتنا وابن شرتنا ،  
ونقصوه . قال : هذا كنت أخاف يا رسول الله ( ٢ )

( ١ ) بُهِتٌ - بضم الباء والهاء - جمع بهيت وهو الذي يبهت السامع

بما يفترى عليه من الكذب ( فتح الباري ٢٧٣/٧ ) .

( ٢ ) صحيح البخاري ٤٦/٥ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب

عبد الله بن سلام .

وجاء في صحيح البخاري أيضا : ( حدثنا عبد الله بن يوسف قال : سمعت مالكا يحدث عن أبي النضر ، مولى عمر بن عبد الله ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه قال ز : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشى على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام . قال : وفيه نزلت هذه الآية : " وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ " الآية . قال : لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث ( ١ )

قلت : هذان الحديثان يمكن اعتبارهما معاً أصلاً لما ورد في مسند الإمام أحمد ، <sup>بمع الزيادة</sup> إذ الأول منها يذكر قصة عبد الله بن سلام والثاني يتذكر سبب نزول الآية

أما الاختلاف الذي ورد في ذكر القصة ، فيمكن رده إلى تكرار نزول الآية ، فتكون نزلت مرة عندما ذهب عبد الله بن سلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ، ومرة أخرى عند ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله إلى اليهود .

وسبب نزول الآية يسد على ما جيل عليه اليهود من العناد والاستكبار على الحق ، والإصرار على التمسك بالباطل . كما يدل على تكريم الله تعالى لعبد الله بن سلام رضي الله عنه لاستمساكه بالحق ونهذه الباطل ، واتباعه النور الذي أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم .

---

( ١ ) صحيح البخاري ٤٦/٥ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب عبد الله بن سلام .

وفى الحديث من الأحكام الكثيرة <sup>في</sup> <sup>الرسول</sup> <sup>صلى</sup> <sup>عليه</sup> <sup>وسلم</sup> <sup>الموضوع</sup> . والذي  
أؤكدُه هنا ما اتفق عليه البخاري وأحمد ، في الجملة ، من أن المراد  
بالشاهد من بني إسرائيل هو عبد الله بن سلام .

٨ / قوله تعالى : ( لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي  
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ  
عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ) ( ١ )

قال الإمام أحمد رحمه الله : ( ثنا بهز ( ٢ ) ثنا همام عن  
قتادة عن أنس أنها نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مرَّجعه من  
الحديبية ، واصحابه يخالطون الحزن والمكابة ، وقد حيل بينهم  
وبين مساكنهم ، ونحروا الهدى بالحديبية : " إنا فتحنالك فتحنًا  
مبينًا " إلى قوله : " صراطًا مستقيمًا " ( ٣ ) قال : لقد أنزلت على  
آيتان هما أحب إلي من الدنيا جميعًا . قال : فلما تلاهما قال  
رجل : هنيئًا مريئًا يا رسول الله . قد بين الله لك ما يفعل بك  
فما يفصل بيننا ؟ فأنزل الله عز وجل الآية التي بعدها : " لِيُدْخِلَ  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ " حتى حسستم  
الآية ( ٤ )

قلت : هذا الحديث له أصل في صحيح البخاري ( ٥ )  
ومسلم ، واللفظ هنا لمسلم ، قاله : ( حدثنا نصر بن علي الجهضمي

( ١ ) سورة الفتح ( ٥ )

( ٢ ) هو بهز بن أسد البصري

( ٣ ) سورة الفتح ( ٢٥١ )

( ٤ ) مسند الامام احمد ( ١٣٤ / ٣ )

( ٥ ) انظر صحيح البخاري ( ٦ / ١٦٨ ) كتاب التفسير ، باب  
انافتحنالك



حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ،  
أن ابن مالك حدثهم قال : لما نزلت : " إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا  
مَبِينًا لِيُذْهِبَ اللَّهُ " إِلَى قَوْلِهِ " فَخْرًا عَظِيمًا " مَرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ  
وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحَزَنُ وَالْكَآبَةُ ، وَقَدْ نُجِرَ الْهَدْيُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، فَقَالَ :  
" لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى آيَةٍ شَرِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا ( ١ )

وفى هذه الآية الكريمة بشارة عظيمة للمؤمنين ، ووعد طيب ، وفوز  
عظيم بذفران الذنوب ، والخلود فى الجنة .

وسبب النزول يدل على اهتمام المسلمين بما ينزل على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من الوحي ، كما يدل على تشبثهم بمرضاهم الله ،  
ورغبتهم فى الجنة ونعيمها ، ولهذا كان اهتمام الصحابي بمستقبله  
كبيراً ، حتى إنه استفسر النبى صلى الله عليه وسلم عما سيفعل بهم  
هو واخوانه - فكان نزول هذه الآية الكريمة برداً . وسلاماً على قلبه  
وقلوب اخوانه المسلمين .

٩ / قوله تعالى : ( اقتربت الساعة وانشق القمر . وإن يروا آية

يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ) ( ٢ )

---

( ١ ) صحيح مسلم شرح النووي [ ١٤٠١٤ ]

( ٢ ) سورة القمر ( ٢٥١ )

قال الإمام الترمذى رحمه الله ( حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ  
عبد الرزاق ، من مَعْمَرٍ ( ١ ) عن قتادة ، عن أَنَسٍ قَالَ : - سَأَلَ أَهْلُ  
مَكَّةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ فَانْشَقَّ الْقَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ فَنَزَلَتْ :  
( اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ " إِلَى قَوْلِهِ " سِحْرُهُمْ سِحْرٌ مُتَمَرِّزٌ " ) ( ٢ )

قلت : هذا الحديث له أصل في صحيح البخارى : قال رحمه  
الله : ( بَابُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ كَرُوا آيَةَ يُخْرِضُوا . . . )  
( حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا  
شَيْبَانُ ( ٣ ) عن قتادة ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ أَهْلُ  
مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ( ٤ )

ومع كون الإمام البخارى لم يصرح بسبب النزول في الحديث الذى  
أورد ه ، إلا أننا نستأنس بذكره للأية في ترجمته للحديث . وبهذا  
تكون رواية البخارى أصلاً لعارواه الترمذى في سبب نزول الآيتين .

---

( ١ ) هو مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ .

( ٢ ) سُنَنِ التَّرْمِذِيِّ بِشَرْحِ تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ ٤ / ١٩١ .

( ٣ ) هُوَ شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّعْمَنِ التَّمِيمِيُّ النَّحْوِيُّ .

( ٤ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٦ / ١٧٨ كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ .

وهذا مما يُوجب الاعتقادَ الجازمَ بانشقاق القمر على عهد  
الرسول، صلى الله عليه وسلم، انشقاقاً حَسْبِيًّا . وما ذلك على الله بعزيز .  
فإنه تعالى هو الذى خلق القمر ابتداءً ، فلا يُعجزه من أمره شيء .

ونحن-المسلمين- لا نحتاج إلى دليل على انشقاق القمر بعهد غيره  
القرآن الكريم والحديث الصحيح . ولكن مما يؤكد هذا الحدث العظيم  
- لغيرنا - أنه لم يرد أى اعتراض أو تكذيب من المشركين لما قرره القرآن  
الكريم من انشقاق القمر الذى شهدوه صيًّا كما تقدم فى الحديث  
آنف الذكر .

ولو لم يحدث الإنشقاقُ بالفعل لكانت هذه الآية مدعاةً لسخرية  
المشركين وتكذيبهم ، ولكنهم لم يفعلوا شيئاً من ذلك بالنسبة لانشقاق  
القمر الذى لم يسخم نكرانه . غير أنهم حاولوا تفسير هذه الظاهرة  
بأنها سحرٌ مستعجم . ولكن الواقع ينفي عنهم الباطل هذا، ويثبت  
انشقاق القمر بمكة المكرمة .

١٠- قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي  
وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُؤَدَّةِ ) (١)

قال المحاكم أبو عبد الله النيسابوري : ( أخبرني عبد  
الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ، حدثنا إبراهيم بن  
الحسين ، ثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا ورقاء (٢) عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما  
في قوله عز وجل : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي  
وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُؤَدَّةِ " إلى قوله : " وَاللَّهُ بِمَا  
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ " نزل في مكاتبة حاطب بن أبي بلتعة ومن معه  
إلى كفار قريش يحذرونهم . وقوله : " إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ (٣)  
نَهْوًا أَنْ يَتَأَسَّوْا بِاسْتَفْهَارِ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ فَيَسْتَفْهَرُوا لِلْمُشْرِكِينَ .  
وقوله تعالى " رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا " (٤) لا تعذبنا  
بأيديهم ولا بعداب من عندك فيقولون : لو كان هؤلاء على  
الحق ما أصابهم ) (٥)

(١) سورة الممتحنة (١)

(٢) هو أبو بشر ورقاء بن عمر بن نسيب كليب الميثقي الكوفي  
نزول المدائن . كان محدثا ثقة ثبتا يروي عن الثقات .  
وهو ذو فضل وورع وعلم بالتفسير . انظر ترجمته في  
تهذيب التهذيب ١١٣/١١  
(٣) سورة الممتحنة (٤)  
(٤) سورة الممتحنة (٥)  
(٥) المستدرک ٤٨٥/٢

قلت : الجزء المتعلق بقصة حاطب من هذا الحديث

له أصل في صحيح البخاري :

قال رحمه الله : ( باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء

حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا عمرو بن دينار

قال : حدثني الحسن بن محمد بن علي أنه سمع عبيد الله

ابن أبي رافع كاتب علي يقول : سمعت علياً رضي الله عنه

يقول : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير

والمقداد ، قال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ، فإن بها

طعينة (١) معها كتاب فخذوه منها . فذهبنا تعادى بنا

خيلنا (٢) حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطعينة . فقلنا :

أخرجي الكتاب ، فقالت : ما معنى من كتاب . فقلنا : لتخرجين

الكتاب أو لنلقين الشيا . فأخرجته من عقاصها (٣) فأتينا

به النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا فيه : من حاطب بن أبي

بلتعة إلى ناس من المشركين بمكة ، يخبرهم ببعض أمر النبي

صلى الله عليه وسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ما هذا

يا حاطب ؟ قال : لا تعجل علي يا رسول الله : إني كنت

---

(١) روضة خاخ : موضع بين مكة والمدينة ، بقرب المدينة

والطعينة المرأة . ( انظر فتح الباري ١٢ / ٣٠٦ )

(٢) تعادى : أصله تتعادى بتاءين : أي تركض .

(٣) العقاص : جمع عقصة وهي الذؤابة من الشعر . والمراد

ذوائبها المصفورة ( فتح الباري ٥ / ١٩٤ )

امراً من قريش ، ولم أكن من أنفسهم ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم وأموالهم بمكة . فأعربت إذ فاتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي . وما فعلت ذلك كُفراً ولا ارتداداً من ديني . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ " . فقال عمر : دعني يا رسول الله فأضرب عنقه . فقال : " انه شهيد بداراً . وما يدريك ؟ لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد ففرت لكم " . قال عمرو : ونزلت فيه : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ " قال ذاك : لا أدرى الآية في الحديث أو قول عمرو ( ٣ )

قلت : يتأكد من سبب نزول هذه الايات ان ولاء المؤمن لا يكون الا لله ولرسوله وللمؤمنين مهما كانت الاسباب والدوافع فالله ولي الذين آمنوا وهو يدافع عنهم وينصرهم .

ويتضح من قصة حاطب بندي اكرام الله تعالى لأصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم - ولا سيما أهل بيته -

(١) هو محمرو به دينار - (٢) الفائل هو سفيان بن عيينه [تخريج الحديث] (٣) صحيح البخاري ١٨٥/٦ كتاب التفسير ، باب لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم .

الذين أُجْرِيَ اللهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ أَوَّلَ فَتْحِ فِي الْإِسْلَامِ ، وَذَكَ بِبِهِمْ  
حِصْنِ الشُّرْكِ وَالْكَفْرَانِ ، وَجَعَلَ جِهَادَهُمْ ذَلِكَ سَبَبًا فِي انْتِشَارِ  
الْإِسْلَامِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا .

وَهُمْ مَعَ كَوْنِهِمْ بَشَرًا يُصِيبُونَ وَيُخْطِئُونَ فِي اجْتِهَادِهِمْ ، إِلَّا  
أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُمْ مَنْزِلَةً خَاصَةً بِهِمْ . فَلَا يَجُوزُ تَعْنِيْفُهُمْ  
أَوْ تَجْرِيْحُهُمْ بِسَبَبِ اجْتِهَادِهِمْ . بَلِ الْوَاجِبُ حَسَنُ الظَّنِّ بِهِمْ  
وَبِمَا يَصْدُرُ عَنْهُمْ مِنْ آرَاءٍ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَبْتَغُونَ فِيمَا لِحَقِّهِمْ وَوَجْهَ اللَّهِ  
تَعَالَى .

وَعَسَىٰ لَهُمْ شِرَارَةٌ رَبِّ الْعَزَّةِ إِذْ يَقُولُ : [ وَاللَّابِثُونَ  
الَّذِينَ لَوْ كَانُوا يَتَّقُونَ رَبَّ لَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً  
مُّسَدَّدًا فَالَّذِينَ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْفَتُهُمْ وَلَا جَبَلٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ  
شَيْئًا وَلَا هُمْ يَرْجِعُونَ ] (١) [ وَمِنْ أَمْرِهِمْ مِنَ اللَّهِ فَيَلْبَسُونَ  
الْبِطْنَةَ ] (٢) [ وَمِنْ أَمْرِهِمْ مِنَ اللَّهِ فَيَلْبَسُونَ ] (٣)

(١) سورة التوبة (١٠٠)

(٢) سورة النساء (١٤٢)

ثالثا : ما يوافق ما في الصحيحين  
=====

وسأكتفى منه بعشرة أمثلة أيضا فيما يلي :

١- قوله تعالى : ( وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ  
ثُمَّ يَدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ) ( ١ )

قال ابن جرير الطبري : ( حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ

قال : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَمْرِو

ابن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : نزلت هذه الآية :

( إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ) ( ٢ ) وكان بمكة رجل

يقال له ضمرة من بني بكر ، وكان مريضا . فقال لأهله : أخرجوني

من مكة فإني أجد الحر . فقالوا : أين نخرجك ؟ فأشار بيده

نحو المدينة . فنزلت هذه الآية : " وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى

اللَّهِ وَرَسُولِهِ " إلى آخر الآية ) ( ٣ )

قلت : هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر بطرق متعددة (٤)

وقال عنه الحافظ الهيثمي رجاله وثقات (٥) وأخرجه أيضا ابن أبي

حاتم (٦)

( ١ ) سورة النساء " ١٠٠ "

( ٢ ) سورة النساء " ٩٧ "

( ٣ ) تفسير الطبري ٢٤٠ / ٥

( ٤ ) الاصابة ٢٥١ / ١

( ٥ ) مجمع الزوائد ١٠ / ٧

( ٦ ) تفسير ابن كثير ٥٤٣ / ١



وقال عنه صاحب [الصحيح المسند من أسباب النزول] (١) :  
(١) الحد يشرح له ثقات . وشريك هو ابن عبد الله القاضي النعماني  
وفى حفظه ضعف ، لكن الحديث له طرق أخرى تنتهي إلى عكرمة  
عن ابن عباس في «المطالب العالية» (٢)

وفى سبب النزول دلالة على عظم شأن الهجرة وأهميتها في  
الإسلام . وفيه أن النية الصادقة تكسب صاحبها أجر العمل كاملاً  
وإن لم يوفق في تمام إنجازه .

فهذا هو الصحابي الجليل يعزم على الخروج من بيته  
بنية الهجرة إلى الله ورسوله ، ثم تدركه المنية قبل أن يصل إلى  
دار الهجرة فيكرم الله تعالى بأن يكتب له أجر المهاجرين السابقين .  
وتلك آفاق بعيدة في تكريم الإنسان لم يحظ بها إلا في دين الله  
القوم .

للوارثي

(١) الصحيح المسند من أسباب النزول / ص " ٥٢ "

(٢) انظر المطالب العالية ٣ / ٣٢١ - حيث يقول الحافظ ابن حجر مانصه :  
[ ابن عباس : خرج ضمرة بين يديه من بيته فاجراً ، فقال لأهله : اعملوا  
وأخرجوني من أرض مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمك في الطريق قبل أن  
يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فتمزل الوحي : « ومن يخرج من بيته فاجراً إلى الله الآية » ]

٢ = قوله تعالى : ( وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ  
تَفِينُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ  
الشَّاهِدِينَ ) (١)

قال ابن جرير الطبري : ( حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : ثنا  
عمر بن عليّ بن مقدم قال : سمعت هشام ابن عروة يحدث عن أبيه  
عن عبد الله بن الزبير قال : نزلت في النجاشي وأصحابه : " وَإِذَا  
سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِينُ مِنَ الدَّمْعِ " (٢)

قال الحافظ الهيثمي : ( رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ) (٣)

قلت : في هذه الآية بشارة لمن آمن بالنبي صلى الله عليه  
وسلم من أهل الكتاب ، وهي وإن كان نزولها بدءاً في النجاشي  
وأصحابه ، إلا أن حكمها عام يشمل كل كتابي آمن برسالة الإسلام  
واتبع النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) سورة المائدة "٨٣"

(٢) تفسير الطبري (٥/٧)

(٣) مجمع الزوائد ٤١٩/٩

وقد بشر الله هؤلاء المؤمنين بقوله : =

" أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا . . ." (١)

فيهم أولاً آمنوا برسولهم الذي أُرسِل إليهم قبل ظهور الاسلام .

وهم ثانياً آمنوا برسالة محمد صلى الله عليه وسلم إذ عانوا لأمر الله

لهم في كتبهم التي بشرتهم بالرسالة الخاتمة .

وبذلك فازوا بكلتا الحسنيتين ، إذ وعدهم الله . أَجْرَهُمْ

مرتين بما صبروا على تكاليف الرسالتين . فحق لهم أن يبهتوا بما

ترجمه الله عنهم : " وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ

أَن يَدْعُنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ " (٢)

---

(١) سورة القصص "٥٤"

(٢) سورة المائدة "٨٤"

٣- قوله تعالى : ( وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ) ( ١ )

أَخْرَجَ السَّيُوطِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢) قَالَ : (حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ نِيَّ مَجْلِسٍ يَوْمًا مَا رَأَيْتُ مِثْلَ قُرْآنِنَا هَذَا ، لَا أَرْفَبُ بِطُونًا وَلَا أَكْذِبُ السِّنَّةَ وَلَا أَجِبَنَّ عِنْدَ اللَّقَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ :-

---

( ١ ) سورة التوبة "٦٥"

( ٢ ) هو الامام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن العافظ الكبير  
أبى حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي . وُلِدَ  
سنة أربعين ومثانين ، وارتحل في طلب العلم إلى الشام  
ومصر وإصْبَهَانَ وغيرها . كان عالماً بالحديث وعلمه وبرع في  
فنِّ الْجُرْحِ والتَّحْدِيدِ وتَأْرِيخِ الرِّجَالِ . وكانت وفاته سنة  
سبع وعشرين وثلاثمائة ( أعلام المحدثين ٣١٢ )

كذبت ، وتكذب منافق . لِأَخْبَرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
ونزل القرآن . قال عبد الله : فَأَنَا رَأَيْتَهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَتَكَبَّهُ الْحِجَارَةُ ( ١ ) وهو يقول : يا رسول  
الله، إِنَّمَا كُنَّا نَخَوْسُ وَنَلْعَبُ . ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
«رَأَى اللَّهُ آيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ» ( ٢ )

جاء في [لصحيح المسند من أسباب النزول] : ( الحدِيث  
رجالہ رجال الصحیح إلاّ ہشام بن سعد فلم یُخرج له مسلم إلاّ فی  
الشواہد كما فی المیزان ) ( ٣ )

وقال الإمام الذہبی ( ٤ ) : وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَقَالَ: هُوَ ( ٥ )  
أَثَبَتِ النَّاسَ فِي زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ( ٦ )

---

( ١ ) الْحَقَبُ : الْحِجَامُ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى خَاصِرَةِ الْبَصِيرِ . وَتَكَبَّهُ  
الْحِجَارَةُ : أَيْ تَصِيبُهُ وَتَعُدُّهُ فِي رِجْلَيْهِ .

( ٢ ) لباب النقول ص " ١١٩ "

( ٣ ) الصحيح المسند من أسباب النزول ص " ٧٧ "

( ٤ ) هو الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن  
عثمان ابن قاضيماز التركماني الذهبي المحدث ، شيخ الجرح  
والتعديل وصاحب التصانيف الكثيرة . توفّي سنة ثمان وأربعين  
وسبعمائة من الهجرة . ( مقدمة ميزان الاعتدال بتحقيق  
البجاوي ) -

( ٥ ) المراد : هشام بن سعد

( ٦ ) ميزان الاعتدال ٢٩٩/٤

قلت : هذا الحديث يكشف عما جبل عليه المنافقون من الكيد والمكر والدسائس . فهذا المنافق الكذاب أراد أن يطعن في صفوة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراء . فهو يفتنهم بالشُّرِّ والكذب والجبن . ولكن الله تعالى ردَّ كيده في نحره ، فأنجز له أحد الصحابة حتى أسلمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فافتضح أمره ، وزاده الله دُلاً على ذلِّه فأنزل فيه قرآناً يُتلى ليفضحه إلى يوم الدين . وهكذا شأن القرآن الكريم مع المنافقين وأشياعهم : يورثهم الذلَّ والصَّغار في الحياة الدنيا ، ويوردُهم الدرك الأسفل من النَّار في الدار الآخرة .

٤- قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ (١)

قال ابن جرير الطبري : ( حدثني المثنى قال : حدثنا عمرو ابن عون قال : أخبرنا هشيم (٢) عن حصين - هو ابن عبد الرحمن -

(١) سورة النحل "١٠٣"

(٢) هو الصحابيُّ الثقة الثبت بن شميم بن بشير بن القاسم بن دينار

السُّلَمِيُّ أبو صاوية بن أبي خازم الواسطيُّ . وُلِدَ سنة أربع

ومائة ، وتوفِّي سنة ثلاث وثمانين ومائة ( تهذيب التهذيب

عن عبد الله بن مسلم الحضرمي أنه كان لهم عبدان من أهل فير اليمن  
وكانا يفلين ، وكان يقال لأحدنا "يسار" وللآخر "جبر" فكانا  
يقرآن التوراة . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رثما جلس إليهما،  
فقال كفار قريش : إنما جلس إليهما يتعلم منهما . فأنزل الله  
"لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ" (١)

قلت : هذا الحديث له شاهد رواه الحاكم في المستدرک  
وصححه قال : ( أخبرني عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد الأسدي  
بمقدان ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم بن أبي إياس ، ثنا  
ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، رضي  
الله عنهما في قوله عز وجل : " إِنَّمَا يَسْتَلِمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ  
إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ " قالوا : إنما يعلم محمدا عبدا

ابن العسقمى وموصاعب الكُتب . فقال الله : " لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ  
إِلَيْهِ أُعْجَبُ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ  
بِآيَاتِ اللَّهِ " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجاه ( ٣ )

وفى هذا الحديث إشارة إلى سفه عقول المشركين . فإذا كان  
القرآن الكريم قد نزل بأسلوب أعجزهم جميعاً - وهم أرباب الفصاحة  
والبلغة - فكيف يستحلون نسبتَه إلى طفلين من الأعاجم لا يجيدان  
الفصحى ؟

اللَّهُمَّ إِنِّهَا الْمَعَانِدَةُ وَالْمُكَايِدَةُ وَحَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ . وصدق الله  
العزيز إذ أَلْزَمَهُمُ الْعَجَّةَ بقوله تعالى : [لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ  
أُعْجَبُ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ]

(١) سورة النحل ١٠٣

(٢) سورة النحل ١٠٥

(٣) المستدرک ٢/٣٥٧



... قوله تعالى : ( ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا  
ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ) (١)

قال الطبري : ( حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ قَالَ :  
حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ  
دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ  
أَسْلَمُوا ، وَكَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِالْإِسْلَامِ ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ ،  
فَأُصِيبَ بَعْضُهُمْ فَقَتَلَ الْمُسْلِمُونَ : كَانَ أَصْحَابُنَا هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ  
وَكَرِهُوا ، فَاسْتَدْفَرُوا لَهُمْ . نَزَلَتْ : " إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي  
أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ " ... الآية (٢) قَالَ : فَكُتِبَ إِلَيَّ مِنْ بَقِيَّةِ  
بِحْتَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَأَنَّهُ لَا عُدْرَ لَهُمْ ، قَالَ : فَخَرَجُوا  
فَلَعَنَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَعطَوْهُمْ الْفِتْنَةَ (٣) ، فنزلت فيهم : " وَمِنَ النَّاسِ  
مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٤) فَكُتِبَ

(١) سورة النحل : ١٠١

(٢) سورة النساء : ٩٧

(٣) المراد بالفتنة الرزية والمعنى أن المشركين أرادوا فتنه المسلمين عند  
تأزؤهم ، فاستجاب لهم بهمة المسلمين وأرسلوا ، فكأنهم أعطوهم الفتنة -  
علاء في تفسير القرطبي ٥ / ٤٦ - ٥٠ : [ ... فخرجوا فامتنع المشركون  
فأفنته بهم ، فترك فيهم ولاية ] -  
(٤) سورة العنكبوت : ١٠٠

المسلمون إليهم بذلك ، فحزَنُوا وأُيُسُوا من كل غيرهم نزلت  
فيهم : " ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاءُوا  
وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَخَفُورٌ رَوِيمٌ " فكتبوا إليهم بذلك : أن  
الله قد جعل لكم مخرجاً ، فخرجوا ، فأدركهم المشركون فقاتلواهم  
حتى نجا من نجا ، وقتل من قتل ( ١ )

قال الإمام البيهقي بعد أن ساق هذا الحديث : ( رواه  
البراز ورجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن شريك ( ٢ ) وشوثة ( ٣ ) )  
وفي سبب النزول - هنا - تأكيد على وجوب التمسك بالعقيدة  
والاستملاء بالإيمان على كل الفتن والمضريات .

فحلى المؤمن أن يبذل كل ما في وسعه لصدِّ العدوان  
عن نفسه وعن دينه ، ولا ينبغي له الاستسلام للأعداء ما دام في  
مقدوره أن يعطي كيدهم ، ويفسد مخططاتهم الماكرة .

( ١ ) تفسير الطبري ٢٣٤ / ٥

( ٢ ) هو محمد بن شريك المكي أبو عثمان المتوفى سنة ثمان وستين

ومائة . قال أحمد وابن معين وأبو زرعة : ثقة . وقال

الدارقطني : ثقة مصروف . وذكره ابن مبان في الثقات .

( انظر تهذيب التهذيب ٢٢١ / ١ )

( ٣ ) مجمع الزوائد ١٠ / ٧

ومن الوسائل الفعالة في هذا الميدان الهجرة من ديار  
الكفر إلى دار الإسلام ، حيث يكون المهاجر قد أضاف لينة جديدة  
إلى لينات البناء الجهادي . وبذلك تقوى شوكة المؤمنين ، فيصير  
في مكنيتهم تطهير الأرض من الفساد والمفسدين . وبذلك أيضا  
تعلو راية الحق ، ويدخل الناس في دين الله أفواجا ، ويظهر هذا  
الدين على الدين كله ولو كره المشركون .

٦- قوله تعالى : الزَّانِي لَا يَنْفِكُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ( ١ )

قال الإمام الترمذي : ( حدثنا عبد بن حميد ، نا روح بن  
عبادة عن عبيد الله بن الأعمش قال : أخبرني عمرو بن شعيب  
عن أبيه عن جده قال : [٢] كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد وكان  
رجلا يحمل الأسرى من مكة ويأتي بهم المدينة ، قال : وكانت  
امراة بغية بمكة يقال لها عناق ، وكانت صديقة له ، وأنه كان وحدا

[٢] المكنة - يفتح المهم وكسر الكاف - الثمن .  
والمكنة - بضم المهم وإسكان الكاف - القوة والشدرة .

( ١ ) سورة النور " ٣ "

( ٢ ) هو مشعبي بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

( ٣ ) هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

رَجُلًا مِنْ أُسَارَى مَكَّةَ يَحْمِلُهُ . قَالَ : فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ  
عِنَابٍ مِنْ عَوَائِمِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مُقْفَرَةٍ . قَالَ : فَجَاءَتْ عَنَاقِي فَأَبْصُرْتُ  
سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الحَائِطِ ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الَّذِي عَرَفْتُ فَقَالَتْ : مَرْتَدٌ ؟  
فَقُلْتُ : مَرْتَدٌ . فَقَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا ، سَلِّمْ فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ . فَقُلْتُ :  
يَا عَنَاقِي ، سَلِّمْ عَلَى اللَّهِ الرَّبِّ . فَقَالَتْ : يَا أَهْلَ النَّيَامِ هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ  
أَسْرَاكُمُ . قَالَ : فَتَبِعَنِي ثَمَانِيَةَ وَسَلَكْتُ الخَنْدَمَةَ ( ٢ ) فَانْتَهَيْتُ إِلَى  
فَارِ أَوْ كَهْفٍ فَدَخَلْتُ . فَجَاءُوا عَنِّي قَامُوا عَلَى رَأْسِي وَعَمَّاهُمْ اللَّهُ عَنِّي  
ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَحَمَلْتَهُ ، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا ، حَتَّى  
انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَشْرَفِ فَتَنَكَّ عَنْهُ أَكْبَلَهُ ( ٢ ) فَجَعَلْتُ أَحْمَلُهُ وَيُعِينُنِي حَتَّى  
تَدْرِمْتُ المَدِينَةَ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَ عَنَاقِي ؟ فَهَلَسَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ : " الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً  
وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَا مَرْتَدُ ، الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا  
إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ( ٢ )

( ١ ) الخَنْدَمَةُ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِمَكَّةَ المَكْرَمَةِ .

( ٢ ) الْأَكْبَلُ - بضم الباء - جمع كَيْلٍ بفتح الكاف وكسرهما وإسكان  
الباء : وهو القيد .

( ٣ ) سنن الترمذي بشرح تحفة الاحوذى ١٥٢/٤

قلت : هذا الحديث أخرجه ابو داود ( ١ ) والنسائي ( ٢ )

وحسنه الترمذى ( ٣ ) وقال الحاكم : صحيح الإسناد ( ٤ )

وسبب نزول الآية يبين حرص الإسلام على الظهور والعتاف والنزاهة

بقدر ما يحرص على مقت العنا والخبث والفاحشة .

فالمسلم ظاهر عفيف فى عقيدته وسلوكه ، وهو مسئول عن إشاعة

شذو القيم الفاضلة فى بيئته ومجتمعه . ولكى يتسنى له القيام بهذه

المسئولية، لابد له من الاستعانة بمن يشاركه الايمان بتلك القيم .

ولذا فرو أن الزوجة الصالحة غير مضمين فى هذا المجال . فكان من

حكمة الله تعالى وحده له أن حرم على المؤمنين نكاح الزواني والمشركات،

حتى يحفظ عليهم عفتهم وظهرتهم فى انفسهم كوفى دريتهم من بعدهم .

ومن ثم يقوم بأمر الدعوة مداة مؤهلون للقيام بواجبهم على الوجه المطلوب .

---

( ١ ) سنن أبى داود ١٧٦/٢

( ٢ ) سنن النسائي ( ٥٤/٦ )

( ٣ ) سنن الترمذى ١٥٢/٤

( ٤ ) المستدرک ١٦٦/٢

٧- قوله تعالى : ( وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ) (١)

قال الإمام الطبري : ( حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَانُ

ابن مسلم قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ

عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْفَةَ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَشْرَةِ أَنَا أَحَدُهُمْ :-

" وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ " (٢)

وقال الهيثمي : ( عن رفاعة القرظي قال : نزلت هذه الآية

في عشرة أرضية أنا أحدهم : " وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ "

رواه الطبراني "٣" بإسنادين أحدهما متصل وزجاله ثقافته وهذا هو

والأخر منقطع الإسناد .

---

(١) سورة القصص "٥١"

(٢) تفسير الطبري ٨٨/٢٠

(٣) هو الإمام الحافظ العلامة أبو القاسم سليمان بن أحمد بن

أيوب الشامي اللخمي الطبراني من كبار أئمة الحديث

والتفسير والمناسك . توفي سنة ستين وثلاثمائة ( أعلام المحققين

قلت : القول الذي ورد في الآية الكريمة المراد به القرآن الكريم الذي أنزله الله لهداية البشر، وإخراجهم من الظلمات إلى النور .

ولا شك أن القلوب المفتحة للهداية تنتفع بهذا القول الكريم، وتنفذ لأمر ربها طائعة مذعنة ، مشوقة لمرضاة الخالق الديان .

وفي الآية إشارة إلى حكمة إرسال الرسل ، فإن من واجبهـم تبليغ الدعوة إلى الناس وتمييز الحق من الباطل، بإقامة البراهين الدائمة ، حتى لا يكون للناس على الله عجة بعد الرسل . ومن ثم لا يملك عاقل سوى الإذعان لأمر الله ، والطاعة لرسله الكرام عليهم السلام .  
" وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ " (١)

---

(١) سورة البقرة " ٢٦٩ "

٨- قوله تعالى : ( تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا  
وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ) (١)

قال الإمام الترمذى : ( حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ حَدَّثَنَا  
عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، عن سليمان بن بلال ، عن يحيى  
ابن سعيد ، عن أنس بن مالك ، عن هذه الآية : ( تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ  
عَنِ الْمَضَاجِعِ " نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى الصَّتْمَةَ ) (٢)

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبري في تفسيره (٣) وحسنه  
وصححه الإمام الترمذى (٤) وقال الحافظ ابن كثير : سنده جيد (٥)

وفى سبب النزول دلالة واضحة على حب الله تعالى لعباده  
القانتين ، واحتفائه بهم وبأعمالهم الصالحة .

---

(١) سورة السجدة "١٦"

(٢) سنن الترمذى ١٦١/٤

(٣) تفسير الطبري ١٠٠/١٢

(٤) سنن الترمذى ١٦١/٤

(٥) تفسير ابن كثير ٤٠٩/٥



والحديث - أيضاً - يشير إلى سعة رعمة الله تعالى، وتفضله  
على عباده، بما قد اذنه لهم بهذا الثناء الجميل، الذي يدل على الرضاء  
الكامل والقبول والتام .

ونلاحظ كذلك في ثنايا الحديث التنويه بأهمية صلاة العتمة،  
التي هي صلاة العشاء (١) وأن<sup>من</sup> ينتظرها حتى يصل إليها يكتب عند الله  
من القائمين الليل بأجمعه . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله  
ذو الفضل العظيم " (٢)

---

(١) انظر تحفة الأعدوي ٤/١٠١

(٢) سورة الجمعة (٤)

٩- قوله تعالى : ( قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ <sup>جَمِيعًا</sup> إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ) (١)

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : ( حدَّثني أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القاري ، حدَّثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، حدَّثنا الحسن بن الربيع ، حدَّثنا عبد الله بن إدريس ، حدَّثني محمد ابن إسحاق قال : وأخبرني نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر قال : كنا نقول : ( مَا لِمُفْتَتِحِ تَوْبَةٍ ، وما الله بِبِقَابِلٍ مِنْهُ شَيْئًا " فلمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَنْزَلَ فِيهِمْ : " يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ <sup>جَمِيعًا</sup> إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ " والآياتُ بعدُها ) (٢)

قال الحاكم : ( صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره

الذهبي ) (٣)

( ١ ) سورة الزمر " ٥٣ "

( ٢ ) المستدرک ٤٣٥ / ٢

( ٣ ) المستدرک ٤٣٥ / ٢

وقال الهيثمي : ( رواه البزار ( ١ ) ورجاله ثقات ) ( ٢ )

قلت : هذا الحديث يشتمل على نعمة من كبريات النعم التي  
كعبها الله بها عباده ، وهي نعمة التوبة وفران الذنوب جميعاً ،  
وما يتبع ذلك من دخول الجنة ، بعد أن كادت الأعمال تُوبق أصحابها  
وتسومهم سوء العذاب .

ومراد الآية - والله أعلم بمراده - إنقاذ العباد من داء القنوط  
والياس من رحمة الله تعالى - لأن اليأس لو استعوز على النفوس  
لأورد لها موارد التهلكة والدمار . ولكن الله تعالى رؤوف رحيم بعباده ،  
يريد لهم الخير والفلاح والسمو بأرواحهم في مدارج الإيمان والتقوى .  
ومن ثم مهّد لهم طريق التوبة والإنابة ، ووعدهم على ذلك غير ما  
تتمناه الأنفس من النعيم المقيم والحياة الراضية .

---

( ١ ) هو الحافظ أبو الفضل أحمد بن سَلَمَةَ النُّيسَابُورِيُّ البَزَّازِ .  
كان إماماً في الحديث وتوفّي سنة ست وثمانين ومائتين ( أعلام  
المصنّفين ٣٠١ )

( ٢ ) مجمع الزوائد ٦١/٦

١٠- قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ  
عَدُوِّكُمْ فَاعْزُرُوهُمْ وَإِن تَصَفَّحُوا وَتَصَفَّحُوا وَتَضَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ  
رَّحِيمٌ ) (١)

قال الإمام الترمذى : ( حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا إسرائيل ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عكرمة  
بن ابى عمير ، عن ابن عباس : سأله رجل عن هذه الآية : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا إِن مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوِّكُمْ فَاعْزُرُوهُمْ " قال : هؤلاء  
رجال أسلموا من أهل مكة ، وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه  
وسلم ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يذهبوا معه ، فأتوا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوا أصحابهم  
قد فقهم فى الدين - فعلموا أن يحاقبهم . فأنزل الله تعالى " يَا  
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوِّكُمْ فَاعْزُرُوهُمْ " الآية .  
هذا حديث حسن صحيح ( ٢ )

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبرى ( ٣ ) وابن كثير ( ٤ )  
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ( ٥ ) . ومعرفه سبب نزول الآية

( ١ ) سورة التغابن " ١٤ "

( ٢ ) سنن الترمذى ٢٠٢ / ٤

( ٣ ) تفسير الطبرى ١٢٤ / ١٨

( ٤ ) تفسير ابن كثير ٣٧٦ / ٤

( ٥ ) المستدرک ٤٩٠ / ٢

تحالَج داءٌ من الأدواء الخطيرة الفتاكة ، ألا وهو داء الإفتنان  
بالأصل والعال والولد .

فها هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمزون الهجرة  
ليَقْوُوا شوكة المسلمين ، وينصروا الله ورسوله ، بإزهاق الباطل وإعلاء  
آيات الحق فوق دُرى أرجاء الكون . ولكنهم يجدون أنفسهم  
مشدودين بأعابيل العاطفة الزوجية ، والحنان الأبوي . فلا  
يملكون لذلك رداً بل ينكصون على أعقابهم متخلفين عن الهجرة إلى  
الله ورسوله . ويخذل اشتقاقهم من سكرات العواطف يلحقون برسول  
الله صلى الله عليه وسلم . فماذا يجدون في دار الهجرة ؟ إنهم  
وجدوا إخوانهم السابقين قد فاتوا أماداً بعيدة في اكتساب العلم  
والتفلسف بأداب نبيهم الكريم . فلم يملكوا غير الأسى على ما  
فاتهم من الخير ، ولم يجدوا بداً من معاقبة أهلهم . ولكن الله  
تعالى يتداركهم برحمته الواسعة ، فيدعوهم إلى العفو والصفح والفران :  
" وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " (١٤)

وهكذا تتضح قيمة الروايات الواردة في أسباب النزول : فهي  
إما أن تكون من رواية الشيخين . وإما أن يكون لها أصل في الصحيحين .  
وإما أن تكون مروية بالأسانيد الصحيحة المتصلة . وهذا القسم الأخير  
هو الغالب في أسباب النزول لأن ما ورد في الصحيحين أكثره مَعْنَى  
بتفسير القرآن الكريم .

هناك قسم كبير من الروايات  
الأسانيد المتصلة

ولهذا السبب نجد أن ما ورد في الصحيحين من أسباب النزول لا يتجاوز الستة مواضع بعد المائة موضع . وأن الموافق لما في الصحيحين يبلغ ثمانية وعشرين موضعاً ( ١ ) ومجموع هذين القسمين يبلغ أربعة وثلاثين موضعاً ومائة موضع . وما بقي من الروايات الواردة في أسباب النزول كله من القسم الأخير ، وجملته واحد وسبعون موضعاً وسبعمائة موضع ( ٢ )

وأنت ترى أن القسم الأخير من الكثرة بحيث لا يتسع لتحقيقه فصل كهذا بل هو صالح لتأليف رسالة كاملة مستقلة بحسب الله أن يفتح بابها في مقبل الأيام . ولهذا لزم الاكتفاء هنا بسوق أمثلة للأقسام الثلاثة . والله تعالى أعلم بمكنونات كتابه ، وهو سبحانه من وراء القصد .

---

[١] انظر «كتاب التفسير» في قوله صحيح البخاري وسلم -  
[٢] كان الاعتماد في هذا الاستشراء - بعد الله تعالى - على الصحيحين ،  
ثم كتابي الواعظ والسيوطي في أسباب النزول ، ثم كتاب «الصحیح  
المستند» أسباب النزول « للشيخ مقبل بن هادي الوادعي .

# الفصل الثاني

في صيغ الرواة

في التعبير عن سبب النزول

والموازنة بينها

وفيه مباحث

المبحث الأول :

صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول.

المبحث الثاني :

الموازنة بين هذه الصيغ .

## الفصل الثالث

=====

في صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول

والموازاة بينهما

=====

ويشتمل هذا الفصل على بحثين :

البحث الأول : صيغ الرواة في التعبير عن سبب النزول

للرواة صيغ متنوعة في تعبيرهم عن سبب النزول . وهي لا تكاد

تتعدى الأنواع التالية :- (١) كقولهم

أولاً : ما صرَّح فيه بنقْض السبب : سبب نزول هذه الآية كذا .

ثانياً : ما اقتصر بقاء داخلته على مادة نزول الآية عقب سرد حادثة ،

كقولهم : " فنزلت " أو " فأنزل الله " .

ثالثاً : ما نزل جواباً على سؤال ، ووجه للنبي صلى الله عليه

وسلم، وهذا النوع لا يصرَّح فيه بالسبب ولا يعبر عنه بالفاء ، ولكن الإقديس

السببية تفهم فيه من المقام .

رابعاً : قول الصحابي : «نزلت هذه الآية في كذا»

خامساً : قول التابعي : «نزلت هذه الآية في كذا»

سادساً : ما لم يجزم به الراوي ، كقولهم : أحسب هذه الآية

نزلت في كذا (٢)

(١) انظر مناهل العرفان ١٠٧/١

(٢) انظر الاتقان ٣٢/١



وسأسألك في هذا المبحث ما سلكه الأصوليون في التعرف على مسالك  
الحلّة (١)

(١) فقد يثبت السبب أو الحلّة عند الأصوليين بالنص صراحة ،  
أو بالإجماع . ونظير ذلك في أسباب النزول ما صرح فيه بنص السبب  
بقولهم : ( سبب نزول هذه الآية كذا )

والظاهر أن هذه الصيغة أدرجت - افتراضاً - ضمن صيغ التعبير  
عن سبب النزول ، لأنها لم ترد بهذه الصيغة في رواية من الروايات  
المعتبرة . والكتب المعنية بأسباب النزول شاهدة على ذلك (٢)

وكان من اللائق أن تهمل هذه الصيغة لعدم ورودها في أسباب  
النزول . غير أن ورودها في بعض كتب علوم القرآن (٣) باعتبارها  
نصاً في السببية دعا إلى ذكرها هنا، للتنبيه على أنها لم تكرر  
- أصلاً - في أسباب النزول .

---

(١) انظر أصول الفقه للشيخ محمد ابى زهرة ص ١٤٤

(٢) انظر على سبيل المثال : كتابي الواحدى والسيوطى .

(٣) انظر مناهل الصرفان ١٠٧/١

٢- وقد يثبت بالإيمان . فكما أنَّ العِلَّةَ تُثَبَّتُ بالإيمان، فكذلك السبب ، ويكون هذا الإيمان يترتيب الحكم على سبب ، مثل قوله تعالى في الحِلَّةِ : ( وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ) ( ١ ) فإنَّ عِلَّةَ القَطْعِ هي السرقة بالإيمان الذي هو ترتيب الجزاء على الوصف . وكذلك في السبب نحو قولهم : " فنزلت " أو " فأنزل الله " بتعقيب المنزول على ما ذكره الراوي .

وهذه الصيغة هي الخالصة في التصبير عن سبب النزول . ومن

أمثلتها ما ورد في صحيح الإمام البخاري على النحو التالي :-

أ / ( حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، سَمِعَ زُبَيْرًا ( ٢ ) عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى بَيْتِهِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ (شهرًا) وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ الْبَيْتَ وَأَنَّه صَلَّى - أَوْ صَلَّى - صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَصَلِّي مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ / أَرَاكُمْ . قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ فَذَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ . وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قِبَلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رَجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِمَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَبٌّ رَحِيمٌ ) ( ٣ )

أول صيغة

[تنزيه التهذيب ١٥٥١]

( ١ ) المائدة ( ٣٨ )

( ٢ ) هو زبير بن معاوية بن حدَّيجِ بضم الحاء ، مُصَنِّفُ أَسْمَاءِ

( ٣ ) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب " سَيَقُولُ الشُّفَهَاءُ " ، وانظر سورة البقرة آية رقم ١٤٣

ب / ( حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ <sup>[١]</sup> عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
عَنِ الْبَرَاءِ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ :  
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ  
الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ  
رَمَضَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ رِجَالٌ يَعْثُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " عَلِمَ  
اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَمَسَّابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ " ( ١ )

ج / ( حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانُوا إِذَا أُحْرِمُوا فِي الْجَاشِلِيَّةِ أَتَوْا  
الْبَيْتَ مِنْ شَهْرِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " وَلَيْسَ الْجُرْيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ  
ظُهُورِكُمْ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ أَلْفَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا " ( ٢ )

د / ( حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ خَالِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
جَعْفَرٍ مِنْ شُعْبَةَ <sup>[٣]</sup> عَنْ سُلَيْمَانَ <sup>[٤]</sup> عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ :  
لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَعَامَلُ ( ٥ ) فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ وَجَاءَ

---

[١] هرواية موسى .  
( ١ ) صحيح البخاري كتاب التفسير ، باب ( أُجِّلَ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفَثُ )

وانظر سورة البقرة آية رقم ١٨٧

( ٢ ) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب ( وَلَيْسَ الْجُرْيَانُ تَأْتُوا

الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِكُمْ ) . وانظر أيضا سورة البقرة الآية رقم ١٨٩

[٣] هو ابن الحجاج . [٤] هو ابن مهران الأعمش .

( ٥ ) نتعامل : أي يحتمل بعضنا لبعضنا بالأجرة ( فتح الباري

إنسان يَأْكُرْ مِنْهُ ، فقال المنافقون : إن الله لَخَفِيٌّ عَن صَدَقَةِ هَذَا .  
وما فعلَ هَذَا إِلَّا رِقَاءً فَنَزَلَتْ : " الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ " ( الآيَةُ ) ( ١ )

قلت : فأنت ترى في الأمثلة الأربعة المتقدمة أن السبب لـ  
يُذَكَّرُ صِرَاحَةً قَبْلَ ذِكْرِ ضِمْنًا ، وذلك هو الإيماء الذي تقدم ذكره آنفاً .

في المثال الأول كان سببُ النزولِ تَعَوُّفَ الصحابة على مصير  
إخوانهم الذين لم يُدْرِكُوا تَحْوِيلَ القِبلة إلى الكعبة ، وكأنهم أشفقوا  
من أن تكون صلواتهم إلى بيت المقدس غير مقبولة ، فأَنزَلَ اللهُ قولَهُ  
" وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ " وَطَمَأَنَّهُمْ عَلَى مصيرِ إخوانهم وبين لهم  
أن المَهْمَ هو الحملُ بالتشريع فمن مات قبل أن يُفْضَرَ هذا التشريع  
نَسِمَهُ مَحْسُوبًا لَهُ ، غير ضائع عليه ، بِصَدَلِ اللهُ وَرَحْمَتِهِ .

---

( ١ ) صحيح البخاري - كتاب التفسير - باب " الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ "

وانظر سورة التوبة آية رقم [٧٩]

وفي المثال الثاني كان التشريع في صدر الإسلام هو اعتزال النساء  
رمضان كله ، ولكن بعد ذلك المسلمون جعلوا يعتانون أنفسهم ، فخالفوا  
التشريع ، واتصلوا بنسائهم ، فكان ذلك سبباً في نزول الآية ، حيث  
عَفَّفَ اللهُ عَنْهُمْ ، وَأَبَاحَ لَهُمُ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِهِمْ فِي لَيَالِي رَمَضَانَ ،  
وتاب عليهم وحنا عنهم فيما ارتكبوه من مخالفتهم التشريع السابق .

وفي المثال الثالث، كان الناس في الجاهلية يحرمون ويأتون  
البيت من شهره ، ذَلَّلْنَا مِنْهُمْ أَنْ فِي ذَلِكَ خَيْرًا وَبَرًّا ، فنزل القرآن  
يوجههم إلى الطريق المثلى ، وهي إتيان البيوت من أبوابها ، ويُرشدهم  
إلى تقوى الله التي هي جماع الخير والبر والفلاح .

وفي المثال الرابع نرى فقراء المسلمين يُجهدون أنفسهم طلبية  
لأمر الله بالصدقة ، وحرصاً منهم على الفوز بمرضاة ربهم ، فكانوا يتحاملون ؛  
[أَوْ يَسْعَلُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِالْأَجْرَةِ] ، ويتصدق الأجراء بما كَسَبَتْ  
أَيْدِيهِمْ ، عَلَى قَلْبِهِ وَشُحِّهِ وَشِدَّةِ حَاجَتِهِمْ لَهُ ، وفي الوقت نفسه كان  
الأغنياء منهم يتنافسون في بذل أموالهم لتجهيز الجيش . ولكن  
المنافقين اغتاشوا من ذلك البذل السُّخْيَ ، فأرادوا تشبيك همم  
المسلمين ، بالتهمك والسُّغْرِيَّةِ مِنْ فُقَرَائِهِمْ ، وبالتشكيك في إعلاص  
المؤسرين منهم ، فأنزل الله تبرة المسلمين مما وَصَّمَهُمْ بِهِ أَعْدَاءُ  
اللَّهِ ، وَأَنْذَرَ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ سَخْرِيَّتَهُمْ مَرْدُودَةٌ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَّهُمْ سَيَلْقَوْنَ  
جَزَاءَهُمْ كَقُرْهُمُ وَنَفَاقَتِهِمْ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

وهكذا نجد سبب النزول في هذه الآيات الكريمة وفي غيرها لم يرد صراحةً، وإنما ورد إيماءً بتحقيق سبب النزول على ما ذكره الراوي .

وعليه فالإيماء إشارة إلى ربط المسبب بسببه . فقول الراوي " فنزلت " لربط ما هو مسبب من النازل بسببه المقضى لنزوله .

ومن معاني الفاء الترتيب ، أي ترتيب المسبب على السبب والتحقيق عليه . ولا شك أن الإيماء متفاوت الدرجات فالإيماء من الله تعالى أصح من الإيماء من الراوي ، إذ أن الإيماء من الله قاطع والإيماء من الراوي يعترضه التفاوت إذ يجوز عليه الغلط . ونرى ذلك واضحاً عند اختلاف الرواة في سبب النزول . وإن كان مثلاً هذا لا يقال فيه بالرأى، إلا أن صيغ الرواة في إيماءها أقل وضوحاً من الصيغ الواردة من الله تعالى .

فمثلاً : لا ريب في أن السرقة علة القطع في قوله تعالى " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا " (١) أما إذا قال الراوي - مثلاً - : سَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَجَدَ ، دَلَّ بظاهره <sup>على</sup> أن علة السجود هي السهو ومع ذلك يبقى احتمال آخر وهو أنه سجد لخير السهو . بل سجد ليحلم الأمة . إلا أن الراوي لم يتطرق لذهنه هذا الاحتمال .

(١) سورة المائدة ٥ « ٣٨ »

من أجل ذلك أقول : إن قول الراوى : " فنزلت " يحتمل أن يكون ما ذكره هو السبب ، ويحتمل أن يكون غيره . ولذا قلت إن هذا التعبير إيماءً وليس بتصريح .

٣- وقد يثبت السبب عن طريق سؤال يوجه إلى النبي صلى عليه وسلم فينزل الوحي بالجواب المراد .

ومثال ذلك ما ورد فى الروایتين التاليتين :

أ/ قال الإمام مسلم رحمه الله : ( حدثنا عمرو بن محمد بن بكر الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، سمع جابر بن عبد الله قال : مرصت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يحدونى ما شئيت ، فأضيت على فتوضأ ثم صب على من وضوئه فأفقت ، قلت : يا رسول الله كيف أقتضى فى مالى ؟ فلم يرد على شيئاً حتى نزلت آية الميراث : " يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُنْتِزِعُ فِي الْكَلَالَةِ " ( ١ )

---

( ١ ) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفرائض ( ١١ / ٥٤ )

وانظر سورة النساء : آية ١٧٦

ب/ وقال الإمام البخاري رحمه الله : ( حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ  
ابْنِ ضِيَّانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (١)  
عَنْ طَلْقَةَ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ وَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ (٣) إِذْ مَرَّ  
الْيَهُودُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُّوهُ عَنِ الرَّوْحِ ، فَقَالَ : مَا رَابِكُمْ  
إِلَيْهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالُوا : سَلُّوهُ ،  
فَسَأَلُوهُ عَنِ الرَّوْحِ فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ  
شَيْئًا ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَفَقِمْتُ مَقَامِي ، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ :  
" وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرَّوْحِ قُلِ الرَّوْحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا  
قَلِيلًا " (٤)

(١) هو النخعي .

(٢) هو طلقة بن قيس .

(٣) العسيب هو جريدة النخل التي لا حوص فيها : [فتح الباري

[٤٠١/٨

(٤) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرَّوْحِ ،

وانظر سورة الإسراء آية [٨٥]



قلت : فهاتان الروايتان فيهما سؤال وجواب ، وبينهما شبه  
كمال اتصال ، مما يحقق الرابطة الأكيدة بين المسبب والسبب ،  
ويثبت نوعاً من العلاقة المؤكدة بينهما .

وقد نزلت الآياتان تلبيةً لمطلوب يهّم الناس أن يعرفوه . ومن  
دقة القرآن الكريم أن يكون الجواب مناسباً لحالة السائلين :

فلما اسْتَفْتَوْا فِي حُكْمِ شَرَعِيٍّ جَاءَ الْجَوَابُ صَرِيحاً بِقَوْلِهِ تَعَالَى :  
" قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ " \* بينما الآية الأخرى في حكم نبيي ،  
ومن أجل ذلك كان في الجواب ضربٌ من الإبهام ، فقال : " قُلِ الرُّوحُ  
مِنْ أَمْرِ رَبِّي " .

وبهذا تتأكد في العلاقة بين الجواب والسؤال حتى في الأحوال  
من وضوح ، وخفاء ، وطلب ، ومطلوب ، والله تعالى أعلم بأسرار كتابه ،

٤- وقد يثبت السبب احتمالاً ، نحو قولهم : " نزلت هذه  
الآية في كذا " .

فهي احتمالات :

الأول : بيان السبب .

الثاني : بيان ما تضمنته الآية :

الثالث : رأى الرواي في تفسير الآية .

ولمَّا كانَ الْمُحْتَمَلُ لَا يَتَعَيَّنُ إِلَّا بِقَرِينَةٍ ، فَقَدْ قَالُوا : إِنَّ قَوْلَ  
الرَّوَايِ : " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " لَيْسَ نَصًّا ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحْتَمَلٌ  
لَكِنَّهُمْ فَرَعُوا الْمَسْأَلَةَ إِلَى فَرَعَيْنِ ، تَبَعًا لِحَالِ الرَّوَايِ : -

أ / فَإِنْ كَانَ الرَّوَايِ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ شَهِدُوا الْوَحْيَ  
وَالنُّزُولَ ، فَإِنَّ قَوْلَهُ " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " يُعْتَبَرُ حَدِيثًا مُسْنَدًا ،  
بِمَعْنَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَحْضُرُهُمْ لَا يُدْخِلُهُ  
فِي الْمُسْنَدِ ، بَلْ يَجْمَعُهُ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ ( ١ )

وفى ذلك يقول ابن تيمية رحمه الله : ( وقد تنازع العلماء  
فى قول الصَّاحِبِ : " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا " هَلْ يَجْرَى مَجْرَى  
الْمُسْنَدِ - كَمَا يُذَكَّرُ السَّبَبُ الَّذِى أُنْزِلَتْ لِأَجْلِهِ - أَوْ يَجْرَى مَجْرَى التَّفْسِيرِ  
مَنْهُ ، الَّذِى لَيْسَ بِمُسْنَدٍ ؟ فَالْبَغَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِى الْمُسْنَدِ ، وَغَيْرُهُ لَا يُدْخِلُهُ  
فِى الْمُسْنَدِ ، وَأَكْثَرُ الْمَسَانِدِ عَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ،  
بِخِلَافِ مَا إِذَا ذُكِرَ سَبَبًا نَزَلَتْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُمْ كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا  
فِى الْمُسْنَدِ ( ٢ )

---

( ١ ) الإِتْقَانُ ٣٢ / ١

( ٢ ) مَقْدَمَةٌ فِى أَصُولِ التَّفْسِيرِ لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ ص [ ٤٨ ]

ب/ وإن كان الراوي تابعياً فإن قوله يُعتبر مرفوعاً أيضاً ، ولكنه مُرسَل ، وقد يُقبل إذا صح إسنادُه إليه، وكان محتضداً بمرسل آخر، بشرط أن يكون من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة، كمجاهد وعكرمة، وسعيد بن جبیر ( ١ )

### أمثلة للنوعين :

وفيما يلي نسوق أمثلة لما رواه الصحابي ، وما رواه التابعي الآخذ عن الصحابة .

### أولاً : ما رواه الصحابي :

ونكتفي منه بمثلين فيما يلي :

### المثال الأول :

( حدَّثنا عليُّ بن عبد الله ، حدَّثنا سفيان قال : قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : فينا نزلت : " إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا (١) قال : نحن الطائفتان بنو خازنة وبنو سلمة ، وما نُحِبُّ - وقال سفيان مرة : وما يُسرُّني -

(١) الإِثْقَان [٣٢/١]

(٢) آل عمران [١٢٢]

أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلُ ، لِقَوْلِ اللَّهِ : «وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا» ( ١ )

### المثال الآخر :

( حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّعِيمِ ، حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ  
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ( ٢ ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ أَنَّ هَذِهِ آيَةُ : " وَتُغْفِرُ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ " ( ٣ )  
نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ " ( ٤ )

ففي هذين المثالين جاء التعبير عن سبب النزول احتمالاً ،  
لأن قول جابر رضي الله عنه " فينا نزلت " يحتمل أن الآية نزلت  
بسبب هكهم بالرجوع عن الفزو ، ويحتمل أنها نزلت فيهم - أي في  
بيان ما عزموا عليه من النكوص عن الجهاد -

وكذلك الشأن في قول أنس رضي الله عنه : " نزلت في شأن  
زينب بنت جحش " - فإنه يحتمل نزول الآية بسبب زواج زينب ، كما  
يحتمل نزولها في بيان القصة .

---

( ١ ) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب إذ همت طائفتان منكم .

( ٢ ) هو ثابت بن أسلم البنانى .

( ٣ ) سورة الأحزاب ( ٣٧ )

( ٤ ) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب وتغفى في نفسك .

ثانيا : ما رواه التابعي :

ونكتفي منه بمثلين أيضا :

العتال الأول :

قال الإمام السيوطي رحمه الله : ( أخرج ابن أبي حاتم عن  
سعيد بن جبير قال : إنَّ حَيَيْنٍ من العرب اقتتلوا في الجاهلية ،  
قَبْلَ الإسلام بقتيل . وكان بينهم قتلٌ وجراحات ، حتَّى قتلوا  
العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتَّى أسلموا . فكان  
أحد الحَيَيْنِ يتناول على الآخر في الحديد والأموال ، فحلفوا ألا يرضوا  
حتَّى يقتل بالعبد منا الحرُّ منهم ، والمرأة منا الرجل منهم ، فنزل  
فيهم : " الحرُّ بالحرِّ والعبدُ بالعبدِ والأنثى بالأنثى " ( ١ )

---

( ١ ) لباب النقول ص ( ٢٢ ) وانظر سورة البقرة آية رقم ١٧٨

المثال الآخر :

قال الإمام ابن جرير الطبري : ( حدثنا القاسم قال : ثنا الحسين

قال : ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن عكرمة قال : نزلت هذه

الآية : " إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا " ( ١ )

في أبي رافع ، وكنانة بن أبي الحقيق ، وكعب بن الأشرف ، وحبيش

ابن أخطب ( ٢ )

قلت : وكما جاء التعبير عن سبب النزول احتمالا في رواية

الصحابي ، فذلك عبر عنه في رواية التابعي . لأن قول سعيد

ابن جبیر : " فنزل فيهم " وقول عكرمة : " نزلت هذه الآية في أبي

رافع . . . . الخ ، يحتمل كلاهما أن الآيات نزلت بسبب من ذكروا

في الروايتين ويحتمل أنها نزلت في بيان أمرهم وأحوالهم .

---

( ١ ) آل عمران ( ٧٧ )

( ٢ ) جامع البيان ( ٣ / ٣٢١ )

تنبيه

إنَّ الاعْتِمَالَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي نَاشِئٌ مِنَ الْمَقَارِنَةِ بِالْإِيْمَاءِ فَسِي  
كَلَامِ اللَّهِ . أَمَّا الْإِعْتِمَالُ فِي صِيغَةِ الصَّحَابِيِّ أَوِ التَّابِعِيِّ فَنَاشِئٌ مِنْ  
الْعَيْضَةِ نَفْسِهَا . وَلَوْ تَأَمَّلْنَا فِي مِثَالِي التَّابِعِيِّ لَوَجَدْنَا التَّمْبِيرَ  
فِي مِثَالِ الْفَاءِ ، وَفِي الْأَخْرَبِ وَنِهَا ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى التَّفَاوُتِ فِي  
الْإِعْتِمَالَاتِ . وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ تُدْرِكُ بِالتَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ وَالرُّؤْيَةِ .

٥- وَأَعْيَرًا قَدْ يَشْكُ الرُّوَايَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ فَيَحْتَجِرُ عَنْهُ

بِقَوْلِهِ : أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَذَا . . .

جاء في كتاب الإتيان للإمام السيوطي ما نصه :-

( معرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابه بقرائن تحتف بالقضايا

وربما لم يجزم بعضهم فقال : أحسب هذه الآية نزلت في كذا . . . ) (١)

ومثال ذلك ما رواه الإمام البخاري رحمه الله ، قال :- ( حَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : خَاصِمُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرِيحٍ  
مِنَ الْحِجْرَةِ ( ١ ) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ  
أُرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْ كَانَ  
ابْنُ عَمَّتِكَ ؟ فَسْتَلُّونَ وَجْهَهُ ثُمَّ قَالَ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ اخْبِسِ الْمَاءَ  
حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيَّ الْجَدْرُ ( ٢ ) ثُمَّ أُرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » . وَاسْتَوْحَى  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ . فِي صَرِيحِ الْحَكَمِ عَيْنِ أَخْفَظَهُ  
الْأَنْصَارِيُّ ، وَكَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لِيَهُمَا فِيهِ سَعَةٌ . قَالَ الزُّبَيْرُ :  
فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى  
يَحْكُمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ " ( ٣ )

---

( ١ ) الشَّرِيحُ وَالشُّرَاحُ : مَسِيلُ الْمَاءِ . وَالْحِجْرَةُ حِجَارَةٌ مُحْتَرِقَةٌ وَهِيَ  
مَوْضِعٌ مَصْرُوفٌ بِالْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ .

( ٢ ) الْجَدْرُ هُوَ الْعَاجِزُ الَّذِي يَحْبِسُ الْمَاءَ ( فَتَحِ الْبَارِي ٥ / ٣٦ )

( ٣ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ - كِتَابُ التَّفْسِيرِ - بَابُ " فَلَا وَرَبِّكَ " . وَانظُرْ

سُورَةُ النِّسَاءِ آيَةٌ [ ٦٥ ]



قلت : أورد الحافظ ابن حجر روايات تُفيد بأن الزبير جزم  
بنزول هذه الآية، ولكنه أضاف تافلاً : ( والراجح رواية الأكثر ، وأن  
الزبير لم يجزم بذلك ) ( ١ )

وقال ايضاً ما نصه : ( وجزم مجاهد والشَّيبِيُّ بأن الآية إنما  
نزلت فيمن نزلت فيه الآية قلبها، وهي قوله تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى  
الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ  
أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ (٢) . . . الآية . فروى إسحاق بن راهويه (٣)  
في تفسيره بإسناد صحيح عن الشعبي قال : كان بين رجل من  
اليهود ورجل من المنافقين غصومة ، فدعا اليهودي المنافق إلى  
النبى صلى الله عليه وسلم، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة . ودعا المنافق  
اليهودي إلى حكامهم، لأنه علم أنهم يأخذونها ، فأُنزل الله هذه  
الآيات إلى قوله " وَيَسْأَلُوا تَسْلِيمًا " ( ٤ )

---

( ١ ) فتح الباري ٣٧/٥ (٣) سورة النساء « ٦٠ »  
[ ٣ ] هو الشافعي الجليل أمير شراجلية عبد الله بن محمد بن زيد [تهذيب التهذيب ٣٥٠/٥]  
( ٤ ) فتح الباري ٣٧/٥  
( ٥ ) أهل اللغة يضطرونه هكذا (راهويه) بفتح الراء والواو وإمكان الياء، بعدها  
هاء مكسورة . فان وزن (سَيِّئُونَ) . وأما المحدثون فيضطرونه  
كما تقدم [ بضم الراء وإمكان الراء رقع الياء ]

ثم استدارد الحافظ قائلا : ( ورجح الطبري في تفسيره ، وعزاه  
إلى أهل التأويل في «تفسيره» ، أن سبب نزولها هذه القصة  
ليتنسق نظام الآيات كلها في سبب واحد ) ( ١ )

ولعل الحافظ بن حجر يعني بهذا قول الطبري في تفسيره :  
( قال أبو جعفر : وهذا القول - أعني قول من قال : عني به  
المعتكمان إلى الطافات اللذان وصف الله شأنهما في قوله : " أَلَمْ  
تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ  
قَبْلِكَ " - أولى بالصواب ، لأن قوله " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى  
يُكْفَمُوا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ " في سياق قصة الذين أسدى الله الخبز  
عنهم بقوله : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ  
وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ " . ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم . فالحق  
بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى ) ( ٢ )

---

( ١ ) فتح الباري ٣٨/٥

( ٢ ) جامع البيان ١٥٩/٥

إلى أن قال :

( فإنه فير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المَحْتَكِمِينَ  
إلى النَّافُوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبـــــــــــــــــه  
الأنصاري . . . ) ( ١ )

وهكذا يتضح مما تقدم في قول السيوطي وابن حجر والطبري ،  
أن الزبير لم يكن يجزم بسبب النزول ، وأن الآية ربما تكون نزلت  
في فير قصته مع الأنصاري ، ولهذا جاء التفسير من سبب النزول  
بقوله : " فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك من فير  
جزم منه بسبب النزول . والله أعلم .

## المبحث الثاني

### الموازنة بين هذه الصيغ

بعد التصرف على صيغ التعبير عن سبب النزول ، لا بد من الموازنة بينها ، لمعرفة ما هو نص في السببية ، وما هو ليس بنص فيها . ولحلها من المفيد أن نسترشد ، في منهج الموازنة [١] بالأمور الآتية :-

١ / عند التعارض يقدم النص على الإيحاء ، والإيحاء على المحتمل والمفتمل على المشكوك .

ب / وعند الترجيح ، إن تصادفت صيغتا روايتين ، يرجح ما يؤيد بصيغة أقوى .

ج / وعند موافقة الصيغ وتعدد الأقوال ، فالأولى الجمع إن أمكن ، وإلا فالتوقف ، أو التخير ، أو الإسقاط . وفي البداية ، لا بد من تجاوز الصيغة الأولى ، وهي قول الراوي : " سبب نزول هذه الآية كذا " لما تقدم من عدم ورودها بهذه الصياغة . وهي - على فرض ثبوتها - تعتبر نصاً في السببية ، وتكون مقدمة على غيرها ، لأن النص مقدم على ما سواه . غير أن هذا الافتراض لا يقوم أصلاً ، لخلو الروايات من هذه الصيغة .

[١] المراد الموازنة بصفة عامة .

ولمَّا كان الإِيمانَ مقدِّمًا على ما سواه من الصِّفة الدَّالة على  
ثبوت النَّبِيِّ بالإِيمان ، وهى ما اقترنت بالفاء ، تُعْتَبَرُ أقوى صِفةً  
فى السَّبَبِيَّةِ ، وتكون مقدِّمةً على ما سواها .

ويُلْحَقُ بهذه الصِّفة ما كان جواباً على سؤالٍ موجهٍ للنَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عليه وسلَّم ، لكونه يدلُّ على ارتباطٍ وثيقٍ بين السَّبَبِ والسَّبَبِ كَمَا  
تقدم فى القسم الثالث ، ولا اقترانه أحياناً بالفاء كما ثبت فى الصحيح ،  
من مثل قول أنسٍ رضى الله عنه :-

أ / ( إن اليهود كانوا إذا غاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها  
ولم يجامصوهن فى البيوت . فسأل أصحابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه  
وسلَّم النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : " وَيَسْأَلُونَكَ  
عَنِ الْمَحْضِيِّ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِى الْمَحْضِيِّ " . . . إلى  
آخر الآية ( ١ ) فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم : اصنعوا  
كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ ، فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا  
الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا غالفنا فيه . فجاء أسيد بن  
عُضَيْرٍ ، وعباد بن بشر ، فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود تقول

كَذَا وَكَذَا فَلَا نُجَاءُ مِنْهُنَّ . فتفسير وجه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَتَى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا ، فخرجنا فاستقبلتهما هدية من لبن  
إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأرسل في آثارهما فسناهما ، فصرفا  
أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا ( ١ )

ب ب / ( شعاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبة ما سمعت مثلها  
قَدْ قَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . قال : ففطى  
أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجوبهم لهم حنين . فقال  
رجل : مَنْ أَبِي ؟ قال : أبوك فلان ، فنزلت هذه الآية ( ٢ )  
" لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ " ( ٣ )

فتوله في الرواية الأولى " فَأَنْزَلَ اللهُ " وفي الثانية " فنزلت " يجعل  
هذه الصيغة مرتبطة بسابقتها في قوة الدلالة على السببية .

[٢٨١/٨] حَنِينٌ بِالنَّوْءِ وَالْمَجَاءِ الْمُرْتَلَةِ ، فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى «حَنِينٌ» بِالنَّوْءِ وَالْمَجَاءِ الْمُرْتَلَةِ .  
وَالأَوَّلُ الصَّرْفُ الَّذِي يَرْتَفِعُ بِالنَّوْءِ وَالْمَجَاءِ الْمُرْتَلَةِ ، وَالتَّانِي صَدْرُ النَّوْءِ [فتح الباري]

( ١ ) صحيح مسلم بشرح النووي [٢١١/٣]

( ٢ ) سورة المائدة " ١٠١ "

( ٣ ) انظر فتح الباري [٢٨٠/٨]

ثم نتدرج بعد هذا إلى النصّ المُحتَمَل ، لأنّه مقدّم على  
المشكوك . وهو يأتي في المرتبة التالية لصيغة السؤال والجواب .

وأخيرا تأتي إلى الصيغة التي لم يجزم فيها الراوي بسبب  
النزول . وهي تأتي في المرتبة الأخيرة لعلما تنطوي عليه من شك  
الراوي وتردده في الجزم بسبب نزول الآية .

وبكذا تتضح دقة علماء القرآن وعلماء الأصول ، ليكون الترجيح  
أو الجمع على أسس مكيّنة من العلم والتحقيق .

# الفصل الثالث

في تعدد الأسباب والمُنزَل واحد

وفي وحدة السبب لأكثر من آية

وفيه معجمات

المبحث الأول:

تعدد الأسباب والمُنزَل واحد.

المبحث الثاني:

وحدة السبب لأكثر من آية.



### الفصل الثالث

في تعدد الأسباب والنزول واحده  
وهي وعدة السبب لأكثر من آية

وهو يشتغل على صيغتين :-

الصيغة الأولى :  
تعدد الأسباب والنزول واحد

من الصور الواردة في أسباب النزول أن يكون هناك نازل واحد  
من القرآن الكريم ، ولكنه ينزل لأسباب متعددة .

وقد نظر العلماء في هذا الأمر ، واصطلحوا على تسميته بتعدد  
الأسباب والنازل واحد . ومثلوا له بأن ترد روايتان في نازل واحد  
من القرآن الكريم وتذكر كلتا سبباً صريحاً للنزول ، مخالفاً لما ورد  
في الرواية الأخرى .

وللتصرف على السبب الصحيح المعتقد من هاتين الروايتين  
اتفقوا على افتراض صور أربع لما يمكن أن تكون عليه كلتا الروايتين ،  
ووضعوا لكل صورة حكماً خاصاً بها ، وبذلك استطاعوا الوصول إلى

مصرفة الرواية المتعددة في سبب النزول ( ١ )

( ١ ) انظر مقال الحرفان ١١٠ / ١

ثم إنَّ العلماء اعتمدوا في الترجيح على أمرين رئيسيين :  
أحدُهما يتعلّق بالمُتن ، والأخرُ بالسند .

قال في " فواتح الرحموت " : ( ثم الترجيح الواقع بين السنن  
إمّا في المتن أو في السند ) ( ١ )

ونكتفي بذكر خمسةٍ من مرجّحات المتن ، ثم نتبعها بمثلها من  
مرجّحات السند . وفي ذلك ما يفي بالضرورة .

فن مرجّحات المتن : ( ٢ )

=====

أ / الرواية باللفظ : فإنها تترجّح على الرواية بالمعنى ، لا اعتمال  
اللفظ في نقل المعنى .

---

( ١ ) فواتح الرحموت ، بهامش المستقصى للبخاري [ ٢ / ٢٠٤ ]

( ٢ ) فواتح الرحموت [ ٢ / ٢٠٦ ]

ب/ ما جرى بحضورته صلى الله عليه وسلم يترجح على ما بلغه فسكت ، لأن الأول أشد دلالة على الرضا من الثاني .

ج / صيغة الشرط تترجح على النكرة في سياق النفي ، لإفادتها التعليل . والنكح المعلن أقوى من غير المعلن .

د / . النهي يترجح على الأمر ، لأن دفع المفسدة المستناد من النهي أهم من جلب المنفعة .

هـ / ما ذكر معه السبب يترجح على نقيضه لأن ذكر السبب قرينة الأهمية .

ومن ترجحات السند : - ( ١ )

أ / ثقة الراوى وقوة ضبطه ووژه .

ب / مباشرة الراوى للخبر والقصة .

ج / ما دخله الراوى بالنفا مسلماً أرجح مما تحمله صبياً أو كافراً .

د / الاتفاق على ربح الخبر ، فيرجح مقطوع الرفع على ما اختلف في ربحه .

هـ / نسبة الخبر إلى كتاب معروف بالصحة ، كالصحيحين .

( ١ ) فواتح الرحموت ٢٠٧/٢

وفيما يلي نعرض الصور الأربعة وأحكامها :

### أ / الصورة الأولى

أما الصورة الأولى فهي أن تكون إحدى الروایتين صحيحةً  
والأخرى غير صحيحة .

والحكم في هذه الحالة أن الرواية الصحيحة هي المعتمدة في

سبب النزول ( ١ )

ومن أمثلة ذلك ما يلي :

أ / أخر الشيخان واللفظ للبخاري ، قال : ( حدَّثنا

أحمد بن يونس ، حدَّثنا زهير ، حدَّثنا الأسود بن قيس قال :

سمعت جندب بن سُنيان رضي الله عنه قال : اشتكى رسول الله

صلَّى الله عليه وسلَّم فلم يَقمْ ليلتين أو ثلاثاً ، فجاثت امرأةٌ فقالت

---

( ١ ) انظر الإتيان ٣٣ / ١

يا محمد ، إني لا رجو أن يكون شيطانك قد تركك ، لم أراه قريبك منذ ليلتين أو ثلاثاً ، فأنزل الله عز وجل : " وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ " ( ١ )

ب / أخرج الطبراني وابن أبي شيبة عن حفص بن ميسرة ،

عن أمه ، عن أمها - وكانت خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم - أن جرّوا دخل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، فمدّ رجل تحت السرير، فمكث النبي صلى الله عليه وسلم أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي ، فقال : « يَا غَوْلَةٌ ، مَا حَدَّثَتْ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ جَبْرِيْلُ لَا يَأْتِينِي » . فقلت في نفسي : لو كُفِّتِ الْبَيْتَ وَكُنَّسَتْ ، نَأْشَوْبَتْ بِالْمَكْنَسَةِ تَحْتَ السَّرِيرِ فَأَخْرَجْتُ الْجَرَّو ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ترعد لحيته ، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة ، فأنزل الله : « وَالضُّحَىٰ » ، إلى قوله : « فَتَرَضَىٰ » ( ٢ )

---

( ١ ) صحيح البخاري ٢١٣/٦ كتاب التفسير ، باب [ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ

وَمَا قَلَىٰ ] -

( ٢ ) الإتيان ٣٣/١

فهيان الروایتان أولاً صالحة ، لأنها من رواية الإمام  
البخاري في صحيحه . والثاني غير صحيحة لعل ورد فيها من كلام  
العلماء .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ( ووجدت الآن في الطبراني  
- بإسناد فيه من لا يحرف - أن سبب نزولها وجود جروكلب تعسست  
سريره صلى الله عليه وسلم لميشعز يد ، فأبطل عنه جبريل لذلك .  
( وقصة إبليس جبريل بسبب كون الكلب تحت سيره مشهورة ،  
لكن كونها سبب نزول هذه الآية قريب ، بل شاذ مردود بها في  
الصحيح ، والله أعلم ) ( ١ )

قلت : فيها نحو الإمام الحافظ يصف سند هذه الرواية بأن فيه  
مجهولاً ، ويرد لها لثرايتها وشذوذها ومخالفتها لعملي الصحيح .

وله فإن الرواية الممتدة في سبب نزول هذه الآيات هي  
رواية الإمام البخاري ، والله أعلم .

٢ - الصورة الثانية :  
=====

وأما الصورة الثانية فهي أن تكون الروایتان كلتاهما صحيحة ،  
ولكن يوجد ما يَرَجِّحُ إحداهما على الأخرى .

والحُكْمُ في هذه الحالة هو اعتمادُ الرواية الرَّاجحة في بيان السبب ،  
والأخذُ بها ، دون الصَّرجوعة ( ١ )

ومثال هذه الصورة :-

أ / ما رواه الإمام البخاري في صحيحه : قال :- ( حَدَّثَنَا عُمَرُ  
ابْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي  
إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ سَلْتَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُرَّتٍ ، وَنَحْوِ مَتَكِيٍّ عَلَى عَصِيْبٍ -  
إِذْ مَرَّ الْعَيْبُودُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُّوهُ مِنَ الرَّوْحِ . فَقَالَ : مَا رَأَيْكُمْ  
بِهِ ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَلُّوهُ

---

( ١ ) انظر مناهل العرفان ١١٠١

[٢] هو الخبي . [٣] هو البئس . [٤] هو البئس .

فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ يَرَدُّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا فَسَلِمَتْ أَنَّهُ يُوحَىٰ إِلَيْهِ فَقَعَتْ مَقَامِي . فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالُوا : " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا " ( ١ )

ب/ ما أخرجه الإمام الترمذی : قال : ( حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، نَسَا بِيحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَتْ قُرَيْشٌ لِيَهُودَ : أَعْطَوْنَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ ، فَقَالَ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَمَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : " وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا " ( ٢ ) قَالُوا : أُوتِينَا طَعْمًا كَبِيرًا ، أُوتِينَا التَّوْرَةَ ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَةَ فَقَدْ أُوتِيَ شَيْئًا كَثِيرًا ، فَأَنْزَلَتْ : " لَوْلَا كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكُنَّامَاتٍ رَبِّي كُنْفَةَ الْبَحْرِ " ( ٣ ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . هَذَا حَدِيثٌ عَسَنٌ صَحِيحٌ ( ٤ )

( ١ ) صحيح البخاري، كتاب التفسير - باب يسألونك عن الروح (

( ٢ ) الإسراء ٥٨

( ٣ ) الكهف ١٠٩

( ٤ ) سنن الترمذی ١٣٧/٤ كتاب التفسير ، سورة بنی اسرائیل .



فيأتان الروایتان صحیحتان بلا ریب .  
أما أولاهما فلكونها من صحیح الإمام البخاری .  
وأما الأخرى فلكونها رواها الإمام الترمذی وصححها ، كما  
صححها الحافظ ابن حجر، وهذا رجالها للإمام مسلم .

ابن حجر  
قال الحافظ/ رحمه الله : ( . . . لکن روى الترمذی من طریق  
داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال : قالت قريش لليهود  
أعدونا شيئاً نسأل هذا الرجل ، فقالوا : سلوه عن الروح ، فسألوه ،  
فأنزل الله تعالى : " وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي"  
ورجاله رجال مسلم ( ١ )

قلت : فرواية البخاري تدل على أن نزول الآية كان بالعدينة ،  
ورواية الترمذی تدل على أن نزولها كان بمكة .

ومع أن الروایتين كلتاهما صحیحة إلا انه ينبغي الأخذ برواية  
البخاری فی سبب النزول ، لكونها را جحة على رواية الترمذی من  
وجهين :-

الأول : أنها رواية الإمام البخاري ، والمعروف أن رواية البخاري أصح من رواية غيره .

الوجه الآخر : أن الروائي في رواية البخاري هو عبد الله بن مسعود ، وقد كان حاضراً القصة ومشاعداً لها . وأما ابن عباس في رواية الترمذي فلا دليل على مشاهدته القصة ، ولم يصرح بأنه كان حاضراً لها .

وبكذا يتضح من هذين المرجحين أن رواية البخاري هي المعتمدة في سبب النزول ، لأنها هي الراجحة .

على أننا لا نرجع إلى الترجيح إلا بعد تعذر الجمع ، فحيث أمكن الجمع فإنه يقدم - في الراجع - لأن فيه إعمالاً لكل من الروایتين . وحيث لا يمكن الجمع لجأنا إلى الترجيح .

ولا يمكن الجمع في هذا المقام إلا إذا قلنا إن الآية نزلت مرتين مرة في مكة وأخرى في المدينة ، وفيه ما فيه ، وكذلك إذا قلنا إن السؤال بأمرته قریش بتخريجه من اليهود .

وأياً ما كان ألا عرفنا نسير على وفق قواعد كلية . أما الوقائع الجزئية فللكل واقعة ظروف تحيئها . والأقرب ما ذكرته من ترجيح رواية البخاري على رواية الترمذي . والله أعلم بعقائق الأمور .

٣- الصورة الثالثة :

=====

وأما الصورة الثالثة فهي استواء الروايتين ، بأن تكون كلتا هما  
صحيحةً ، ولا مرجح لإحداهما على الأخرى ، ( ولكن يمكن الجمع  
بينهما بأن كلاً من السبعين جعل ، ونزلت الآية عقب حصولهما  
معاً ، لتتأرب زمنيها . فتعكف هذه الصورة أن تجعل الأمر على  
تعدد السبب ، لأنه ظاهر ، ولا مانع يمنعه ( ١ )

ومثال ذلك :

أ / ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : قال : ( حدثني  
محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عمير ، عن هشام بن حسان ،  
حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس أن هلال ابن أمية قذف امرأته عند  
النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحابة ، فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم : « البينة أو حد في ظهرك » . فقال : يا رسول الله  
إذ رأيت أهدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة ؟ فجعل  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البينة طالأ حد في ظهرك .  
فقال هلال : « ما يجرؤ ظهري من الحد » ، فنزل جبريل ، وأنزل عليه  
« وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » فقرأ حتى بلغ « إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ( ١ )

( ١ ) شاهد العزان ١١١

( ٢ ) سورة النور ( ٦ - ٩ )

فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليهما ، فجاءه علال فشهد  
والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ،  
فَبَلِّغْنَا مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟» ثم قامت فشهدت ، فلما كانت عند الخامسة  
وقفوها وقالوا : إنها موجهة . قال ابن عباس : فتلكأت ونكصت حتى  
ثبتنا أنها ترجع ، ثم قالت : لا أفصح قومي سائر اليوم ، فمضت .  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «أَبْصُرْ وَمَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ  
الْحَيْنِينَ ، سَابِغِ الْأَلْيَتَيْنِ ، خَدَّيْكَ السَّاقِينَ ( ١ ) فَبُهِوْ لَشَرِيكَ بْنِ  
سَعْدَاءَ» . فجاءت به كذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :  
«لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ( ٣ ) لَكَانَ لِي وَلِهَا شَأْنٌ ( ٣ )

ب/ وما أخرجه الإمام البخاري أيضا في صحيحه :

قال ( حدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الْفَرِيَّابِيُّ ،  
حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي الرَّهْزِيُّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ  
عُوبَيْرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ - وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ - فَقَالَ : كَيْفَ

( ١ ) خَدَّيْكَ السَّاقِينَ أَي عَظْمَيْهَا ( مَعْدَةُ الْقَارِي ١٩ / ٧٨ )

( ٢ ) الْمَرَادُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النُّورِ [وَيَذَرُوعُنَّهَا الْعَذَابُ . . . . . ]

الآيَةَ ( ٨ )

( ٣ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٢٦ / ٦ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ . بَابُ [وَيَذَرُوعُنَّهَا

الْعَذَابُ] .

عن ذلك، فأتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم  
تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً ؟ أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف  
يصنع ؟ سأل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول  
الله ، فكّره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ، فسأله عويمر  
فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وحابها  
قال عويمر : والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن ذلك . فجاء عويمر فقال : يا رسول الله ، رجل وجد  
مع امرأته رجلاً ، أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف يصنع ؟ فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : قد أنزل القرآن فيك وفي صاحبك . فأمرهما  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بعاسم صلى الله عليه وسلم في كتابه .  
فلأعنبا ، ثم قال : يا رسول الله ، إن حبستها فقد ظلمتها .  
فللقبا . فكانت سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين . ثم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انظروا ، فإن جاءت به أسحتم (١)  
أذعن العينين (٢) عظيم الأليتين ، غدّج الساقين ، فلا أحسب

(١) أي شديد السواد . " عمدة القارى ٧٤/١٩ "

(٢) أي شديد سواد العينين . . " المصدر نفسه "

عُومِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ طَبِيبًا . وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْبَبْرٌ كَانَتْ وَحْرَةً ( ١ )  
فَلَا أَحْسَبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا . فجاءت به على النعت الذي  
نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر . فكان بعد  
ينسب إلى أمه ( ٢ )

قلت : فهاتان الروايتان صحيحتان ، لأن كلتيهما أخرجهما  
البخاري في صحيحه ، ولا مرجح لأحدهما على الأخرى . ولكن  
يمكن الجمع بينهما نظرًا لتقاربهما في الزمن فتكون الآيات نزلت  
عقب السؤالين .

وبيان ذلك أن يكون هلال سأل النبي صلى الله عليه وسلم أولاً  
ثم جاء بعده عويمر فسأل ، فنزل الله الآيات إجابة على السؤالين معاً .

---

( ١ ) الوعرة دويبة تترامى على الطعام فتفسده ، وهي من نوع الوزغ =

= ( فتح الباري ٤ / ٥٣ )

( ٢ ) صحيح البخاري ٦ / ١٢٥ كتاب التفسير - باب [والذين

يرمون أزواجهم]

قال الحافظ ابن حجر : ( وقد اختلف الأئمة في هذا الموضع ،  
فمنهم من رجح أنها نزلت في شأن عويمر ، ومنهم من رجح أنها  
نزلت في شأن هلال ، ومنهم من جمع بينهما بأن أول من وقع له  
ذلك هلال ، وصادف مجيء عويمر أيضا ، فنزلت في شأنهما معا  
في وقت واحد . وقد جرح النووي إلى هذا ، وسبقه الخطيب (١)  
فقال : لعلهما اتفقوا حينها جاء في آن واحد . . . ) (٢)

وهكذا يتضح أن الحكم في هذه الصورة هو الجمع بين الروايتين ،  
بان يكون النازل جواباً للسؤالين معا .

---

(١) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي

المعروف بالخطيب ، أحد الحفاظ المورخين المتقدمين ، له

أكثر من ستين مصنفاً ، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة

من الهجرة : ( انظر : معجم الأدباء ٢٤٦/١ - وفيات

الأعيان ٣٢/١ )

(٢) فتح الباري ٤٥٠/٨

الصورة الرابعة :

وأما الصورة الرابعة فهي أن تستوي الروايتان في الصَّحَّة ،  
ولا يوجد مرجح لإحدهما على الأخرى ، ولا يُمكن الأخذ بهما معاً  
لبعد الزمان بينهما .

ففي هذه الحالة لابد من حمل الأمر على تكرار النزول ، فتكون  
الآية نزلت مرة بسبب مُعَيَّن ، ونزلت مرة أُخرى بسبب آخر .

ومثال ذلك فيما يلي :-

أ / أَخْبَرَنَا الْبَيْهَقِيُّ وَالْبَزَّازُ ( عن أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللهُ  
عليه وسلّم وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به ، فقال : " لَأَمْلَأَنَّ  
بِسَبْحِينَ مِنْهُمْ مَكَانَكَ " فنزل جبريل - والنبي صَلَّى اللهُ عليه وسلّم واقفاً -  
بمخواتيم سورة النحل : **وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ( ١ )**  
إلى آخر السورة ) ( ٢ )

---

( ١ ) الآيات [ ١٢٦ - ١٢٨ ] من سورة النحل .

( ٢ ) الاثنتان ٣٤/١ .



ب/ وما أخرجه الترمذی والحاکم ، واللفظ للترمذی، قال :  
( حدَّثنا أبو عُمَار الحسین بن حُرَيْثٍ ، نا الفضل بن موسى ،  
عن عیسی بن عبید ، عن الربیع بن أنس ، عن أبي العالیة قال :  
ثنی <sup>١٧٢</sup>أبوی بن کعب قال : لما كان یومٌ أحدٌ أُصِيبَ من الأنصار أربعة<sup>١٧٣</sup>  
وستون رجلاً ، ومن الصها جرین ستة<sup>١٧٤</sup> ، منهم حمزة فمَثَلُوا بهم ، فقالت  
الأنصار : لئن أُصِبا منهم یوماً مثل هذا لَنُرِینَ علیهم . قال : —  
فلما كان یومٌ فتح مكة فأنزل الله تعالی : " وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ  
مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ " فقال رجل : لا قریب<sup>١٧٥</sup>  
بَعْدَ الیوم . فقال رسولُ الله صلی الله علیه وسلم : « كَفُوا عَنِ الْقَوْمِ  
إِلَّا أَرْبَعَةً » ( ٢ )

قلت : من المستبعد أن تكون الآية نزلت عقب السببين معاً ،  
لبعد الزمن بين فزوة أحد وفتح مكة ( ٢ ) وعليه فلا بد من القول  
بتعدد نزول الآيات ، مرة في فزوة أحد ، ومرة أخرى في فتح مكة ،  
والله تعالی أعلم .

---

( ١ ) سنن الترمذی بشرح تحفة الأخوفی ٤ / ١٣٢ كتاب التفسیر ،  
سورة النحل .

( ٢ ) كانت فزوة أحد في العام الثالث الهجري ، وفتح مكة في

العام الثامن . [ انظر : مدارج الأنوار ومطالع الاسرار لابن  
الدينور الشيباني ج ٤ / ص ٥١٧ و ٦٥٩ ، بتحقيقه غير الله  
ابراهيم الأثري ] .

## المبحث الثاني

### وَعِدَّةُ السَّبَبِ أَكْثَرُ مِنْ آيَةٍ

تقدّم في المبحث السابق من هذا الفصل أن النازل الواحد  
من القرآن الكريم قد ينزل لأسباب متعددة .

وعلى العكس من هذه الحالة نجد في القرآن الكريم جملة من  
الآيات تنزلت بسبب واحد . وهذا ما اصطاح العلماء على تسميته  
بتعدد النازل والسبب واحد . وهو نفسه ما عنيناه بقولنا : وُحْدَةُ  
السبب لأكثر من آية .

وتتناوت الآيات النازلة في السبب الواحد من آيتين إلى أكثر .  
وهذا الأمر لا إشكال فيه ، ولا مانع منه ، ( لأنه لا ينافي الحكمة في  
إقناع الناس ، وعداية الخلق ، وبيان الحق عند الحاجة ، بل إنه  
قد يكون أبلغ في الإقناع وأظهر للبيان ) ( ١ )

---

( ١ ) مناهل العرفان ١١٤/١

وَلَا فَرَوْا نَزُولَ آيَاتِنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي حَادِثَةٍ وَاحِدَةٍ يَكُونُ لَهُ أَشْرُ  
كَبِيرٌ فِي تَقْبِيلِ السَّامِعِينَ لِلْحُكْمِ النَّازِلِ عَلَيْهِمْ ، كَمَا أَنَّهُ يَزِيدُهُمْ اطمئنانًا  
وَاقْتِنَانًا فَيُذْعَنُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ عَلَى هُدًى وَبَصِيرَةٍ .

وفيما يلي نورد أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان أو أكثر :-

أ - أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان :  
=====

١- من ذلك ما أخرجه الإمام البخاري : قال :

( حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَسَالَ : حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ

سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ رَأَى مُرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى

جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّنَى عَلَيْهِ " لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " ( ١ ) فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يَمْلِكُ ( ٢ )

---

( ١ ) سورة النساء [ ٩٥ ]  
( ٢ ) يَمْلِكُ أَي يُجْلِيهَا عَلَيْهِ .

عَلَيْ قَال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ  
 أَحْسَنُ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِيهِدُهُ عَلَى  
 ضَيْدِ بْنِ عَفْصَةَ ، فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ حَتَّى حَفَّتْ أَنْ تَرَى فَخِذِي ، فَهَرَوِي عَنْهُ ( ١ )  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ : " فَيَرَأُ أَوْلَى الضَّرَرِ ( ٢ ) ( ٣ )

٢- ومنه ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إلى زيد بن ثابت ،  
 أيضاً قال : كُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْبَسِي  
 لَوَاضِعِ الْقَلَمِ عَلَى أُذُنِي إِذْ أُمِرْنَا بِالْقِتَالِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْشُرُ مَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، إِذْ جَاءَ أَحْسَى فَقَالَ : كَيْفَ لِي يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ وَأَنَا أَحْسَى ؟ فَأَنْزَلَتْ : " لَيْسَ عَلَى النَّبِيِّ إِسْرٌ " ( ٤ ) ( ٥ )

( ١ ) سَوْرَةُ عَنْهُ : أَوْ انْكَشَفَ عَنْهُ ( عُدَّةُ الْقَارِي ١٨ / ١٨٦ )

( ٢ ) قَالَ الْمُهَيَّبِيُّ فِي " عُدَّةِ الْقَارِي " ١٨٦ / ١٨ [ اعْتَظِفَ الْقِرَاءَةَ فِي

إِحْرَابٍ " فَيَرَى " فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَفْوَةَ وَعَاصِمٌ بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ

مِنْ " الْقَاعِدُونَ " وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ بِالْجَرِّ عَلَى الصِّفَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَقَرَأَ

الْباقون بالنصب على الاستثناء . وقال ابن الجزري في " التفسير " ٥١٢ -

[ قَرَأَ الْمُرْتَابُ وَالْمُرْتَابُ وَالْمُرْتَابُ وَهَلْ يَنْصَبُ الرَّادُّ وَقَرَأَ الْباقون برفوعاً ]

( ٣ ) صَبِيحُ الْبَيْهَقِيِّ ٦٠ / ٦ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ [ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ ]

( ٤ ) التَّوْبَةُ [ ٩١ ]

( ٥ ) لِبَابِ النُّتُولِ [ ٩٨ ]

فيها تان الآياتان نزلتا بسبب واحد، وهو السؤال عن موقف الأعشى  
من فريضة الجهاد في سبيل الله ، وماذا عساه أن يفعل وهو عاجز  
عن القتال ؟ وكان في نزولهما رفع للحرج عن مدين الصحابيين  
ومن موافق حكيمهما . [٢٦]

٣- ومن ذلك - أيضاً - ما أُعرب به ابن جرير الطبري حيث قال :  
( حدثني أيوب بن إسحاق بن إبراهيم قال : ثنا عبد الله بن رباح  
قال : ثنا إسرائيل ، عن سفيان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن  
عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في ظل شجرة ،  
فقال : **إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ فَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا جَاءَ فَلَا  
تَلْمُوهُ فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ يَلْعَجَ رَجُلٌ أَرَبِيٌّ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَأَسْمَاءُ ، فَخَلَفُوا بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَمَا فَعَلُوا حَتَّى تَجَاوَزَ عَنْهُمْ . فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ : " يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ( ١ ) " إِلَى آخِرِ آيَةِ ( ٢ )**

[\*] قلت : حتى المختص أن يكون السائل في الحالين هو وجه أم كلثوم .  
( ١ ) التوبة [٧٤]

( ٢ ) جامع البيان [١٨٥/١]

٤- ومنه ما أخرجه الإمام أحمد بمسنده إلى ابن عباس قال :  
( ثنا حسن بن موسى ، ثنا زهير ، ثنا سماك ، حدثني سعيد بن  
جبير أن ابن عباس حدثه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا  
في تلك الحجرة من حجرة ، وعنده نفر من المسلمين قد كلاب يلقون  
عنهم الغل ، قال : فقال : إله سيأتكم إنسان ينظر إليكم بطنني  
شيطان ، فإذا أتاكم فلا تكلموه . قال : فجاء رجل أزرق ، فدعاه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه ، قال : «كلام تشتمني أنت وفلان  
وفلان فنرد عاصم بأصعاعهم - قال : نذعب الرجل فدعاهم ، فحلفوا  
بالله واعتذروا إليه ، قال فأنزل الله عز وجل " فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ  
أَكْثَهُمْ وَيَكْسِبُونَ ... الآية (١) (٢)

وماتان الروايتان تشتملان - أيضا - على آيتين نزلتا بسبب واحد  
وهو حلف المنافقين كذبا على أنفسهم لم يشتموا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ولكن الله تعالى أخذهم ورد كيدهم في نحوهم بنزول  
الوحي الذي كشف نفاقهم وكذبهم .

(١) المجادلة (١٨)

(٢) مسند الإمام أحمد [٢٦٦/١]

وهذان المثالان يؤكدان الوعده الموضوعية في القرآن الكريم .  
فالآيتان من سورتين مختلفتين ، وسببهما واحد ، وهذا يدلنا  
على أن القرآن كل لا يتجزأ ، ووعدة لا تتفرق لا فرق في ذلك بين ان  
تكون الايتان من سورتين ، او في موضعين من سورة واحدة . فكل من  
السورة والقرآن وعدة لا تنفصل اجزاؤها .

ب - أمثلة لنسب الواحد تنزل فيه أكثر من آيتين :  
=====

١- قال الإمام الترمذي : ( حدثنا ابن أبي عمير ، نا سفيان  
عن عمرو بن دينار ، عن رجل من ولد أم سلمة ، عن أم سلمة قالت :-  
" يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة ، فأنزل الله تبارك  
وتعالى : " أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَابِدٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ  
مِّنْ بَعْضٍ " ( ١ ) ( ٢ )

---

( ١ ) آل عمران " ١٩٥ "

( ٢ ) جامع الترمذي ٨٨ / ٤ كتاب التفسير ، سورة آل عمران

وقد أخرج الحاكم في المستدرک [ ١٦ / ٢ ] من حديث أم

سلمة نحوه وقال : صحيح على شرط الشيخين .

٢- وقال أيضا : ( حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ، نَافِعُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ  
ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَابِدٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : « يَنْزِلُ الرَّجَالُ  
وَلَا تَنْزِلُ النِّسَاءُ » ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
" وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ " (١) قَالَ مُجَابِدٌ :  
وَأَنْزَلَ فِيهَا : " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ " (٢) وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوْلَى  
شَهِيدَةً قَدِمَتْ الْعِدِينَةَ مُهَاجِرَةً (٣)

٣- وَأَعْرَجَ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا  
قَالَتْ : ( قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَذَكُرُ الرِّجَالَ وَلَا تَذَكُرُ النِّسَاءَ  
فَأَنْزَلَتْ : " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ " وَأَنْزَلَتْ : " إِنِّي لَا أَضِيعُ  
عَمَلٌ كَامِلٌ مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَهُ وَأَنْثَى " ) (٤)

(١) النساء " ٣٢ "

(٢) الأحزاب " ٣٥ "

(٣) جامع الترمذى [٨٨/٤] كتاب التفسير ، سورة النساء .

(٤) المستدرک [٤١٦/٢]



قلت : في هذه الأمثلة ثلاث آيات نزلت بسبب واحد ، وهو سؤال أم المؤمنين أم سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم عن شئون تتعلق بالنساء ، فأنزل الله القرآن الكريم موضعا تلك الأمور .

ولا بد أن تكون . تلك الأسئلة التي طرحتها أم المؤمنين قائمة في أذهان كثير من النساء ، ونحلل الحياء منهن من أن يسألن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما سألته زوجته ، ونزل الوحي بالجواب ، عرفت كل مسلمة موقعها المنا سب في صفوف الدعوة ، ومن ثم التزم بصيغ الخدود التي دعاها الله لهن ، وطابت نفوسهن بذلك في رضى وأطمئنان .

وما أشد حاجتنا نحن المسلمين اليوم إلى الرجوع إلى هذا النبع الصافي المتمثل في مصرفة همدوم الله، والوقوف عند ما باعتزاز وقناعة . فإن أعداء الله قد انقلبوا في طمس كثير من عقول الشباب المسلم - ذنونا وإنانا - وشوهوا وصورة الإسلام في أفيالهم ، وجندوهم لعرب دينهم من حيث لا يحلمون .

وما قضية المرأة وحقوقها التي تثار في هذا الزمان إلا فيض من غيبي المفاهيم المشلوبة من الإسلام التي عبأ بها الأعداء عقول شبابنا ، فتراهم يستنكفون عن دينهم، ويعدون رجوعهم من الانتساب إليه، بحجة أنه لا يسائر العصر، ولا يوافق مقتضى أليات الحضارة .

ونكّن تركيز الأعداء كان منصباً على الفتاة المسلمة بصفة خاصة،  
لأنهم أدركوا أن نجاحهم في زعزعة عقيدتها هو أقرب الوسائل  
وأجدها للوصول إلى هدفهم الأكبر ، وهو إفساد الأجيال المسلمة،  
وصدها عن دينها .

ومن ثم صوّروا وضع المرأة في الإسلام أبشع تصوير ، فزعموا  
أنها مكبوتة مقبورة لا تتمتع بأدنى قدر من الحرية الشخصية،  
أو الاجتماعية أو الاقتصادية ، فهي مسلوطة الإرادة : فلا يجوز لها  
أن تلبس كما تشاء ، وليس من حقها أن تصادق من يروق لها من  
الشبان ، ولا أن تختار شريك حياتها ، ولا تملك أن تُطلقه بعد الزواج  
إذا أرادت اشتدأله بالحر ، ولا يحق لها أن تأخذ من  
الميراث إلا ما يعادل نصف نصيب الرجل .

وهي مهدرة الكرامة : فللرجل أن يتلاعب بمواطنيها ، ويتزوج  
عليها ثلاثاً ينازعتها حقوقها الزوجية ، وليس لها من أن تطالب  
بمساواتها بالرجل ، فتتزوج معه فيرة ، أو تتخذ على الأقل -  
من يباد لها المشاعر والعواطف من الأيلاء ، كما تفعل النساء  
المتحضرات .

وهي - في ميدان الرعامة - لا ينبغي لها ان تتبوأ مركزاً قيادياً -  
سياسياً كان ام اجتماعياً ام عسكرياً - كما يُتَاحُ كُلُّ أَوْلَفِ لِلرَّجُلِ .

وهي ساقطة الذمة : فلا يجوز لها أن تُدليَ بشهادتها كما  
يشهد الرجل . . . إلى غير ذلك من الأفكار الهدامة التي تزخر  
بها وسائل الاعلام المسخرة لحرب الإسلام .

ولستُ هنا في مقام الردِّ صلى تلك الأباطيلِ المُختلفة؛  
فذلك شرفٌ ناله الحادِ بكونِ عليِّ الإسلام من أبنائه النجباء .  
ولكن الذي يَحِينِي - مُنَا - هو التنويهُ بأهمية توثيق الصلاة بكتاب الله  
الكريم ، وستقرُّ رسوله المطهرة ، وسيرته الشريفة ، ولا سيما الإلغامُ  
الواعي بأسباب نزول القرآن الكريم ، لما فيها من الفوائد الجليلة  
التي لا غنى للمسلم عنها .

والله تعالى من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

٥٧٨

# الخاتمة

الخاتمة :

وفي الختام ، أَعْمَدُ الله تعالى على نِعْماته ، وفضله  
وتوفيقه ، وأسأله أن يبارك هذا العمل ، ويتقبله ، وينفع  
به .

وفيما يلي أوجز أهم نتائج البحث التي توصلت إليها :  
أولاً : علم أسباب النزول من أهم علوم القرآن الكريم ، ومصرفته  
لازمة لكل من يتصدى لتفسير كتاب الله تعالى .

ومن فوائده :-

١- الاستعانة بالسبب على فهم الآية ، وإزالة الإشكالات

عنها .

٢- معرفة حكمة التشريع .

٣- دفع توهم الحصر عما يُفيد بظاهرة الحصر .

٤- تعيين المصطلحات ، ومعرفة من نزلته فيه الآية ،

حتى لا يشتبه بغيره .

٥- معرفة كون سبب النزول غير خارج عن حكم الآية

إذا ورد مخصص لها ، وذلك للإجماع على بقائها

حكم السبب ، وقصر التخصيص على ما سواه .

٦- تخصيص الحكم بالسبب عند من يرى أن العسيرة  
بخصوص السبب ، لا بعموم اللفظ .

ثانياً : لا مجال لمعرفة سبب النزول إلا عن طريق  
الرواية الصحيحة والسماع من شاهدوا نزول الوحي ،  
ووقفوا على أسبابه .

فإن كان السبب مروياً عن صحابي فهو مقبول  
دِين حاجة إلى اعتضاده برواية أخرى تقويه .

وإن كان الرواي تابعياً ، بأن كان سبب النزول مروياً  
بحديث مرسل ، فيشترط في قبوله ثلاثة أمور :

- (١) أن يكون الحديث المرسل صحيحاً .
- (٢) وأن يعتضد بمرسل آخر .
- (٣) وأن يكون الراوي من أئمة التفسير الأخذين  
من الصحابة .

ثالثاً : أول من ألف في أسباب النزول هو شيخ المحدثين الإمام علي بن المديني المتوفى سنة أربع وثلاثين ومائتين ، وهو شيخ الإمام البخاري رحمه الله ، وعنوان كتابه :-  
( أسباب النزول ) .

ثم تلاه لفيف من العلماء ، نذكرهم على الترتيب الزمني فيما يلي :-

٢- القاضي عبد الرحمن بن محمد / نطيس الأندلسي المتوفى سنة اثنتين وأربعمائة من الهجرة . واسم كتابه : ( القصص والأسباب التي نزلت من أجلها القرآن ) .

٣- الإمام أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري المتوفى سنة ثمان وستين وأربعمائة . واسم كتابه ( أسباب نزول القرآن )

٤- أبو المظفر ، محمد بن اسعد بن محمد العراقي الحكيمي المتوفى سنة سبع وستين وخمسمائة . واسم كتابه ( أسباب النزول والقصص الفرقانية ) -

٥- أبو جعفر ، محمد بن علي بن أبي نصر العازنْدَ رَانِيّ  
المتوفى سنة ثمان وثمانين وخمسمائة . واسم كتابه :  
( الأسباب والنزول على مذهب آل الرسول ) .

٦- الإمام الحافظ ، أبو الفتح ، عبد الرحمن بن  
الجوزي المتوفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة . واسم  
كتابه ( أسباب النزول ) .

٧- برهان الدين ، أبو محمد ، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم  
الجصيري الخليلي المتوفى سنة اثنتين وثلاثين  
وسبعمائة . وعنوان كتابه ( أسباب النزول ) .  
وهو اختصار لكتاب الواحدي ، بحذف أسانيدِهِ .

٨- الحافظ جلال الدين ، عبد الرحمن بن أبي بكر  
ابن محمد السيوطي المتوفى سنة إحدى عشرة  
وتسعمائة . وعنوان كتابه ( لباب النقول في  
أسباب النزول ) .

٩- الشيخ مُقْبِلُ بن هادي الوادعي ، أمد الله في  
عمره . وقد عنون لكتابه [بالصحيح المسند من أسباب  
النسوزول] . وحقق الروايات التي أوردها تحقيقاً  
علمياً مفيداً .



رابعاً : أظلب الكتب التي صنفت في أسباب النزول مفقودة الآن . وقد وقفت على أربعة منها، وهي كما يلي :

١- " أسباب نزول القرآن " للواحدي . وقد طُبِعَ بعض مرات - فيما أعلم - إحداهما بتحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر .

٢- " أسباب النزول والقصص القرآنية " للعراقي . وهو مخطوط ، وتوجد منه نسختان بمركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

٣- " لباب النقول في أسباب النزول " للسيوطي ، وقد طبع أربع مرات، فيما أعلم .

٤- " الصحيح المسند من أسباب النزول " للشيخ مقبل بن هادي الوادعي . وهو بحث أُعد في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وطبع بشركة المدينة للطباعة بخبر .

خامساً : كتاب " أسباب النزول " للواحدى هو المرجعُ  
الأوَّل والأهمُّ فى مجاله . ويليه كتاب  
" أبواب النُّقول فى أسباب النزول " للسيوطى .

سادساً : ما ورد على كتاب الواحدى من مآخذ ، لا ينقص  
من قيمته العُلمية . وما أبداه السيوطى عليه من ملاحظات  
ينبغى ان لا يؤخذَ على إطلاقه ، لأنه أصدرها حكماً  
عاماً ، أثبت البحثُ خلاقها فى بعض المواطن . وبعضها  
يُعتبر تكميلاً للكتاب ، فیرأه لا یقدح فى قيمته . والحقُّ  
أنَّ الكتابین يُعتبران وَحْدَةً متكاملةً ، ولا فى الدّارس  
عن أحدهما .

أما القضية التى أثارها الدكتور صبحى الصّالح  
حول كتاب الواحدى ، فليست مُسَلِّمةً ، وهى فى الأصل  
خارجة عن مجال أسباب النزول .

سابعاً : كتاب ( أسباب النزول والقِصص القرآنية ) للعراقى  
ليس من اليسير اعتباره سِفراً مستقلاً فى أسباب النزول ،  
وذلك لجمعه بين ذِكر أسباب النزول ، وإيراد قصص  
للأنبياء ، والتفسير المجرد عن ذِكر الأسباب .

ويمكن تصنيف ما تناوله العراقي من الآيات إلى ثلاثة أقسام كما يلي :-

أ / قسم اقتصر فيه على بيان سبب النزول ، دون تفسير الآيات .

ب / وقسم فسره دون أن يذكر أسباب النزول .

ج / وقسم ذكر أسباب نزوله مع تفسير الآيات .

هذا بالإضافة إلى أن كتاب العراقي خالٍ من الإسناد خلوا تماماً ، بل إنه - رحمه الله - لم يشير حتى إلى شيوخه الأخذ عنهم ، مما يدل على عدم تأثيره بمنهج الواحد في إخراج أسباب النزول .

ثامناً : من خلال البحث في مسألة تحليل النصوصي تبين الآتي :-

- ١- هناك علاقة وثيقة بين تحليل الأحكام والنصوص من جهة ، وبين أسباب النزول - بوصفها عللاً للأحكام والآيات النازلة فيها - من جهة أخرى .

٢- للعلماء آراء<sup>مه</sup> أربعة<sup>مه</sup> في مسألة تعليل النصوص وعدم  
تعليلها .

ومن هذه الآراء قولهم : ( إن الأصل في النصوص  
التعليل ، لكن لا بكلِّ وصف ، بل بالدليل على أن  
الوصف المصنوع هو العلة ) . [١]

ومعنى هذا أننا لا نطلب لكل نص سبباً اقتضى  
نزوله . فمن النصوص ما نزل ابتداءً ، ومنها ما  
نزل بسبب .

### الراجح

وهذا هو الرأي لدينا ، لطلأته<sup>مه</sup> مقتضى أسباب  
النزول . فإن آيات القرآن الكريم منها ما نزل بسبب  
ومنها ما نزل بابتداء من غير سبب ، وهذا القسم  
الأخير هو الغالب في القرآن الكريم .

---

[١] انظر تفاصيل هذه الآراء في «فوائح الرحمن» ٢/٩٣ وما بعدها .

٣- ونتيجة لهذا البحث ثبت بالاستقراء ما يلي :-  
أ/ هنالك من السُّور ما استوت فيه الآيات النازلة  
ابتداءً والآيات النازلة بأسباب . وهذا القسم  
تمثله سورة واحدة وهي سورة النور .

ب/ ومنها ما نزلت جميع آياته ابتداءً بلا أسباب ،  
وتلك إحدى عشرة سورة ، وهي : النحل ،  
نوح ، الإنشقاق ، البروج ، البلد ، الشمس  
البيئة ، القارعة ، الضحى ، الهزلة ، الفيل .

ج/ ومنها ما نزلت جميع آياته بأسباب ، ومجموعه اثنتا  
عشرة سورة ، وهي :-

اللَّيْلِ ، العَادِيَات ، التَّكْوِيْن ، قُرَيْشٍ ، المَاعُون ،  
الْكَوْثَر ، الكَافِرُونَ ، النُّصْر ، المَسَد ، الإِخْلَاص ،  
الْفَلَق ، النَّاس .

د / ومنها ما كانت آياته النازلة بأسباب أكثر من النازلة  
ابتداءً ، ومجموعه ثلاث سور وهي :  
العنكبوت ، العلق ، القدر .

ومنها ما كانت آياته النازلة ابتداءً أكثر من  
التي نزلت بأسباب ؛ ومجموعه سبع وثمانون سورة ؛  
وعو الذي يثبت أن معظم القرآن الكريم نزل  
ابتداءً من غير أسباب .

تاسعاً : الخلاف بين العلماء في مسألة عموم اللفظ وخصوص  
السبب خلاف شكلي ، لأن الفريقين كليهما متفقان على  
إفادة العموم .

فإن الجمهور يقولون بإفادة العموم من النص  
نفسه ، ويرون أن العبرة بعموم اللفظ ، ومن ثم  
يثبتون به كل ما يقدّر تحته . وعينهم فلا إشكال .  
ولهذا كان مذهبهم راجعاً .

أما المخالفون للجمهور فيقولون بإفادة العموم من  
دليل آخر غير النص كالتقياس وغيره . ويرون أن العبرة  
بخصوص السبب .

وهذا الرأي مرجوح، لأنه يترتب عليه إشكالات،  
وهو جواز إثبات الحدود والكفارات عن طريق  
القياس . وذلك أمرٌ غيرُ جائزٍ عند أكثر  
الأصوليين .

عاشراً : الروايات الواردة في أسباب النزول جميعها مسندة،  
وهي ثلاثة أقسام :-

أ / قسم ورد في الصحيحين ، وجملته ستون  
موضع ومائة موضع .

ب / وقسم موافق لما في الصحيحين - بمعنى أن  
له أصلاً فيهما - وجملته ثمانية وعشرون  
موضعاً .

ج / والقسم الثالث ، وهو ما بقي من الروايات  
وجملته واحد وسبعون موضعاً وسبعمئة موضع .

عادي عشر: صَحَّحُ الرُّوَاةِ فِي التَّضْيِيرِ عَنِ سَبَبِ النُّزُولِ  
تَقْدِيرًا فِيمَا يَلِي :

٢ / مَا صُحِّحَ فِيهِ بِاللُّغِيِّ عَلَى السَّبَبِ ، كَقَوْلِهِمْ :-  
( سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ كَذَا ) .

٣ / مَا اقْتَرِنَ بِنَاءِهَا خَلْقًا عَلَى مَادَّةِ نَزُولِ الْآيَةِ  
فَقَبَّ سُرْدِ حَادِثَةٍ ، كَقَوْلِهِمْ :-  
( نَزَلَتْ ) أَوْ ( فَأَنْزَلَ اللَّهُ ) .

٤ / مَا نَزَلَ جَوَابًا عَلَى سُؤَالٍ مَوْجَّهٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ يَقْتَرِنُ أحيانًا بِعَالِفِهِ .

٥ / قَوْلُ الرَّوَاةِ : ( نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا ) .

٦ / مَا لَمْ يَجُزِّمْ بِهِ الرَّوَاةُ ، كَقَوْلِهِمْ :  
( أَعْسَبَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَذَا ) .



هذا ، وبعد الموازنة بين هذه الصيغتين  
الآتى :

أ) ثبت عن طريق الإشتراء أن الصيغة الأولى  
- وهى قولهم ( سبب نزول هذه الآية كذا ) -  
لم ترد إطلاقاً بهذه الصيغة فى أسباب النزول .  
ومجيئها فى بعض كتب علوم القرآن  
- يوصفها نصاً صريحاً فى السببية - فىر سليم .

وعليه فلا يجوز عدّها ضمن الصيغ المصبرة  
من سبب النزول ، بله (١) إعطاءها المرتبة الأولى  
فى النص على السببية .

---

(١) بله : اسم فعل أمر بمعنى (دع) وقيل معناها (سوى)  
(منتار الصحاح ص ٦٥) والمراد هنا استعمالها بمعنى  
الفعل .

ب) قولُ الراوي : ( نزلت هذه الآية في كذا )  
لا يُعتبر على إطلاقه - نصاً في السببية ، لإشتماله  
على الاحتمالات التالية :-

١ / فقد يرادُ به بيانُ السببِ ، وعندئذٍ يُعتبرُ  
نصاً في السببية .

٢ / وقد يرادُ به بيانُ ما تَضَمَّنَتْهُ الآيةُ - من  
أحداثٍ وقصصٍ .

٣ / وقد يرادُ به رأىُ الراوي في تفسيرِ الآيةِ .

ج) بقية الصيغ الأخرى كلها وردت في التفسير  
عن أسباب النزول ، فبرأيها تتفاوت في دلالتها  
على النص على السببية . ويأتي ترتيبها - بحسب  
الأولوية - على النحو التالي :

أولاً : ما اقترن بالفاء ، لثبوته من طريق الإيماء .

ومعروف أن الإيماء مُقدَّمٌ على ما سواه عند

غياب النص الصريح . ولذلك كان قولهم :

( " فنزلت " أو " فأنزل الله " ) مُقدَّمًا على ما سواه .

ثانياً : ما كان جواباً على سؤالٍ موجهٍ للنبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك لإقترانه أحياناً بالفاء .

ثالثاً : قول الراوي : ( نزلت هذه الآية في كذا ) لأن فيه احتمالاً للنفي على السببية والمُحتَمَلُ مُقَدَّمٌ عَلَى المشكوكِ .

رابعاً : ما لم يجز به الراوي . وقد جاء في المرتبة الأخيرة ، لِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ شَكٍّ وَتَرَدُّدٍ .

## المقترحات

=====

أما المقترحاتُ فأقترحُ ما يلي :

١- البعثة الجادّة عن المخطوطات المفقودة ، والعمل على إحيائها إن وُجدت .

٢- تحقيق الكتب الموجودة تحقيقاً علمياً يستفاد به .

٣- مختصر الروايات الواردة في أسباب النزول - سواء أكانت في الكتب المختصة بها أم كانت في كتب التفسير المختلفة - وتخريجها تخريجاً علمياً نافعاً .

و بعد :

في هذا ما فتح الله به ويسره من القول في ( أسباب

النزول : طريقها ، وتخلييل النصوص فيها ) . وهو جهد بشريٌّ مكرّمٌ للعلماء والزُّلَم والنقّصان .

فَإِنَّ أَصْبَتْ فِيهِ فَذَلِكَ مِنْ غَضَلِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ  
وَإِنَّ كَانَتْ الْأَعْرَى فِيهِ مَرْدُودَةً إِلَى النُّقْصِ الْبَشَرِيِّ  
وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْحَافِيَةَ وَالْمَغْفِرَةَ .

وَأَنِّي لَأَطْمَئِنُّ فِي تَوْجِيهِ النَّصِيحِ ، وَتَسْدِيدِ  
التَّوَلِّ ، وَالتَّثْبِيهِ إِلَى مَوَاطِنِ الزَّلَلِ فِي هَذَا السَّعْلِ الْمُتَوَاضِعِ .

فَلَسْتُ مَدْعِيًا لَهُ كَمَالًا ، لَأَنَّ الْكَمَالَ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَهُوَ

القَائِلُ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ :

( وَمَا أَوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ) (١)

وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ - بِهَذِهِ الْمَحَاوَلَةِ - قَدْ وَفَّقْتَنِي لِفَتْ

أَنْتَارِ الْبَاحِثِينَ إِلَى مِثْلِ هَذَا النَّوعِ مِنْ دَرَاةِ أَسْبَابِ الْفَزُولِ .

---

(١) سورة الإسراء (٨٥)

وَأخيراً أعود فأختم بما بدأتُ به من حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ،  
وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، وَالصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَسْأَلُهُ  
تَعَالَى أَنْ يُرْزُقَنِي حُسْنَ الْعَطْوِيَّةِ ، وَاسْتِقَامَةَ الْمَقْصِدِ ، وَالإِخْلَاصَ  
فِي الْعَمَلِ ، وَخَاتَمَةَ السَّعَادَةِ .  
( وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ) ( ١ )

# الفهارس


فهرس المصادر

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الأعلام

فهرس الموضوعات



فهرس المصادر

=====

- \* القرآن الكريم .
- \* ابن أبي حاتم؛ محمد بن عِيَّان بن محمد . . . . .  
كتابُ المجروحين من المُحدِّثين .  
الطبعة الأولى .  
عَيْدَرَأَبَاد ، الهند ، المطبعة العزيزية . ١٣٩٠هـ
- \* ابن تَيْمِيَّة ، أحمد بن عبد الحلِيم . . . . .  
مُقدِّمةٌ في أصول التفسير .  
بتحقيق الدكتور عدنان زُرُور .  
الطبعة الأولى :  
التويت ، دار القرآن الكريم ١٣٩١هـ
- \* ابن الجَزْرِيّ ، محمد بن محمد ، . . . . .  
النشر في القراءات العَشْر .  
تصحيح ومراجعة الشيخ علي محمد الضباع .  
دار الفكر للطباعة والنشر .



\* ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد .  
صنوة الصنوة .

بتحقيق محمد فاخور .

خرج أحاديثه محمد رؤاس قلعة جي .  
الطبعة الأولى .

حلب ، دار الوفي ١٣٩٨ هـ .

\* ابن خلدون ، عبد الرحمن المشري .  
تأريخ الحلامة ابن خلدون " كتاب العبر " .  
الطبعة الثانية :

بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٦١ م .

\* ابن خلكان ، أحمد بن محمد .  
وفيات الأعيان .

دار الثقافة ، بيروت .

\* ابن الربيع الشيباني : عبد الرحمن بن علي  
حدايق الأنوار ومطالع الأسرار - بتحقيقه محمد هاشم الكشي  
دعته : مطبعة محمد هاشم الكشي

\* ابن العيماد الحنبلي ، عبد الحق بن أحمد .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب

بيروت ، المكتبة التجارية .

\* ابن كثير ، إسماعيل .  
البايعات الحشيت شرح اختصار علوم الحديث ،  
القاهرة .

مطبعة محمد علي صبيح .

\* ابن كثير إسماعيل .

تفسير القرآن العظيم .

الطبعة الثانية .

بيروت ، دار الفكر ١٣٨٩ هـ .

\* ابن منظور ، محمد بن مكرم .

لسان العرب .

القاهرة : الدار المصرية للتأليف والنشر .

\* أبو زهرة ، محمد .

أصول الفقه .

القاهرة ، دار الفكر العربي .

\* أبو زهرة ، محمد .

تاريخ المذاهب الإسلامية .

القاهرة ، دار الفكر العربي .

\* أبو سليمان ، الدكتور عبد الوهاب إبراهيم .  
كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية .

الطبعة الأولى - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

جدة : دار الشروق .

\* أبو شَهْبَةَ ، محمد بن محمد .  
الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير .  
القاهرة ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٣٩٣ هـ .

\* أبو شَهْبَةَ ، محمد بن محمد .  
أفلام المحدثين .  
القاهرة ، مركز كتب الشرق الأوسط ١٣٨١ هـ .

\* أحمد بن عنبيل ، الإمام .  
مُسْنَدُ الإمام أحمد .  
بيروت ، المكتب الإسلامي .

\* الألوَسِيُّ ، السيد محمود .  
رُوحُ المصاني ، في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني .  
بيروت ، دار الفكر ١٣٩٨ هـ .

\* البخاري ، عبد العزيز أحمد .  
كشف الأسرار عن أصول الجردوي .  
طبعة بالأوفست .  
بيروت ، دار الكتاب العربي ١٣٩٤ هـ .

\* البخاريّ ، محمد بن إسماعيل .  
صحيح البخاريّ ( الجامعُ المُسنَدُ الصحيحُ المختصرُ  
من أمور رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتِهِ وَأَيَّامِهِ . )  
القاهرة ، مطابع الشعب ١٣٧٨ م .

\* البخداديّ ، إسماعيل .  
هَدِيَّةُ الْحَارِفِينَ إِلَى أَسْمَاءِ الْمُؤَلِّفِينَ وَالْمُصَنِّفِينَ .  
بغداد ، مكتبة المثنى ١٩٥١ م .

\* البخاريّ ، مُحَمَّدُ اللهِ بْنِ عَبْدِ الشُّكُورِ .  
مَسَلُّ الشُّبُوتِ .  
القاهرة ، فن زكي الكردي وشركاه .

\* الترمذيّ ، محمد بن عيسى .  
سُنَنِ التَّرْمِذِيِّ ( الجامع الصحيح ) .  
المدينة المنورة ، محمد عبد الحميد الكتبي .

\* حَاجِي خَلِيفَةَ ، مصطفى بن عبد الله .  
كَشْفُ النَّظَائِرِ عَنْ أَسَامِي الْكُتُبِ وَالْفُنُونِ .  
بغداد ، مكتبة المثنى .

الحاكم ، محمد بن عبد الله بن محمد .  
المستدرك على الصحيحين .  
الرياض : مكتبة و مطابع النصر الحديثة .

الحاكم ، محمد بن عبد بن محمد .  
مصرفة علوم الحديث .  
صححه وعلق عليه الدكتور السيد مكرم حسين .  
بيروت : المكتب التجاري .

الحموي ، ياقوت .  
معجم الأديباء .  
بغداد ، مطبعة المأمون .

الخطابي ، محمد بن محمد البستي .  
غريب الحديث .  
تحقيق عبد الكريم إبراهيم الخزايوي .  
مكة المكرمة - جامعة أم القرى -  
دار الفكر ، دمشق ١٤٠٢ هـ .

الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي .  
تاريخ بغداد .  
بيروت : دار الكتاب العربي .

\* الدَّوْدِيُّ ، محمد بن علي بن أحمد .  
طبقات المُفسِّرين .

بتحقيق علي محمد عمر .

الطبعة الأولى .

القاهرة : مكتبة وهبة ١٣٩٢ هـ .

\* الذَّهَبِيُّ ، محمد بن أحمد بن عثمان .

مِيزَانُ الإِعتدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ .

بتحقيق محمد علي البجَّاورِي .

الطبعة الأولى .

بيروت ، دار المعرفة ١٣٨٢ هـ .

\* الذَّهَبِيُّ ، محمد حسين .

التفسير والمفسرون .

الطبعة الثانية .

القاهرة ، دار الكتب الحديثة ١٣٩٦ هـ .

\* الرَّازِي ، محمد بن أبي بكر/عبد القادر .

مُعتَار الصَّحاح .

ترتيب محمود خاطر .

القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٦ م .

\* الرَّازِي ، محمد بن عُمر ( فخر الدين ) .

مفاتيح الغيب .

الطبعة الثانية .

طهران ، دار الكتب العلمية .

\* الزُّرِّي ، غير الدين .

الأعلام .

القاهرة ، مؤسسة الأهرام .

\* سابق ، السيد .

فقه السنة .

الطبعة الأولى .

بيروت ، دار الكتاب العربي ١٣٩١ هـ .

\* السَّرْحِي ، محمد بن أحمد .

أصول السَّرْحِي .

بتحقيق أبي الوفاء الأصفهاني .

القاهرة ، دار الكتاب العربي ١٣٧٢ هـ .

- \* السُّيُوطِيُّ ، عبد الرحمن بن أبي بكر .  
بُغْيَةُ الوَعَاةِ فِي طبقات اللُّغَوِيِّينَ والنُّحَاةِ .  
بتحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم .  
الطبعة الأولى :  
القاهرة ، مكتبة البابي الحلبي ١٣٨٤ هـ .

- \* السُّيُوطِيُّ ، عبد الرحمن بن أبي بكر .  
لُبَابُ النُّقُولِ فِي أسبابِ النُّزُولِ .  
القاهرة ، مؤسسة الطباعة لدار التحرير - ١٣٨٢ هـ .  
\* ينجلي ، الدكتور أحمد [ كيف تكتب بحثاً أو رسالة ]  
الطبعة السادسة (١٩٦٨) - القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .  
\* الشوكاني ، محمد بن علي .  
الفوائد المجموعة في الاساديب الموضوعة .  
بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى اليماني .  
الطبعة الأولى .  
بيروت : دار الكتب العلمية . ١٣٨٠ هـ .

- \* الصابوني ، محمد علي .  
روائع البيان ، تفسير آيات الأحكام .  
الطبعة الثانية .  
دمشق : مكتبة الفزالي .



\* الصالح، صُبحي .

مباحث في علوم القرآن .

الطبعة الثانية .

بيروت ، دار العلم للملايين .

\* الصيّري ، عبد الله بن علي .

التبصرة والتذكرة .

طبعة أولى ١٤٠٢ هـ

مكة المكرمة ، جامعة أم القرى . ط . دار الفكر - دمشق .

\* طاش كبرى زاده ، أحمد بن مصطفى ،

مفتاح السعادة ومصباح السيادة .

بتحقيق كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور .

\* الطبري ، محمد بن جرير .

تفسير الطبري ( جامع البيان عن تأويل القرآن ) .

الطبعة الثالثة :

القاهرة ، مكتبة مصطفى الباني الحلبي ١٣٨٨ هـ .

- \* العيراقى ، محمد بن أسعد .  
أسباب النول والقصد الفرقتانية .  
( مخطوط )  
مكة المكرمة ، جامعة ام القرى ، مركز البحث العلمى .
- \* المستقلانى ، أحمد بن على بن حجر .  
الدُرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة .  
بتحقيق محمد سيد جاد الحق .  
القاهرة ، دار الكتب الحديثة ١٣٨٧ هـ .
- \* المستقلانى ، أحمد بن على بن حجر .  
فتح البارى . بشرح صحيح البشارى .  
القاهرة ، المطبعة السلفية ومكتبتها بالروضة .
- \* المستقلانى ، أحمد بن على بن حجر .  
لسان الميزان .  
الهند ، دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد .

- \* العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر .  
المطالب العالية بزاوائد الكتب الثمانية .  
بتحقيق الأستاذ الشيخ المحدث : حبيب الرحمن الأعظمي .  
بيروت : دار الكتب العلمية -
- \* علي الجارم ومصطفى أمين .  
البلافة الواضحة .  
دار المعارف بمصر .
- \* العيني ، محمود بن أحمد .  
عمدة القاري شرح صحيح البخاري .  
بيروت ، محمد أمين دمج وشركاه .
- \* الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب .  
القاموس المحيط .  
الطبعة الثانية :  
القاهرة : مصطفى البابی الحلبي ١٣٧١ هـ .

- \* القُرطُبِيُّ ، محمد بن أحمد .  
تفسير القرطبي ( الجامع لأحكام القرآن ) .  
القاهرة ، دار الشعب .
- \* القُنطَلِيُّ ، علي بن يوسف .  
المحمدون من الشعراء وأشعارهم .  
بتحقيق رباحي عبد الحميد مراد .  
دمشق ، مطبعة الحجاز ، ١٣٩٥ هـ .
- \* كَعَالَة ، عمر رضا .  
معجم المؤلفين .  
دمشق ، مطبعة الترقى ، ١٣٧٨ هـ .
- \* العَبَّارُ كُنُوزِيٌّ ، محمد عبد الرحمن .  
تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ شرح جامع الترمذِيِّ .  
بيروت ، دار الكتاب العربي .
- \* المَرَاثِي ، عبد الله مصطفى .  
الفتح المبين في طبقات الأصوليين  
الطبعة الثانية .  
بيروت ، محمد أمين دَمِيحٌ وشركاه .

- \* مُسَلِّمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسَلِّمٍ .  
صحيح مسلم بشرح النووي .  
القاهرة ، المطبعة المصرية .
- \* المَوْسَوِيُّ ، مِيرْزَا مُحَمَّدُ بَاقِرٌ .  
روضات الجنّات في أحوال العلماء والسّادات .  
بتحقيق أسد الله إسماعيليان .  
إيران ، مكتبة إسماعيليان ١٣٥١ هـ .
- \* النَسْفِيُّ ، عبد الله بن أحمد بن محمد .  
تفسير النسفي ( مدارك التنزيل وحقائق التأويل ) .  
بيروت ، دار الكتاب العربي .
- \* الأنصاري ، محمد بن نظام الملك .  
فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت .  
الطبعة الأولى .  
مصر ، بولاق المطبعة الأميرية ١٣٢٤ .  
( صورة بالانوفست - مكتبة المشنقي ، بغداد )

الهيثمي ، علي بن أبي بكر .  
مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ .  
بتحرير الحافظين : العراقي ، وابن حجر .  
القاهرة ، مكتبة القدس ١٣٥٣ هـ .

الواحدى ، علي بن أحمد بن محمد .  
أسباب نزول القرآن .  
الطبعة الثانية .  
القاهرة ، مصطفى البابی الحلبي ١٣٨٧ هـ .

الواحدى ، علي بن أحمد بن محمد .  
أسباب نزول القرآن .  
بتحقيق السيد أحمد صقر .  
الطبعة الأولى .  
القاهرة ، دار الكتاب الجديد .

الوادعى ، مقبل بن هادي .  
الصحيح المسند من أسباب النزول .  
جدة ، شركة المدينة للطباعة .

فهرس الآيات

=====

سورة البقرة رقم (٢)

٥١ \* إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ... الآية (٦)

٣١ \* وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا ... الآية (١٤)

٨٥ \* مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ... الآية (١٧)

٨٥ \* أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ ... الآية (١٩)

..... \*

٨٥ \* إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا ... الآية (٢٦)

٨٥ \* اتَّامُرُونَ النَّاسَ بِالْبُرِّ ... الآية (٤٤)

..... \*

٢٧ \* قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ ... الآية (٩٧)

- ٣٨ \* وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ ... الآية (١١٤)
- ٦٣ \* وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ... الآية (١١٥)
- ٢٢٩٠١٠١ \* إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَعَرُوفٌ رَحِيمٌ ... الآية (١٤٣)
- ٦٣ \* قَوْلِ وَجْهِنَا شَمَلُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .. الآية (١٤٤)
- ٦٣ \* إِنَّ الصَّافَةَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ... الآية (١٥٨)
- ١١٥ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ .. الآية (١٧٨)
- ٢٤٠ \* الْعَرَبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبِيدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ... الآية (١٧٨)
- ١١٥ \* وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ... الآية (١٧٩)
- ١١٣ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ .. الآية (١٨٣)
- ١١٤ \* وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ... الآية (١٨٤)
- ١١٥ \* يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّيسَ ... الآية (١٨٥)



- ١٥٥٠١٥٤ \* أُعِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ... الآية (١٨٧)
- ٢٣٠ \* عَلَّمَ اللَّهُ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَعْتَنُونَ أَنْفُسَكُمْ... الآية (١٨٧)
- ٢٣٠ \* وَلَيْسَ الْجَبْرِيَّانَ تَأْتُوا النُّبُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا... الآية (١٨٩)
- ٢٣٠ \* وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالضَّمْرَةَ لِلَّهِ... الآية (١٩٦)
- ٢٠ \* نَمَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ... الآية (١٩٦)
- ١٣٠ \* وَمَنْ النَّاسِ مِنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ... الآية (٢٠٤)
- ١٣١ \* وَمَنْ النَّاسِ مِنْ يَشْرِي نَفْسَهُ... الآية (٢٠٧)
- ١٤٧ \* يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ... الآية (٢١٥)
- ٩٩٠٩٨ \* يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعُمْرِ وَالْمَيْسِرِ... الآية (٢١٩)
- ٢٤٨ \* وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَصِيدِ... الآية (٢٢٢)

٥٤ \* فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ... الآية (٢٣٠)

٨٥٦٧٢ \* وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي ... الآية (٢٤٩)

٢١٩ \* وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ... الآية (٢٦٩)

١٥٦٠١٠٦ \* لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ... الآية (٢٨٤)

١٥٦٠١٠٦  
١٥٧ \* آمَنَ الرُّسُلُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ ... الآية (٢٨٥)

١٥٦٠١٠٦  
١٥٨ \* لَا يَتْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ... الآية (٢٨٦)

١٥٧ \* رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِرْمًا ... الآية (٢٨٦)

١٥٧ \* رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ... الآية (٢٨٦)

سورة آل عمران : رقم (٣)  
=====

- ٨٦ \* قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ... الآية (٣١)
- ٨٦ \* ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ... الآية (٥٨)
- ٢٤١ \* إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ... الآية (٧٧)
- ١١٥ \* وَمَنْ يَبْتَغِ خَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ... الآية (٨٥)
- ٣٠ \* مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ... الآية (٧٩)
- ١١٤ ، ١١٥ \* وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ... الآية (٩٧)
- ٢٣٨ \* إِذْ دَعَمَتْ سَاقَاتُنَا مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا... الآية (١٢٢)
- ٢٧ (١٦٩) \* وَلَا تَقْسَبُوا الَّذِينَ قَتَلْتُمْ عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا... الآية (١٦٩)
- ٦٦ \* لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا... الآية (١٨٨)
- ٢٧٣ \* فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ... الآية (١٩٥)
- ٢٧٤ \*...أَنْبِيَّ لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ... الآية (١٩٥)

سورة النساء : رقم (٤)  
=====

- ١٢٢ \* وَلَا تُؤْتُوا السُّفِيَاءَ أَمْوَالَكُمُ . . . الآية (٥)
- ١٢٢ \* وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى . . . الآية (٦)
- ١٥٨، ٨٧ \* وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . . . الآية (٢٤)
- ١١٦ \* وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ . . . الآية (٢٩)
- ٢٧٤، ٨٧ \* وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ . . . الآية (٣٥)
- ٩٩ \* . . . لَا تَشْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى . . . الآية (٤٣)
- ١٣٢ \* أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ . . . الآية (٥١)
- ٢٤٥، ٢٤٤ \* أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْهِ . . . الآية (٦٠)
- ٢٤٥، ٢٤٣ \* فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . . . الآية (٦٥)

- ٢٦٩ \* لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... الآية (٩٥)
- ٢٧٠ \* تَبَيَّرَ أَوْلَى الضَّرِّ ... الآية (٩٥)
- ٢٠٤ \* إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الطَّائِفَةُ ... الآية (٩٧)
- ٢١٣، ٢٠٤ \* وَمَنْ يَخُذْهُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا ... الآية (١٠٠)
- ١٧٣ \* وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ... الآية (١٠١)
- ١٧٣، ١٧٢ \* وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ ... الآية (١٠٢)
- ٢٠٣ \* وَمَنْ أَحْرَقْ مِنْ اللَّهِ فِئْلًا ... الآية (١٢٢)
- ٢٥٤ \* وَاتَّبَعَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ نَبِيًّا ... الآية (١٢٦)
- ١٠٠، ٨٤ \* رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ... الآية (١٦٥)
- ٢٣٦، ٢٣٤ \* يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... الآية (١٧٦)

سورة المائدة : رقم ( ٥ )  
=====

- ١٢٦ \* حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ . . . الآية ( ٣ )
- ١٠٩ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ . . . الآية ( ٦ )
- ٨٣ \* مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ . . . الآية ( ٣٢ )
- ١٧٧٠٥٨ \* إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . الآية ( ٣٣ )  
١٧٨
- ١٤٩٠٨٤ \* وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا . . . الآية ( ٣٨ )  
٢٣٣٠٢٢٩
- ١٨٠ \* وَمَنْ أَحْسَنُ مِمَّنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ . . . الآية ( ٥٠ )
- ٢٠٦ \* وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ . . . الآية ( ٨٣ )
- ٢٠٧ \* وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ . . . الآية ( ٨٤ )
- ١١٨٠٩٩ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . الآية ( ٩٠ )

- ٤١ \* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ . . . الآية (٩١)
- ٦٩ \* فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ . . . الآية (٩١)
- ٩٣، ٢٥ \* لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ . . . الآية (٩٣)
- ٢٤٩ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ . . . الآية (١٠١)
- ٥٤ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ . . . الآية (١٠٦)
- ٥٦ \* فَإِنْ عُرِضَ عَلَىٰ أَنْهَامَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا . . . الآية (١٠٧)
- سورة الأنعام : رقم (٦)  
=====
- ٢٣ \* قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا . . . الآية (٦٥)
- ٢٣ \* أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ . . . الآية (٦٦)
- ٢٣ \* وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ . . . الآية (٦٧)
- ١٦٣، ٢٣ \* الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ . . . الآية (٨٢)

- ٥٢ \* وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ... الآية (٩٣)
- ٣٠ \* وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَاءُ لَكُمْ عَلَيْهِ ... الآية (١٢١)
- ١٢٦ \* قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مَعْرُومًا ... الآية (١٤٥)

سورة الأنفال : رقم (٨)  
=====

- \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنُوا أَتَقْوَىٰ ... الآية ١٠١
- ٨٤ \* وَأَرْسِلُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ... الآية (١)
- ١٨٢ \* إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ... الآية (٩)
- ٢٦ \* وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ بِهِمْ ... الآية (٣٣)
- ١٨٠ \* مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ ... الآية (٦٧)



سورة التوبة : رقم ( ١٩ )

=====

- ١٥٩ \* أَجَعَلْتُمْ سِتَايَةَ الْحَاجِّ ... الآية ( ١٩ )
- ١٣٢ \* وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذِنْ لِي ... الآية ( ٤٩ )
- ١٣٣ \* وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ... الآية ( ٥٨ )
- ٥٨ \* يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمُ لِرِضْوَانِكُمْ ... الآية ( ٦٢ )
- ٢٠٨ \* وَلَقَدْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَعُوذُ ... الآية ( ٦٥ )
- ٢٧١ \* يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ... الآية ( ٧٤ )
- ٢٣١ \* الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ... الآية ( ٧٩ )
- ٢٧٠ \* لَيْسَ عَلَى الْمُضْمَنَاءِ ... الآية ( ٩١ )
- ١٨٥ \* سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ ... الآية ( ٩٥ )
- ٢٠٣ \* وَالسَّائِدُونَ الْأَوْلُونَ ... الآية ( ١٠٠ )
- ١١٢ \* وَأَشْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ ... الآية ( ١٠٢ )
- ١١١ \* عُدَّةٍ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ ... الآية ( ١٠٣ )

سورة يونس : رقم ( ١٠ )

=====

١١٩

\* إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . . . الآية ( ٦٧ )

سورة هود : ( ١١ )

=====

٨٧

\* وَلَعْنُ أَعْرَابُهُمْ الْعَذَابِ . . . الآية ( ٨ )

١٠٧ ١٠٧

٢٩٥

\* وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ . . . الآية ( ٨٨ )

١٠٧ ٨٧

\* وَأَقِمِ الصَّلَاةَ شَرَفَى النَّهَارِ . . . الآية ( ١١٤ )

سورة الرعد : رقم ( ١٣ )

=====

١١٩

\* إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ . . . الآية ( ٣ )

سورة الحج : رقم ( ١٥ )

=====

٨٨

\* وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ . . . الآية ( ٢٤ )

٨٩

\* وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ . . . الآية ( ٤٢ )

٨٨

\* إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . . . الآية ( ٤٥ )

سورة النحل : رقم ( ١٦ )

=====

- ١١٩ \* إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ . الآية ( ١٢ )
- ٢١٠ \* وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ . الآية ( ١٠٣ )
- ٢١٢، ٢١٣ \* لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُ مِنَ الْيَمِينِ عَجَبٌ . الآية ( ١٠٣ )
- ٢١٢ \* إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ . الآية ( ١٠٥ )
- \* إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُكْمَلٌ بِالْإِيمَانِ . الآية ( ١٠٦ )
- ٢١٤ ، ٢١٣ \* ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا . الآية ( ١١٠ )
- ٢٦٧ ، ٢٢٦ \* وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَمَا قَبُولُوا . الآية ( ١٢٦ )
- سورة الاسراء : رقم ( ١٧ )
- =====
- ١٢٠ \* وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقُّهُ . الآية ( ٢٦ )
- ١٢٠ \* إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا لِشَوَانِ الشَّيَاطِينِ . الآية ( ٢٧ )
- ١٢٠ ، ٨٩ \* وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ . الآية ( ٢٩ )

٥٢ \* وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ... الآية (٣١)

\* وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَا... الآية (٣٢)

٨٩ \* وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ... الآية (٤٥)

٢٤٦، ٢٣٥ \* وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي... الآية (٨٥)  
٢٠٠، ٢٥٩ \* وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا... الآية (٨٥) ص (٩٤)

سورة الكهف : رقم ( ١٨ )

=====

١ \* وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا... الآية (٧٤)

١ \* فَاتَّبِعْ سَبَبًا... الآية (٧٥)

٢٥٨ \* قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا... الآية (١٠٩)

سورة مريم : رقم ( ١٩ )

=====

١٦١ \* جَنَّاتٍ عِدْنٍ... الآية (٦١)

١٦٠ \* وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ... الآية (٦٤)

١٣٤ \* أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا... الآية (٧٧)

سورة طه : رقم ( ٢٠ )

=====

١١٩ \* إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى - الآية ( ٢٨ )

سورة الانبياء : رقم ( ٢١ )

=====

٨٨ \* اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ . . الآية ( ١ )

١٠١ \* وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ - الآية ( ١٠٢ )

سورة الحج رقم ( ٢٢ )

=====

١ \* فَلْيَعْبُدُوا رَبَّيَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . . الآية ( ١٥ )

١٣٥ \* هَذَانِ حَصَنَاتُهُ الَّتِي لِي وَاللَّذِينَ فِيهَا رِجَالٌ لَّا يُخَالِفُونَ بِرَأْيِهِ . . الآية ( ١٩ )

١١٤ \* وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ . . الآية ( ٢٢ )

١١٤ \* لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ . . الآية ( ٢٨ )

١٥٥ \* وَمَا جَعَلْنَا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ . . الآية ( ٢٨ )

سورة المؤمنون : رقم ( ٢٣ )

\*

=====

١١١ \* قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الآية ( ١ )

١١١ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ . الآية ( ٢ )

١١١ \* وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ . الآية ( ٣ )

١١١ \* وَالَّذِينَ هُمْ لِلرِّكَاتِ فَاعِلُونَ . الآية ( ٤ )

سورة النور : رقم ( ٢٤ )

=====

١٢٣ \* الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا . . . الآية ( ٢ )

٢١٦ ، ٢١٥ \* الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً . . . الآية ( ٣ )

٣٣ ، ١٢٤ ، ١٤٠ ، ٣١ ، ٣١ \* وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ . . . الآية ( ٦ )

١٤٩ ، ١٤٣

٢٦٤ ، ٢٦١

١٢٤

\* وَالْخَاصِصَةُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ . . . الآية ( ٧ )

٢٦٢ ، ١٢٤

\* وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ . . . الآية ( ٨ )

١٢٤

\* وَالْخَاصِصَةُ أَنْ تَغْضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا . . . الآية ( ٩ )

١٢٤ \* وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ... الآية (١٠)

١٢٦ ، ٥٩ \* إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ... الآية (١١)

١٣٥ \* وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ... الآية (٢٢)

١٦٢ \* وَلَا تَكْرَهُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ... الآية (٣٣)

سورة القصص : رقم (٢٨)

=====

٢١٨ \* وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمْ الْقَوْلَ... الآية (٥١)

٢٠٧ \* أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ... الآية (٥٤)

سورة العنكبوت رقم (٢٩)

=====

٢١٣ \* وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ... الآية (١٠)

١٠٧ \* إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ... الآية (٤٥)

سورة لقمان : رقم (٣١)

=====

١٣٦ \* وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ... الآية (٦)

١٦٢ \* إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ... الآية (١٣)

سورة السجدة : رقم ( ٣٢ )

=====

٢٢٠ \* تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ . . . الآية ( ١٦ )

سورة الأحزاب : رقم ( ٣٣ )

=====

١٣٧ \* يَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا . . . الآية ( ٣ )

٢٧٤ \* إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ . . . الآية ( ٣٥ )

٢٣٩ \* وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا لِلَّهِ بِمُجِدِّهِ . . . الآية ( ٣٧ )

سورة الزمر - رقم ( ٣٩ )

=====

٢٢٣ \* قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا . . . الآية ( ٥٣ )

سورة فاطر : رقم ( ٤٠ )

=====

١٠٥، ١٠٤ \* إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ . . . الآية ( ١٠ )

١٠٥ \* قَالُوا . رَبَّنَا آمَنَّا اِثْنَيْنِ . . . الآية ( ١١ )

١٠٥ \* ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ . . . الآية ( ١٢ )



١ \* لَطَمَى ابْلَغَ الْأَشْبَابِ . الْآيَةَ ( ٣٦ )

١ \* أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ . . . الْآيَةَ ( ٣٧ )

سورة الشورى : رقم ( ٤٢ )  
=====

١٠١ \* اللَّهُ لَدَلِيلٌ بِعِبَادِهِ . . . الْآيَةَ ( ١٩ )

١٩٠ \* قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا . . . . . الْآيَةَ ( ٢٣ )

سورة الأحقاف : رقم ( ٤٦ )  
=====

١٩٢ \* قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ . . . الْآيَةَ ( ١٠ )

١٢٩ \* وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا . . . الْآيَةَ ( ١٧ )

سورة الفتح : رقم ( ٤٨ )  
=====

\* إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . الْآيَةَ ( ١ )

١٩٦ \* لِيُدْعِيَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جُنَاتٍ . . . الْآيَةَ ( ٥ )

سورة الحجرات : رقم ( ٤٩ )  
=====

١٦٧ ، ١٦٦ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ . . . الْآيَةَ ( ٢ )

سورة القمر : رقم ( ٥٤ )

=====

١٩٧ \* اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ . الآية ( ١ )

١٩٧ \* وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُحَرِّصُوا . . . الآية ( ٢ )

سورة الواقعة : رقم ( ٥٦ )

=====

١٦٨ \* فَلَا اقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . الآية ( ٧٥ )

١٦٨ \* وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْتُمُونَ . الآية ( ٨٢ )

سورة المجادلة : رقم ( ٥٨ )

=====

١٣٨ \* قَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا . . . الآية ( ١ )

٢٧ \* أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا . . . الآية ( ١٤ )

٢٧٢ \* فَيُحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ . . . الآية ( ١٨ )

سورة الممتحنة : رقم ( ٦٠ )

=====

٢٠١٠٢٠٠ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي .. الآية ( ١ )

٢٠٠ \* إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ ... الآية ( ٤ )

٢٠٠ \* رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا .. الآية ( ٥ )

سورة الجمعة رقم : ( ٦٢ )

=====

٢٢١ \* ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ .. الآية ( ٤ )

سورة التغابن : رقم ( ٦٤ )

=====

٢٢٤٠٧٦ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ .. الآية ( ١٤ )

سورة الطلاق : رقم ( ٦٥ )

=====

٧٥ \* وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ .. الآية ( ٤ )

سورة الملك : رقم ( ٦٧ )

=====

١١٩ \* وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ .. الآية ( ١٠ )

سورة عبس : رقم ( ٨٠ )

=====

١٢٩ \* عَبَسَ وَتَوَلَّى .. الآية ( ١ )

١٢٩ \* أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى .. الآية ( ٢ )

سورة البلد : رقم ( ٩٠ )

=====

٥٧ \* لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ . الآية ( ١ )

٥٧ \* وَأَنْتَ حَيٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ . الآية ( ٢ )

٥٧ \* رَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٍ . الآية ( ٣ )

٥٧ \* لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ . الآية ( ٤ )

٥٧ \* أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ . الآية ( ٥ )

٥٧ \* يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا . الآية ( ٦ )

٥٧ \* أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ . الآية ( ٧ )

سورة الليل : رقم ( ٩٢ )

=====

١٤٤ \* فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . الآية ( ٥ )

١٤٤ \* وَسَيَجْزِيهَا الْآتَى . الآية ( ١٧ )

١٤٤ \* الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى . الآية ( ١٨ )

١٤٤ \* وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى . الآية ( ١٩ )

١٤٤ \* إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى . الآية ( ٢٠ )

سورة الضحى : رقم ( ٩٣ )

=====

٢٥٥ \* وَالضُّحَى . الآية ( ١ )

٢٥٥ \* وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . الآية ( ٢ )

٢٥٥ \* مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَاقَلَى . الآية ( ٣ )

فهرس الأحاديث  
=====

الصفحة	الحديث
٢١٠٢٠	* (كعب بن عجرة) : حُجِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
٢٣	* (زيد بن أسلم) : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا . . .
٢٤	* (عائشة) : أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْأَنْصَارِ . . .
٦٩٠٢٥	* (أنس بن مالك) : كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ . . . .
٢٦	* (أنس بن مالك) : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : اللَّهُمَّ . . . .
٢٨	* (سعيد بن جبير) : أَقْبَلْتُ الْيَهُودَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
٢٨	* (سعيد بن جبير) : أَقْبَلْتُ يَهُودَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالُوا . . . .
٣٠	* (عكرمة) : إِنْ الْمَجُوسُ مِنْ أَهْلِ فَارَسٍ . . . .
٣١	* (ابن عباس) : نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي . . . .
٣٦	* (عبد الله بن عمر) : يَا جَبْرِيلُ ، لِمَ اتَّعَذَّ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ غَلِيلاً ؟
٦٣	* (ابن عمر) : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي . . . .
٦٤	* (عروة بن الزبير) : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . . . .
٦٦	* (ابن عباس) : إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ . . . .
٦٧	* (ابو سعيد الخدري) : إِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ . . . .
٧٥	* (أبي بن كعب) : لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ . . . .
٧٦	* (ابن عباس) : هُوَ لَا رَجَالَ اسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . . . .
٨٥	* (ابن عباس) : إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا ضَرَبَ مِثْلِينَ لِلْمُنَافِقِينَ . . . .
٨٥	* (ابن عباس) : كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِصِهرِهِ . . . .
٨٦	* (ابن عباس) : إِنْ أَقْوَامًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَعَمُوا . . . .
٨٦	* (الحسن البصري) : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاهِبًا نَجْرَانًا . . . .

- ٨٧ \* (أبو سعيد الخدري) : لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل أوطاس . . .
- ٨٧ \* (أم سلمة) : يا رسول الله ، تفرزوا الرجال ولا تفرزوا . . .
- ٨٨ \* (قتادة) : لما نزل قول الله تعالى : " اقترِبْ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ " . . .
- ١٠٨ ، ٨٨ \* (ابن مسعود) : إن رجلاً أصاب من امرأة قبلة . . .
- ٨٩ \* (ابن عباس) : إن امرأة حسنة كانت تُصلي . . .
- ٨٩ \* (سلمان الفارسي) : يا رسول الله ، أنزلت هذه الآية . . .
- ١٢٠ ، ٩٠ \* (عبد الله بن مسعود) : إن فلاناً أتى النبي صلى الله عليه وسلم . . .
- ٩٠ \* (ابن شهاب الزهري) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل القرآن . . .
- ٩٨ \* (أبو هريرة) : قدِمَ المدينة والناسُ يشربون . . .
- ٩٩ \* (عمر بن الخطاب) : اللهم بين لنا في الخمر بياناً . . .
- ١٠٦ \* (ابن عباس) : لما نزلت وإن تبدوا . . .
- ١٠٧ \* (معاذ بن جبل) : يا رسول الله ، ما تقول في رجل أصاب من امرأة . . .
- ١٠٨ \* (ابو اليسر) : اتعنى امرأة تباع تمراً . . .
- ١١٠ \* (عائشة) : سقذت قلادة لي بالبداة . . .
- ١١١ \* (عمر بن الخطاب) : كان إذا نزل الوحي . . .
- ١١١ \* (ابن عباس) : نزلت في قوم كانوا قد تخلفوا . . .
- ١١٥ \* (عكرمة) : لما نزل " ومن يبتغ غير الإسلام ديناً " . . .
- ٢٤٠ ، ١١٦ \* (سعيد بن جبیر) : إن حيين من الصوب اقتلوا . . .
- ١١٨ \* (سعد بن أبي وقاص) : أتيت على نفر من المهاجرين . . .

- ١١٩ \* (ابن عباس) : إِنَّمَا نَزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ فِي قَبِيلَتَيْنِ . . .
- ١٢١ \* (سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ) : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرُؤْيَاهُ .
- ١٣٠ \* (السُّدِّيُّ) : أَقْبَلَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ . . .
- ١٣١ \* (سَمِيْدُ بْنُ الْمُصَيَّبِ) : أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مَهَاجِرًا . . .
- ١٣٢ \* (عِكْرَمَةُ) : جَاءَهُ عُمَيْرُ بْنُ أَكْطَبٍ وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ . . .
- ١٣٣ \* (ابن عباس) : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ . . .
- ١٣٣ \* (أَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ) : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ قَسْمًا . . .
- ١٣٤ \* (ابن عباس) : إِنْ الْمُشْرِكِينَ أَخَذُوا عَمَارًا وَأَبَاهُ يَاسِرًا . . .
- ١٣٤ \* (خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ) : كَانَ لِي دَيْنٌ عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ . . .
- ١٣٥ \* (عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ) : نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ . . .
- ١٣٦ \* (عائشة) : فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي بَرَاءَتِي قَالَ الصَّدِّيقُ . . .
- ١٣٦ \* (ابن عباس) : نَزَلَتْ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ ، اشْتَرَى قَيْنَةً . . .
- ١٣٧ \* (أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) : فَابْعَى أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ . . .
- ١٣٨ \* (عائشة) : تَبَارَكَ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ كُلَّ شَيْءٍ . . .
- ١٣٩ \* (عائشة) : أَنْزَلْتُ عَبَسَ وَتَوَلَّى فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . . .
- ١٤٥ \* (عبد الله بن الزبير) : إِنْ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِّيقُ أَعْتَقَ سَبْعَةَ . . .
- ١٤٥ \* (ابن عباس) : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَبَا بَكْرٍ . . .
- ١٥٥ \* (الْجَرَّاءُ بْنُ عَازِبٍ) : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ . . .
- ١٥٦ \* (أَبُو هُرَيْرَةَ) : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَّى مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . .

- ١٥٨ . . . . . (أبو سعيد الخدري) : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث . . .
- ١٥٩ . . . . . (النعيمان بن بشير) : كنت منذ منبر رسول الله . . . . .
- ١٦٠ . . . . . (ابن عباس) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل : ما يمنعك . . .
- ١٦٢ . . . . . (جابر بن عبد الله) : كان عبد الله بن أبي بن سلول يقول لجارية له . . .
- ١٦٣ . . . . . (عبد الله بن مسعود) : لما نزلت آية الذنوب آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم . . .
- ١٦٥ . . . . . (أبو وائل) : كنا بصيفين فقال رجل . . .
- ١٦٧ . . . . . (ابن أبي مليكة) : كاد الخيران أن يهلكا . . . . .
- ١٦٨ . . . . . (ابن عباس) : مطر الناس على عهد النبي . . . . .
- ١٦٩ . . . . . (سفيان بن أمية) : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم متضجعا . . .
- ١٧٠ . . . . . (صفوان بن يحيى) : إن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة . . .
- ١٧٢ . . . . . (أبو عبيد شاذان) : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان . . .
- ١٧٤ . . . . . (عبد الله بن عمر) : فزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد . . .
- ١٧٤ . . . . . (عبد الله بن عمر) : كان إذ أسئل عن صلاة الخوف قال : يتقدم الإمام . . .
- ١٧٨ . . . . . (انس بن مالك) : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم . . .
- ١٧٨ . . . . . (انس بن مالك) : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عكل . . .
- ١٨١ . . . . . (ابن عمر) : استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى . . .
- ١٨٢، ١٨١ . . . . . (مروان بن الحكم) : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين . . . . .
- ١٨٦ . . . . . (كعب بن مالك) : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك . . .



- ١٨٧ \* (كعب بن مالك) : لم أتخلف من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في فزوة فزاهما . . . . .
- ١٩٠ \* (ابن عباس) : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن  
بطن من قريش إلا كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة . . .
- ١٩٢ \* (عوف بن مالك) : انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه . . .
- ١٩٤ \* (انس بن مالك) : ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي . . .
- ١٩٥ \* (سعيد بن أبي وقاص) : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
لأحد يمشى . . . . .
- ١٩٦ \* (انس بن مالك) : نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم مَرَجَعَهُ  
من الحديدية . . . . .
- ١٩٧ \* (انس بن مالك) : لما نزلت "إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا" . . .
- ١٩٨ \* (انس بن مالك) : سألت أهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم آية . . .
- ١٩٨ \* (انس بن مالك) : سألت أهل مكة أن يُرِيَهُمْ آية . . .
- ٢٠٠ \* (ابن عباس) : نزل في مكاتبة حاطب بن أبي بلتعة . . .  
[على بن أبي طالب]
- ٢٠١ \* (ابن عباس) : نزلت هذه الآية "إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ  
ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ" . . . . .
- ٢٠٦ \* (عبد الله بن الزبير) : نزلت في النجاشي وأصحابه "وَإِذَا  
سَمِعُوا مَا أَنْزَلَ لِيَ الرَّسُولِ" . . . . .
- ٢٠٨ \* (عبد الله بن عمر) : قال رجل في فزوة تبوك في مجلس يومًا . . .

- \* (عبد الله بن مسلم الحضرمي) : كان لهم عبدان من أهل فيرا اليمن . . . ٢١١
- \* (ابن عباس) : كان قوم من أهل مكة أسلموا . . . ٢١٢
- \* (محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص) : كان رجل يقال له مؤثد بن أبي مؤثد . . . . . ٢١٥
- \* (يحيى بن جعدة) : نزلت هذه الآية في عشرة أنا أحدهم . . . ٢١٨
- \* (رفاعة القرظي) : نزلت هذه الآية في عشرة أرهط . . . ٢١٨
- \* (أنس بن مالك) : نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى العتمة . . . ٢٢٠
- \* (عمر بن الخطاب) : كنا نقول : ما لِمُتَّتِنِ توبة . . . ٢٢٢
- \* (ابن عباس) : هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة . . . ٢٢٤
- \* (البراء بن عازب) : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى النبي بيت المقدس . . . ٢٢٩
- \* (البراء بن عازب) : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء . . . ٢٣٠
- \* (البراء بن عازب) : كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره . . . . . ٢٣٠
- \* (أبومسعود) : لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل . . . ٢٣٠
- \* (جابر بن عبد الله) : عرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ٢٣٤
- \* (عبد الله بن مسعود) : بئنا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حوث ٢٣٥ ، ٢٥٦
- \* (جابر بن عبد الله) : فيها نزلت " إِنْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا " . . . . . ٢٤٨
- \* (أنس بن مالك) : نزلت في شأن زينب بن جحش وزيد بن حارثة . . . ٢٤٩

- ٢٤١ \* (عكرمة) : نزلت هذه الآية في أبي رافع وكنانة . . .
- ٢٤٣ \* (عروة بن الزبير) : خاصم الزبير رجلا من الأنصار . . . .
- ٢٤٨ \* (أنس بن مالك) : إن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة . . .
- ٢٤٩ \* (أنس بن مالك) : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
- ٢٥٤ \* (جندب بن سفیان) : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم . .
- ٢٥٥ \* (جدة حفص بن ميسرة) : ان جروا دخل بيت النبي صلى الله عليه وسلم . .
- ٢٥٨ \* (ابن عباس) : قالت قريش لليهود : أعطونا شيئا . .
- ٢٥٩ \* (ابن عباس) : قالت قريش لليهود . . .
- ٢٦١ \* (ابن عباس) : ان للال ابن أمية قذف امرأته . . .
- ٢٦٢ \* (سهل بن سعد) : ان عويمرا أتى عاصم بن عدى . . .
- ٢٦٦ \* (أبو هريرة) : لأمتلن بسبعين منهم مكانك . .
- \* (أبي بن كعب) : لما كان يوم أحد أُصيب من الأنصار أربعمائة
- ٢٦٧ وستون . . . . .
- \* (زيد بن ثابت) : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٦٩ أظنى عليه . . . . .
- ٢٧٠ \* (زيد بن ثابت) : كتبت أكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم . .
- \* (ابن عباس) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
- ٢٧١ فى ظل شجرة . . . . .

- ٢٧٢ \* ( ابن عباس ) : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا  
في ظل حجرة . . . . .
- ٢٧٣ \* ( أم سلمة ) : يا رسول الله : لا اسمع الله ذكر النساء . . .
- ٢٧٤ \* ( أم سلمة ) : يهزوا الرجال ولا تهزوا النساء . . . . .
- ٢٧٤ \* ( أم سلمة ) قلت : يا رسول الله ، تذكر الرجال ولا تذكر  
النساء . . . . .





\* ابن مصين ٣٠، ٢١٤

\* ابن المنذر ١٩

\* ابن وهب ١٨٦

( ابو )

\* أبو احمد الثبيري ٢٠٤، ٢١٣

\* أبو اسحاق ( عمرو بن عبدالله السبيعي ) ١٥٥، ١٦٢، ٢٢٩، ٢٣٠

\* أبو بكر بن أبي شيبة ٢٥، ١٦٢

\* أبو بكر الصديق ١١، ٥٩، ١١٠، ١١٦، ١٣٦، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧١، ١٧٢

٢٣٤

\* أبو بكر بن عبدالرحمن ٦٤، ٦٥

\* أبو توبة ( الربيع بن نافع ) ١٥٩

\* أبو جهل ( عمرو بن هشام ) ٢٦، ١٣٩

\* أبو الحسن السراج ( محمد بن الحسن ) ٢٠، ٣٦

\* أبو داود ( سليمان بن الأشعث ) ٧، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤

\* أبو رافع ٢٤١

\* أبو زرعة ٣٠، ٢١٤

\* أبو زميل ( سماك بن الوليد الحنفي ) ١٦٨، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣

\* أبوزهرة ( محمد ) ٧٩٠، ٨٠٠، ٨١٠، ٨٢٠، ٨٤١، ١٤١، ٢٢٨

\* أبو سعيد الخدري ٦٧، ١٥٨

\* أبو سعيد النضوي ٣٦

\* أبو سليمان [الدكتور عبد الوهاب إبراهيم]

\* أبو شهبه ( محمد بن محمد ) ٤٠٥، ٣٠٠، ٧٠٠، ١٤٣

\* أبو الشيخ ١٩

\* أبو صالح ( باذام ) مولى أم هانئ \* ٣١، ٣٢، ٣٣

\* أبو طلحة ( زيد بن سهل بن الأسود ) ٢٥، ٦٩

\* أبو العالية ( ربيع الرياحي ) ٢٦٧

\* أبو عقيل الانصاري ( حثاقي ) ٢٣٠

\* أبو علقمة الهاشمي ( ١٥٨ )

\* أبو علي بن نيهان ٩

\* أبو عمرو بن العلاء \* ٢٧٠

\* أبو عوانة ( الوضاح بن عبد الله ) ٣٣

\* أبو عياش الزرقى ( زيد بن عياش ) ١٧٢

\* أبو القاسم بن هبة الله بن سلامة ١٦

\* أبو قحافة ( عثمان بن عامر التميمي ) ١٤٥

\* أبو قلابة الجرمي ( عبد الله بن زيد ) ١٧٧، ١٧٨



- \* أبو كُريب الهمداني ( محمد بن العلاء ) ١٦٢
- \* أبو لُبابة ( بشير بن عبد المنذر ) ١١٢٠٥١
- \* أبو مسعود البدرى ( عقبه بن عمرو ) ٢٣٠
- \* أبو العطفة الأندلسى ١٥٠١٤٠٨
- \* أبو معاوية الضهير ( محمد بن خازم ) ١٦٢٠٣٣
- \* أبو نصر الشيرازى ٩
- \* أبو نصر المخلدى ٢٠٠
- \* أبو النضر مولى عمر بن عبید الله ١٩٥
- \* أبو النعمان ( محمد بن الفضل ) ٢٦
- \* أبو نعيم ( الفضل بن دكين ) ٢٨٠٥٩٠٢٨ ١٦٠٠٠١٧٠٠٠٢٢٩
- \* أبو هريرة ( عبد الرحمن ) ٣٠٠٧٠٠١٥٦٠٢٦٦
- \* أبو وائل ( شقيق بن سلمة ) ١٦٥٠٢٣٠
- \* أبو الوليد الطيالسى ( صيد سنوطا ) ٢١٠١٦٣٠١٦٣
- \* أبو ياسر بن الخطب ٥١
- \* أبو اليسر ( كعب بن عمر ) ١٠٨
- \* أبو يعقوب ١٩
- \* أبو اليمان ( الحكم بن نافع ) ٦٤٠٧٤

( أم )

- \* أم سلمة ( هند بنت أبي أمية ) أم المؤمنين ٢٧٥ ، ٢٧٤ ، ٢٧٣  
\* أم هانئ بنت أبي طالب ٥٣ ، ٣٢

( الهزة )

- \* إبراهيم بن اسعد ٢٦٩  
\* إبراهيم بن اسمايل القارى ٢٢٢  
\* إبراهيم بن الحسين ٢١١ ، ٢٠٠  
\* إبراهيم بن مهاجر ١٨١  
\* إبراهيم بن موسى ٦٦  
\* إبراهيم بن يزيد النخعي ٢٥٧ ، ٢٣٥ ، ١٦٤ ، ١٦٣  
\* إبراهيم بن يوسف ٢٣٠  
\* أبي بن خلف ١٣٩  
\* أبي بن كعب ٢٦٧ ، ٧٥  
\* أحمد بن أبي اياس ٢١  
\* أحمد بن حنبل ١١٩١ ، ١٩٠ ، ٢٨٠ ، ٢٩٠ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ٢٧١ ، ٢٧٢  
٢٧٢ ، ٢٣٧ ، ١٩٦ ، ١٩٠

- \* أحمد بن عثمان ٢٣٠
- \* أحمد بن منصور الرمادي ٢١٣، ٢٠٤
- \* أحمد بن النضر ٢٦
- \* أحمد بن يونس ٢٥٤
- \* الأحنس بن شريك ١٣٠
- \* أد رينال الروماني ٤٠
- \* آدم بن أبي إياس ٢١١، ٢٠٠
- \* إسحاق بن راهوية ٢٤٤
- \* إسحاق بن يوسف الأزرق ٢٦٢
- \* إسرائيل بن يونس ١٥٤، ٢٢٤، ٢٣٠، ٢٧١
- \* أسلم ( مولى عمر بن الخطاب )
- \* إسماعيل بن عبد الله ٢٦٩
- \* الأسنوي ( جمال الدين ) ١٦
- \* الأسود بن قيس ٢٥٤
- \* أسيد بن حضير ١١٠، ٢٤٨
- \* الأعمش ( سليمان بن مهران ) ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ٢٤٠، ٢٣٥
- ٢٧٠، ٢٥٧
- \* الأقرع بن حابس ١٦٧
- \* الألوسي ( السيد محمد ) ٧٢



- \* الجراء بن عازب ١٥٥، ٢٢٩، ٢٣٠
- \* الجزار ( احمد بن سلمة ) ١٩، ٢٠، ٦، ٢١٤، ٢٢٣، ٢٦٦
- + البزدوى ( على بن محمد بن الحسين ) ٣٠٢
- \* بسرة بن صفوان ١٦٧
- \* بشر بن آدم ٢١٨
- \* بشر بن المفضل ١٩٤، ٧
- \* البندادى ( اسمعيل ) ٤٩
- \* بكر بن سودة ٢٣
- \* بكر بن شهاب ٢٨
- \* بلال بن رباح ١٣٤، ١٤٥
- \* البلقينى ( سراج الدين ) ١٦
- \* بيز بن اسد البصرى ١٩٦
- \* البيهقى ( أحمد بن الحسين بن على ) ١٩، ١١٦٦

( التلاه )

- \* الترمذى ( محمد بن عيسى ) ٧، ١١، ٢٨، ٢٩، ٧٦، ٨٠، ١٠٨، ١٤٣، ١٣١
- ١٩٨، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٣
- \* تميم بن أوس الدارى ٥٥
- \* تميم بنت وهب بن عتيك ٥٤

( الثمانية )

\* ثابت بن اسلم البنانى ١٣٩

\* ثعلبة بن رديئة ١١٢

\* الثعلبى ( احمد بن محمد ) ٣١٠٩

\* الثورى ١٧٢

( الجيم )

\* جابر بن عبدالله ٢٣٨، ٢٣٤

\* جبر ( مولى عبدالله بن مسلم الحضرمى ) ٢١١

\* الجارود ( عمرو بن المعلى ) ٧٠، ٦٩

\* الجد بن قيس ١٣٣، ١٣٢

\* الجدي ١٠٠، ١٠١

\* الجعبرى ( ابراهيم بن عمر ) ١٢، ١٤، ١٥، ١٨، ٢٨١

\* جندب بن سفيان ٢٥٤

( الحاء المهملة )

\* حاتم بن وردان ٧

\* الحارث بن عمرو بن نوفل ٥٧

\* حاطب بن ابي بلتعة ٢٠١

\* الحاكم أبو عبد الله ٢٦٠٢٧٠٢٧٠٤٥٠٧٥٠١٨١٠٣٨٤٠٢٠٠٢٠٠٢١١٠٢١٢

٢١٧٠٢٢٢٠٢٢٤٠٢٢٧٠٢٢٣

\* حامد بن عمر ١٩٤

\* حبيب بن ثابت ١٥٦

\* حداد بن أخطب ٥١

\* الحريري ( صاحب المقامات ) قاسم بن علي ١٠٠٩

\* حسان بن ثابت ٥٩

\* الحسن بن الربيع ٢٢٢

\* حسن بن علي الحلواني ١٥٩

\* الحسن بن محمد بن ظي ٢٠١

\* حسن بن موسى ٢٧٢

\* الحسين بن حريث ( أبوعمار ) ٢٦٧

\* حُصَيْن بن الحارث ٥٩

\* حُصَيْن بن عبد الرحمن ٢١٠

\* حفص بن ميسرة ٢٥٥

\* حماد بن زيد ١٣٩

\* حماد بن سلمة ٢١٨٠٣٣

\* حمزة بن عبد المطلب ١٣٥٠٢٦٦

\* عمرة بنت جحش ٥٩

\* الحميدى ( عبدالله بن الزبير بن عيسى ) ٢٠١

\* حُصَيْنُ بنِ أَخْطَبِ ٢٤١، ١٣٢، ٥٣

(الخاء المصغرة)

\* خالد بن الحارث ١٩٧

\* خالد بن الوليد ١٧٢

\* خباب بن الارت ١٣٥، ١٣٤

\* الخَضْرِيُّ ( الشيخ محمد ) ١٤١، ١٠٣، ٩٧، ٧٩

\* الخطابي ( احمد بن محمد بن ابراهيم ) ١٧٧

\* الخطيب البغدادي ( أحمد بن علي ) ٢٦٥، ١١

\* الخليل بن أحمد ١٢

\* خولة بنت ثعلبة ١٤٩، ١٤٠، ١٣٨

\* خولة ( خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ) ٢٥٥

(السدال المهملة)

\* الدارقطني ٢١٤، ١٩

\* داود بن أبي هند ٢٥٩، ٢٥٨، ٣١



( الذال المعجمة )

\* الذهبي ( محمد بن أحمد بن عثمان ) ٢٠٩

\* ذو الخويصرة التميمي ١٣٣

\* ( الراء المهبطة )

\* الرازي ( محمد بن عمر ) ٧٤٠٧٣٠٧٢

\* رافع ( مولى مروان بن الحكم ) ٦٦

\* الربيع بن أنس ٢٦٧

\* رفاعة بن عبد الرحمن القرظي ٢١٨٠٥٤

\* رباح بن عبد الله بن رباح

\* روح بن عبادة ٢١٥

\* روح بن القاسم ١٥٦

( الزاي المعجمة )

+ الزاهد ( سعيد بن محمد بن أحمد ) ٢٨

\* الزبير بن العوام ٢٤٦٠٢٤٤٠٢٤٣

\* الزرقاني ( محمد عبد العظيم ) ١٤٧٠٥٠٤٠

\* الزركشي ( محمد بن عبد الله بن بهادر ) ٦٧٠٦١٠٤٥٠١٦

\* الزعفراني ( سعيد بن محمد ) ٨

- \* زهير بن حرب ١٨١
- \* زهير بن معاوية بن خديج ٢٧٢، ٢٢٩
- \* زيد بن أسلم ٢٠٩، ٢٠٨، ٦٧، ٢٣
- \* زيد بن الطابوه ٥١
- \* زيد بن ثابت ٢٧٠، ٢٦٩
- \* زيد بن حارثة ٢٣٩
- \* زيد بن سلام ١٥٩
- \* زينب بنت جحش ٢٣٩

( السين العظيمة )

- \* سالم ( مولى أبي حذيفة ) ١٣٤
- \* السدي الصغير ( محمد بن مروان ) ١٩١، ٣٢، ٣٢، ٣١، ٢٦
- \* السرخسي ( محمد بن أحمد بن أبي سهل ) ٤٠٢
- \* سعد بن أبي وقاص ١١٨
- \* سعد بن أسحاق ٥٩
- \* سعد بن عباد ٢٤
- \* سعد بن معاذ ١٢٧
- \* سعيد بن أبي عروبة ١٩٧
- \* سعيد بن أبي عروبة ١٥٨

\* سعيد بن أبي مریم ٦٧

\* سعيد بن جبیر ٢٨، ٦٣، ١٦٠، ١٩٠، ١٩١، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤٠، ٢٤٠

٢٤١، ٢٧١، ٢٧٢

\* سعيد بن مسعود ٨١

\* سفیان بن عیینة ٢٠١، ٢٠٢، ٢٣٤، ٢٧٣، ٢٧٤

\* سلمان الفارسی ٨٩

\* سلمة بن السائب ٣٢

\* سامان بن بلال ٢٢٠

\* سليمان بن داود ١٩٠

\* سمان بن حرب ٢٢٤، ٢٧١، ٢٧٢

\* سمیة بنت خیاط ١٣٤

\* سهل بن حنیف ١٦٥، ١٦٦

\* سهل بن سعد الساعدي ٢٦٢، ٢٦٩

\* سوييد بن سعد ٥٩

\* السيد سابق ٣، ٢١

\* السيد معتم حسین ٢٦

\* \* \* \* \* ١٨٠

- \* السيوطي ( عبدالرحمن بن أبي بكر ) ١٤٠١٢ - ١٦ - ١٨٠١٦ - ٢٤
  - \* ٢٧ - ٢٧ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ٤٦ - ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٨
  - \* ٦٠ ، ٦٢ ، ٨٠ ، ١٠١ ، ١١٠ ، ١١٥ ، ١١٩ ، ١٢١ ، ١٢١ ، ١٦٩ ، ٢٠٨ ، ٢٢٦ ، ٢٢٢
- ٢٢٢٨ ، ٢٢٠ ، ٢٤٦ ، ٢٨٣ ، ٢٨٢

( الشين المعجمة )

- \* الشافعي ( محمد بن ادريس الامام ) ١٢٦
- \* شريك بن سحمان ٢٦١
- \* شريك بن عبد الله النخعي ٢٠٤ ، ٢٠٥
- \* شريح بن مسلمة ٢٣٠
- \* شعبان بن السائب ٣٢
- \* شعبة بن الحجاج ٢٠ ، ٢٣ ، ١٦٣ ، ١٩٠ ، ٢٣٠
- \* شعبة بن عمرو ٥١
- \* الشعبي ( عامر بن شرا حنبل ) ٢٤٤
- \* شعيب بن محمد بن عبد الله ٢١٥
- \* شعيب بن ابي حمزة ٦٤ ، ١٧٤
- \* شلبي ( الدكتور احمد ) ٢٠٤

\* شيبان بن عبدالرحمن النحوي ١٩٨

\* الشيباني ( الحسن بن أحمد ) ٢٨

\* شيبة بن ربيعة ١٣٥

\* الشوكاني ( محمد بن علي بن محمد ) ٨١٠٧٨

( الصاد المهملة )

\* صالح بن كيسان ٢٦٩

\* صالح ابوالخليل ( بن ابي مرجم ) ١٥٨

\* الصابوني ( محمد علي ) ١٢٣

\* صبحي الصالح ( الدكتور ) ٤٤٠٠٣٩٠٣٨٠٣٧٠٣٤٠٣١٠٢٨٢٠٢٧٠٢٦٠٢٥٠٢٤٠٢٣٠٢٢٠٢١٠٢٠١٩٠١٨

\* الصَّفار ( أحمد بن محمد ) ٨

\* صفوان بن أمية ١٧١٠١٦٩

\* صفوان بن يعقوب ١٧١٠١٧٠

\* صقر ( السيد أحمد ) ٢٨٢٠١٧٠١٤

\* صهيب الرومي ١٣١

\* الصَّيْمَرِيُّ ( عبد الله بن علي ) ١٨٠

( الضاد المعجمة )

\* الضباع ( الشيخ علي محمد ) ٢٩٦

\* الضحالكين مزاحم الهلالي ٣٠



- الحاصي بن وائل ١٣٤، ١٣٥ \*
- \* عامر بن سعد بن أبي وقاص ١٩٥
- \* عباد بن بشر ٢٤٨
- \* عباد بن المطلب ٥٩
- \* الحباس بن عبد المطلب ١٣٩
- \* عبد بن حميد ١٩٨، ٢١٥ \*
- \* عبد الجليل النقشبندي ٤٩
- \* عبد الرحمن الاصفهاني ٢٠
- \* عبد الرحمن بن أبي بكر ١٢٩
- \* عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ٢٠٠، ٢١١ \*
- \* عبد الرحمن بن الزبير ٥٤
- \* عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ١٨٦، ١٨٧ \*
- \* عبد الرحمن بن القاسم ١١٠
- \* عبد الرحمن بن محمد بن قطيس ٢٨٠
- \* عبد الرزاق بن همام ١٩، ١٧٢، ١٩٨ \*
- \* \* \* \* \*
- \* عبد العزيز البخاري ٤٠٣
- \* عبد العزيز <sup>بن</sup> سيّاه ١٦٥
- \* عبد العزيز <sup>بن</sup> عبد الله الاويسى ٢٢٠

- \* عبد الله بن أبي زياد ٢٢٠
- \* عبد الله بن أبي بن سلول ٣١، ٥٨، ٥٩، ١٦٢
- \* عبد الله بن إدريس ٢٢٢
- \* عبد الله بن رجا ٢٧٠
- \* عبد الله بن الزبير ١٦٧، ٢٠٦
- \* عبد الله بن سلام ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٠٩٦
- \* عبد الله بن عمرو بن العاص ٥٦
- \* عبد الله بن كعب بن مالك ١٨٦، ١٨٧
- \* عبد الله بن مسلم الحضرمي ٢١١
- \* عبد الله بن معاذ ٢٦
- \* عبد الله بن محقل ٢٠
- \* \* \* \* \*
- \* عبد الله بن الوليد ٢٨
- \* عبد الله بن وهب ٢٠٨، ٧
- \* عبد الله بن يوسف ٢٥، ١٧٤، ١٩٥
- \* عبد الملك بن أبي سليمان ٦٣
- \* عبد الملك بن ميسرة ١٩٠
- \* عبيد الله بن أبي رافع ٢٠١
- \* عبيد الله بن الأحنس ٢١٥



- ✽ عبید اللہ بن زکَر ٢٣
- ✽ عبید اللہ بن موسیٰ ١٥٤، ١٨١، ٢٢٠
- ✽ عبیدة بن الحارث ١٣٥، ٥٩
- ✽ عبدة بن ربیعة ١٣٥، ١٣٩
- ✽ عثمان بن سعید الدارمی ٢٢٢
- ✽ عثمان بن مظعون ٧٠
- ✽ عدی بن بَدَا ٥٥
- ✽ العراقی ( محمد بن أسعد ) الحکیمی ١٤، ١٥، ٤٩، ٥٠، ٥٨، ٥٩، ٦٠
- ٢٨٤، ٢٨٣، ٦٠
- ✽ عروة بن الزبير ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٢٤٣
- ✽ العسكري ( بشر بن خالد ) ١٦٣، ٢٣٠
- ✽ عطاء بن ابی رباح ٢٦، ٣٩، ١٧٠
- ✽ عطاء بن یسار ٦٧
- ✽ عثمان بن مسلم ٢١٨
- ✽ عقيل بن ابی طالب ١٨٣
- ✽ هكوة الجبری ( مولى ابن عباس ) ٣٠، ٤٠، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٣، ٢٢٤
- ٢٣٨، ٢٣١، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١
- ✽ هكوة بن عمار ١٦٨، ١٨١
- ✽ هلقمة بن قيس بن عبد الله ١٦٣، ٢٣٥، ٢٥٧

\* علقمة بن وقاص ٦٦ \*

\* علي بن أبي طالب ١٣٥، ١٦٥، ١٦٦، ١٨٣، ٢٠١ \*

\* علي الجارم ١٤٨ \*

\* علي بن عبد الله بن سلمة ٥٩، ١٧٨، ٢٣٨ \*

\* عمار بن ياسر ١٣٤ \*

\* عمران بن موسى ٨ \*

\* عمر بن الخطاب ٣٦، ٥١، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٩٩، ١٠٠، ١١١، ١٥٩ \*

١٦٥، ١٦٧، ١٧٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٥، ٢٠٢، ٢٢٢

\* عمر بن قار ١٦٠ \*

\* عمر بن حفص بن فيث ٢٣٥، ٢٥٧ \*

\* عمر رضا كحالة ٤٩ \*

\* عمر بن علي بن مقدم ٢٠٦، ١٧٧، ١٨٧، ٢٠١ \*

\* عمر بن يونس الخنفي ١٨١ \*

\* عمرو بن الحارث ١١٠، ١٧٨، ٢٣٨ \*

\* عمرو بن دينار ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢١٣، ٢١٨، ٢٧٣ \*

\* عمرو بن شعيب ١٩١، ٢١٥ \*

\* عمرو بن عثمان ١٧٧، ١٩٠، ١٩١، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢ \*

\* عمرو بن علي ٢٠٦، ١٧٧، ١٨٧، ١٨٨، ٢٠٢، ٢٢٢ \*

\* عمرو بن قار ١٦٠ \*

\* عمرو بن عون ٢١٠

\* عمرو بن محمد بن بكير الناقد ٢٣٤

\* عمرو بن معد يكرب ٦٩

\* عناق ( المرأة القرشية ) ٢١٥، ٢١٦

\* العنبري ( عباس بن عبد العظيم ) ١٦٨

\* عوف بن مالك ١٩٢

\* عويمر العجلاني ٣٤، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥

\* عيسى بن عبيد ٢٦٧

\* الفيني ( محمود بن احمد ) ٢٧٠

( الذين المعجمة )

\* فندر ( محمد بن جعفر ) ٢١، ١٠٦٣

( الفباء )

\* فتحى احمد مستطفي

\* الفضيل بن موسى ٢٦٧

الق ف

\* قتادة بن دعامة ٣٨ ، ٣٩ ، ١٥٨ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨

\* قدامة بن مطعون ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١

\* القشيري ( محمد بن رافع ) ٦١

\* القرظي ٦٩ ، ٧١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ٢١٣

\* القواريري ( عبيد الله بن عمرو ) ٦٣ ، ١٥٨

\* قيس بن ثابت ١٤٩

\* قيس بن صرمة ١٥٥

( الك ف )

\* كارل بوركلمان ٤٩

\* كعب بن الأشرف ٥١ ، ١٣٢ ، ٢٤٠

\* كعب بن عجرة ٢٠ ، ٢١

\* كعب بن مالك ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩

\* الكلبي ( محمد بن السائب ) ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٩

\* الكمال بن الهمام ١٢

\* كنانة بن أبي الحقيق ٢٤١

\* ليث بن أبي سليم ٣٣

\* الليث بن سعد ١٨٧

( الميم )

\* المازندراني ( محمد بن علي ) ٢٨١٠١٠

\* مالك بن انس ١٧٤٠٢٥ ، ١٧٥٠١٧٥

\* المومل بن الحسن ٢٨

\* مجاهد بن جبر ٢٦ ، ١٨١٠١٧٢ ، ٢١١٠٢٠٠ ، ٢٧٤٠٢٣٨

\* محمد بن أحمد ( ابو الحسن المحبوبي ) ١٨١

\* محمد بن إسحاق ٢٢٢

\* محمد بن أسعد الحراقي ٢٨٠

\* محمد بن إسماعيل بن سالم ٢٨

\* محمد بن بشار ٢٦١٠١٩٠

\* محمد بن جعفر ٦٧ ، ١٩٠ ، ٢٤٣٠٢٣٠

\* محمد رواس قلعه جي ٢٩٧

\* محمد بن شريك ٢١٤٠٢٢٣

\* محمد بن الصباح ١٧٧

\* محمد بن عبد الرحيم ٢٣٩

\* \* \* \* \*

\* محمد بن عبد الله الحضرمي ٣٦

\* محمد فاخور ٢٩٧

- \* محمد بن المنكدر ٢٣٤
- \* محمد بن منبهال الضهير ١٥٦
- \* محمد بن ناصر البغدادي ١١
- \* محمد بن يحيى ( المروزي ) ٢٢٤، ٢٠
- \* محمد بن يوسف ( الفريابي ) ٢٦٢، ٢٢٤، ١٩
- \* مرثد بن أبي مرثد ٢١٦، ٢١٥
- \* مروان بن الحكم ٢٦٦، ٢٧٦، ٦٧، ٦٦، ١٢٩، ٢٦٩
- \* مسطح بن أثاثة ١٣٦، ٥٩
- \* مسلم بن الحجاج ١١، ٢٥، ٢٦، ٦٣، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٦١، ١٦٨، ١٨١، ١٨٤، ١٩٠، ١٩٦، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٣٤، ٢٤٩
- ٢٥٩
- \* مسيلمة الكذاب ٥٢
- \* مصطفى امين ١٤٨
- \* مصطفى البايي الحلبي ١٦، ١٧
- \* مصطفى بن عبد الله ( حاجي خليفة ) ٤٩
- \* المطلب بن ابي وداعة ٥٦
- \* معاذ بن جبل ١٠٧، ١٠٨
- \* معاوية بن ابي سفيان ١٧٢
- \* معاوية بن سلام ٦٥٩







- \* الوادعي ( مقبل بن هادي ) ٢٨١، ٢٢٢، ٢٠٥، ١٤
- \* ورقاء بن عمر بن كليب ٢١١، ٢٠٠
- + الوليد بن مسلم ١٧٧، ١٧٨
- \* الوليد بن عتبة ١٣٥

( الياء )

- \* ياسر الحنسي ( ابو عمار ) ١٣٤
- \* يحيى بن ابي كثر ١٧٧، ١٧٨
- \* يحيى بن بكير ١٨٧
- \* يحيى بن جمعة ٢١٨
- \* يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ٢٥٨
- \* يحيى بن سعيد القطان ٧، ٦٣، ١٩٠، ٢٢٠+
- \* يزيد بن زريع ٣٣، ١٥٦، ١٥٨
- \* يسار ( مولى عبد الله بن مسلم الحضرمي ) ٢١١
- \* يعقوب بن سفيان ٣٢
- \* يحيى بن عبيد الطنافسي ١٦٥
- \* يونس بن عبد الأعلى ١٨٦، ٢٠٨
- \* يونس بن محمد ١٩٨
- \* يونس بن يزيد الايلي ١٨٦

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
.. ..	الأهداء
أ - ب	شكر وتقدير
ج - ك	المقدمة
هـ	الاسباب الباعثة على اختيار الموضوع
و - ز	خطة البحث
و - ك	مفهرج البحث

الباب الأول  
في سبب النزول  
وفيه خمسة فصول

١ - ٦٠	الفصل الأول : وفيه ثلاثة مباحث
١ - ٥	المبحث الأول : التعريف بسبب النزول
١	معنى النزول
١ - ٤	معنى السبب لفظة واصطلاحاً
٤ - ٥	المعنى الاصطلاحي لسبب النزول

الصفحة	الموضوع
١٣-٦	المبحث الثاني : ذكر من ألف فيه من العلماء
٧	الأول : ابن المديني
٨	الثاني : أبوالمطرف الأندلسي
٩٠٨	الثالث : الواحدي
١٠ ، ٩	الرابع : أبوالمظفر الصراقي
١٠	الخامس : المازندراني
١١	السادس : ابن الجوزي
١٢	السابع : الجعبري
١٣ ، ١٢	الثامن : السيوطي
٦٠ ، ١٤	المبحث الثالث : الكتب التي ألفت فيه وبيان قيمتها العلمية
١٤	أ) الكتب المطبوعة
١٤	١- أسباب نزول القرآن للواحدي
١٤	٢- لباب النقول ، للسيوطي
١٤	٣- الصحيح المسند ، للوادعي
١٤	ب) الكتب المخطوطة
١٤	١- أسباب النزول - للصراقي
١٤	٢- أسباب النزول - للجعبري

الصفحة	الموضوع
١٤	ج - الكتب التي ورد ذكرها في المصادر
١٤	١- كتاب ابن المديني
١٤	٢- القصص والاسباب لابي المطرف
١٤	٣- اسباب نزول القرآن ، لابن الجوزي
١٤	٤- العجائب في بيان الاسباب لابن حجر
١٥	القيعة العلمية لهذه المصنفات
١٥	عنوان كتاب الواحدي
١٦	مباحته
١٧	الاسباب في الباعثة على تأليفه
١٨	المآخذ التي وردت عليه
١٩ - ٣٧	اولا : ما أورده الامام السيوطي
٢٠ - ٢٢	الامر الاول : الاختصار
٢٣ - ٢٤	الامر الثاني : الزيادات الكثيرة
٢٤ - ٣١	الامر الثالث : وفيه ثلاثة مآخذ
٢٤ - ٢٧	المآخذ الاول : عدم عزو الاحاديث
٢٧ - ٢٩	المآخذ الثاني : عدم العلم بمخرج الحديث
٢٩ - ٣١	المآخذ الثالث : ايراد الحديث مقطوعا

الصفحة	الموضوع
٣١-٣٣	الأمر الرابع : تمييز الصحيح من غيره
٣٣-٣٤	الأمر الخامس: الجمع بين الروايات
٣٤-٣٧	الأمر السادس: تنحية ما ليس من أسباب النزول
٣٨-٤٢	تاليا : ما أورده الدكتور صبحي الصالح
٤٣-٤٨	عرض كتاب السيوطي ( لباب النقول )
٤٣	طبقاته
٤٣-٤٧	منهجه
٤٧-٤٨	القيمة العلمية لكتابي الواحد حدى والسيوطي
٤٩-٥٠	عرض كتاب العراقي ( أسباب النزول ٠٠ )
٤٩	المصادر التي اشارت اليه
٤٩-٥٠	اماكن وجود النسخ المخطوطة منه
٤٩	ملاحظة على النسخة الأزهرية
٥٠	عدم تأثر العراقي بالواحدى
٥١-٥٧	جمع المؤلف بين التفسير وبيان الأسباب
٥٨-٥٩	علام اعتمد العراقي فى تصنيفه ؟
٦٠	القيمة العلمية لكتاب العراقي

الصفحة	الموضوع
٦١	الفصل الثاني :
٧٧-٦١	الاستعانة بالسبب على فهم الآية
٦١	تنبيه العلماء الى أهمية معرفة السبب
٦١	ما نقله الزركشى عن القشيري
٦٢	ما قاله السواحدي
٦٢	ما نقله السيوطي عن ابن دقيق العيد
٦٢	ما نقل عن ابن تيمية
٦٢	شواهد على أهمية معرفة السبب
٦٣	الشاهد الأول
٦٥-٦٣	الشاهد الثاني
٦٨-٦٦	الشاهد الثالث
٧٤-٦٨	الشاهد الرابع
٧٦٠٧٥	الشاهد الخامس
٧٧٠٧٦	الشاهد السادس

الصفحة	الموضوع
	الفصل الثالث
١٢٤ - ٧٨	في تحليل النصوص وحكمة التشريع
٩٦ - ٧٨	المبحث الأول
٧٨	عمل تحليل النصوص بعبارة او لا ؟
٧٨	تعريف العلة في اللغة
٧٩-٧٨	تعريف العلة في الاصطلاح
٨٠	الفرق بين العلة والسبب
٨١	العلاقة بين تحليل النصوص واسباب النزول
٨٢	مذاهب العلماء في تحليل النصوص
٨٢	المذهب الأول
٨٢	المذهب الثاني
٨٢	المذهب الثالث
٨٢	المذهب الرابع
٨٣	الفرق بين هذه المذاهب الاربعة
٨٣	المذهب الراجح المختار
٩٠-٨٤	امثلة لتأييد المذهب الراجح
٨٥	المثال الأول
٨٦	المثال الثاني
٨٧	المثال الثالث
٨٧	المثال الرابع

الصفحة	الموضوع
٨٩-٨٨	المثال الخامس
٩٠-٨٩	المثال السادس
٩٥-٩١	أعضاء الآيات النازلة ابتداءً بلا أسباب
٩٥-٩١	أعضاء الآيات النازلة بأسباب
٩٦-٩٥	خلاصة الجدول الإحصائي
١٣٤-٩٧	المبحث الثاني : في حكمة التشريع
٩٧	بيان العلاقة بين حكمة التشريع والعلّة
٩٧	حكمة التشريع من أهم فوائده أسباب النزول
٩٨-٩٧	المؤمن ينتفع بحكمة التشريع
١٠٠-٩٨	الكافر ينتفع بحكمة التشريع
١٠١-١٠٠	<b>المشروع</b> الإلهية وضعت لمصلحة العباد
١٠١	الحكمة تتجلى في مقاصد الشريعة
١٠٣-١٠١	مقاصد الشريعة لا تعدو ثلاثة
١٠٢	المقاصد الضرورية
١٠٢	المقاصد الحاجية
١٠٣	المقاصد الكمالية
١١٥-١٠٤	أمثلة لحكمة التشريع في نطاق الضروريات الخمسة



الصفحة	الموضوع
١١٥-١٠٤	أولاً : حفظ الدين
١٠٦-١٠٤	الركن الأول : الإيذان
١١٠-١٠٧	الركن الثاني : الصلاة
١١٣-١١٠	الركن الثالث : الزكاة
١١٤-١١٣	الركن الرابع : الصوم
١١٥-١١٤	الركن الخامس : الحج
١١٧-١١٥	ثانياً : حفظ النفس
١٢٠-١١٧	ثالثاً : حفظ العقل
١٢٢-١٢٠	رابعاً : حفظ المال
١٢٤-١٢٢	خامساً : حفظ النسل

#### الفصل الرابع

١٢٥	دفع توهم الحصر وتعيين المبهمات
١٢٥	علاقة هذا الفصل بأسباب النزول
١٢٨-١٢٥	المبحث الأول : دفع توهم الحصر
١٢٥	من النصوص ما يفيد بظاهرة الحصر
١٢٦	مثال على ذلك
١٢٦	الدليل على أن الحصر الحقيقي غير مراد في هذا المثال

الصفحة	الموضوع
١٢٦	رأى الإمام الشافعى فى سبب نزول الآية
١٢٦	بيان المراد من الحصر الصورى الوارد فى الآية
١٢٧	سبب النزول يدفع توهم الحصر
١٢٩-١٤٠	المبحث الثانى : تعيين المبهمات
١٢٩	تعذر تعيين المبهمات فى القرآن الكريم
١٢٩	أسباب النزول تعين على تعيين المبهمات
١٢٩	الجهل بأسباب النزول يوقع فى الجناية
١٢٩	مثال على ذلك
١٢٩-١٤٠	أمثلة لتعيين المبهمات بواحدة اسباب النزول
١٣٠	المثال الأول
١٣١	المثال الثانى
١٣٢	المثال الثالث
١٣٢، ١٣٣	المثال الرابع
١٣٣	المثال الخامس
١٣٤	المثال السادس
١٣٤، ١٣٥	المثال السابع
١٣٥	المثال الثامن
١٣٥، ١٣٦	المثال التاسع
١٣٦	المثال العاشر

الصفحة	الموضوع
١٣٧	المثال الحادي عشر
١٣٧	المثال الثاني عشر
١٣٩	المثال الثالث عشر
١٤٠	من فوائد الإيهام في القرآن الكريم
	الفصل الخامس
١٤١	عموم اللفظ وخصوص السبب
١٤١	تعريف العام
١٤٢	تعريف الخاص
١٤٢	طلاقة العموم والخصوص بأسباب النزول
١٤٢	هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟
١٤٢	رأى الجمهور في هذه المسألة
١٤٣	رأى المخالفين
١٤٥	اتفاق الجميع على عموم الآيات النازلة في أسباب خاصة
١٤٦	تحرير مكان الخلاف بين الفريقين
١٤٧-١٤٩	أدلة الجمهور
١٤٧	الدليل الأول
١٤٨	الدليل الثاني
١٤٨-١٤٩	الدليل الثالث
١٥٠-١٥٣	شبهات المخالفين والرد عليها

الصفحة	الموضوع
١٥٠	الشبهة الأولى
١٥١-١٥٠	الشبهة الثانية
١٥١	الشبهة الثالثة
١٥١	الشبهة الرابعة
١٥٢	الشبهة الخامسة
١٥٣	النتيجة المترتبة على كل من الرأيين
١٥٣	اختيار الرأي الراجح
١٥٤	الياب الثمانى
	فى طريق معرفة السبب وفيه ثلاثة فصول
١٥٤	الفصل الأول
١٥٤	الروايات التي وردت فى أسباب النزول وقيمتها
١٤٥	كثرة الروايات تحيل استيعابها فى هذا الفصل
١٤٥	الأسس التي بنيت عليها الدراسة
١٤٥-١٦٦	أولاً : أمثلة لما ورد فى الصحيحين
١٥٤ ، ١٥٥	المثال الأول
١٥٦ ، ١٥٨	المثال الثانى
١٥٨ ، ١٥٩	المثال الثالث
١٥٩	المثال الرابع
١٦٠ ، ١٦١	المثال الخامس

الصفحة	الموضوع
١٦٢	المثال السادس
١٦٤، ١٦٣	المثال السابع
١٦٥	المثال الثامن
١٦٧، ١٦٦	المثال التاسع
١٦٩، ١٦٨	المثال العاشر
٢٠٣، ١٦٩	ثانياً : أمثلة لما وافق ما في الصحيحين
١٧٢، ١٦٩	المثال الأول
١٧٧، ١٧٢	المثال الثاني
١٨٠ - ١٧٧	المثال الثالث
١٨٥ - ١٨٠	المثال الرابع
١٨٩ - ١٨٥	المثال الخامس
١٩١ - ١٩٠	المثال السادس
١٩٦ - ١٩٢	المثال السابع
١٩٩ - ١٩٦	المثال الثامن
١٩٩	المثال التاسع
٢٠٣ - ٢٠٠	المثال العاشر
٢٢٦-٢٠٤	رابعاً : أمثلة لما لم يوافق ما في الصحيحين
٢٠٤	المثال الأول
٢٠٦	المثال الثاني
٢٠٨	المثال الثالث

الصفحة	الموضوع
٢١١	المثال الرابع
٢١٢	المثال الخامس
٢١٥	المثال السادس
٢١٨	المثال السابع
٢٢٠	المثال الثامن
٢٢٢	المثال التاسع
٢٢٤	المثال العاشر
٢٢٦	إسناد منمل للأقسام الثلاثة
الفصل الثاني	
٢٢٧-٢٥٠	وفيه مبحثان
٢٢٧-٢٤٦	المبحث الأول : في صيغ الرواة في التصبير من سبب النزول
٢٢٧	الشيخ أنواع ستة
٢٢٨	ثبوت سبب النزول بالنقض صراحة
٢٢٩	ثبوت السبب عن طريق الإيحاء
٢٣٤	ثبوت السبب عن طريق السؤال
٢٣٦	ثبوت السبب استمالة
٢٣٧	قول الصحابي : نزلت هذه الآية في كذا
٢٣٨	قول التابعي نزلت هذه الآية في كذا
٢٣٨	أمثلة لما رواه الصحابي

الصفحة	الموضوع
٢٥٤	الصور الأربع وأحكامها
٢٥٤	الصورة الأولى
٢٥٦	الصورة الثانية
٢٦١	الصورة الثالثة
٢٦٦	الصورة الرابعة
٢٦٦-٢٦٨	المبحث الثاني : وحدة السبب لأكثر من آية
٢٦٦-٢٦٩	أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه آيتان
٢٦٩	المثال الأول
٢٧٠	المثال الثاني
٢٧١	المثال الثالث
٢٧٢	المثال الرابع
٢٧٣-٢٧٤	أمثلة للسبب الواحد تنزل فيه أكثر من آيتين
٢٧٣	المثال الأول
٢٧٤	المثال الثاني
٢٧٤	المثال الثالث
٢٧٥ - ٢٧٧	ربط هذا الأمر بواقع المسلمين اليوم

الصفحة	الموضوع
٢٦٢-٢٧٨	الخاتمة
٢٩٣	المقترحات
٢٩٥-٢٩٣	ويحد :
٣٨٥-٢٩٦	القبائس
٣١٠-٢٩٦	شهرس المصادر
٢٣٢-٢١١	شهرس الايات
٢٣٨-٢٣٢	شهرس الأحاديث
٢٦٦-٢٣٩	شهرس الأعلام
٢٨٥-٢٣٠	شهرس الموضوعات